رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

التعليق على

فصول من زاد المعاد في هدي خير العباد

صلى الله عليه وسلم

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ
١٨٠

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

التعليق على

فصول من زاد المعاد في هدي خير العباد

صلى الله عليه وسلم

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٩هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العثيمين، محمد بن صالح
التعليق على فصول من زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ./ محمد بن صالح العثيمين - ط ١- القصيم، ١٤٣٩هـ
٣٤٩ ص ؛ ١٧×٢٤ سم (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين ؛ ١٨٠)
ردمك: ٦-٦٣-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨
١-السيرة النبوية. أ - العنوان
ديوي ٢٣٩ ١٤٣٩/٢٠١٥

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٢٠١٥
ردمك: ٦-٦٣-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة
لمؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
إلا لمن أراد طبع الكتاب لتوزيعه خيريًا بعد مراجعة المؤسسة

الطبعة الأولى
١٤٣٩هـ

يُطلب الكتاب من:
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
المملكة العربية السعودية
القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص . ب : ١٩٢٩
هاتـف : ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - ناسوخ : ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩
جـوّال : ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جـوّال المبيعات : ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦
www.binothaimeen.net
info@binothaimeen.com

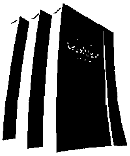

الموزع المعتمد و الحصري في جمهورية مصر العربية
دار الدُّرَّة الدولية للطباعة و التوزيع
١٣٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .
هاتف و فاكس : ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول : ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (١٨٠)

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

التعليق على فصول من زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه وسلم

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

بسم الله الرحمن الرحيم

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

إنَّ الحمدَ لله، نَحمدُهُ ونَستعينُه ونَستغفرُه، ونَعوذُ بالله من شُرور أَنْفُسنا ومِن سيِّئات أعمالِنا، مَن يَهْده اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضْلِلْ فَلا هادِيَ له، وأَشْهَد أنْ لا إلَهَ إلا الله وحدَه لا شَريكَ لَه، وأَشْهَد أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه، أرسلَه اللهُ بالهُدَى ودِين الحقِّ؛ فبلَّغَ الرِّسالة، وأدَّى الأمانةَ، ونَصَح الأمَّةَ، وجاهَد في الله حقَّ جِهادِه حتَّى أتاهُ اليَقينُ، فصَلواتُ الله وسلامُه عليهِ، وعلَى آلِه وأصحابِه، ومَن تَبِعهم بإحسانٍ إِلَى يومِ الدِّين.

أَمَّا بَعْدُ: فلقَدْ كانَ لفضِيلةِ شيخِنا العلَّامةِ الوالِدِ محمَّد بنِ صالحٍ العُثَيْمين -رحِمَهُ اللهُ تَعالَى- جُهُودٌ مُوفَّقةٌ، تَهْدِفُ إلى تَوجيهِ الطُّلَّابِ لِقراءةِ المُؤلَّفاتِ المُهْتمَّةِ بدِراسةِ السِّيرةِ النَّبويَّةِ الشَّريفةِ، مُؤكِّدًا علَى ذَلِك بقَوْلِه: «إنَّ قِراءةَ السِّيرةِ النَّبويَّةِ الصَّحيحةِ تَزيدُ الإنسانَ إيمانًا، وتَزيدُ القَلْبَ خُشوعًا، وتَزْدادُ به مَحبَّةُ رَسولِ الله ﷺ، وتَزْدادُ بِهِ مَعْرفةُ مَنْهجِهِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فِي الدَّعْوةِ إِلَى اللهِ وتَبْصيرِ عِبادِ اللهِ»[1].

ومِن ذَلِك تِلكَ الدُّروسُ العِلْميَّةُ التِي عَقَدَها فَضيلتُه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التَّعليقِ على فُصُولٍ مِن كِتابِ (**زاد المَعادِ في هَدْيِ خَيْرِ العِبادِ** ﷺ) لمُؤلِّفه العلَّامة الحافِظِ شَمْسِ الدِّين أبِي عبدِ الله مُحمَّدِ بنِ أبي بَكرِ بنِ أيُّوب الزَّرْعيِّ ثُم الدِّمَشْقِي، المَشهور بابنِ قَيِّم الجَوْزِيَّة، المتوفَّى عامَ (٧٥١هـ)[2]، تغمَّده اللهُ بواسِع رحمتِه ورِضوانِه وأسكنَه فَسيحَ جنَّاتِه.

---

(١) انظر دروس وفتاوى من الحرمين الشريفين لفضيلة شيخنا رحمه الله (١٨/ ٣٩٩).

(٢) ترجم له الكثيرون. انظر: (ذيل طبقات الحنابلة) لابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٥/ ١٧٠)، (الدرر الكامنة) لابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٤/ ٢١)، (البدر الطالع) للشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٢/ ١٤٣)، وغيرهم.

وقَدْ كانَ التَّعليقُ الأوَّلُ مِن تِلكَ الدُّروسِ في المَسجِدِ الحَرامِ عامَ (١٤١١هـ) -وهُوَ الأَوْسعُ والأَشْملُ-، وتَضمَّن فُصُولًا فِي الحدِيثِ عَن سِيرَتِهِ ﷺ وغَزواتِهِ، وكانَ التَّعليقُ الثَّاني في جامِعِه بمُحَافَظة عُنَيْزَةَ عامَ (١٤١١هـ) أيضًا، وتَضمَّن فُصُولًا عَن غَزواتِه ﷺ، وبناءً علَى ذلِكَ كانَ التَّعليقُ الأوَّلُ هُو المعتمدَ فِي الإعدادِ، وأُلحقَتْ إلَيْهِ الزَّوائِدُ والفَوائِدُ الموجُودةُ فِي التَّعْليقِ الثَّانِي[1].

وسعيًا لتَعْمِيم النَّفع بهذِهِ الدُّرُوس، وإنفاذًا للقَواعد والضَّوابط والتَّوْجيهات التِي قرَّرها شيخُنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ لإخراجِ تُراثِه العِلْميِّ باشَر القِسمُ العِلميُّ بالمؤسَّسة تَهْيِئَةَ وقَائِعِ الدُّرُوسِ المُسجَّلة صوتيًّا، وتَجْهيزَهَا للطِّباعة وتقديمَها للنَّشر.

نَسْأَلُ اللهَ تعالَى أنْ يَجْعلَ هَذا العَمَلَ خالِصًا لِوَجْهِه الكَريم؛ نافِعًا لعِبادِه، وأنْ يَجزِيَ فَضِيلةَ شيخِنا عَنِ الإسلامِ والمُسلِمِينَ خَيْرَ الجَزَاء، ويُضاعِفَ لهُ المثُوبَةَ والأَجْرَ، ويُعْلِيَ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّينَ، إِنَّه سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُجِيبٌ.

وَصَلَّى اللهُ وسلَّم وبارَك علَى عَبدِه ورَسولِه، خاتَمِ النَّبيِّينَ، وإمامِ المُتَّقِينَ، وسيِّدِ الأوَّلِينَ والآخِرينَ، نبيِّنَا محمَّدٍ، وعلَى آلِهِ وأَصْحابِهِ والتَّابعينَ لـهُمْ بإِحْسانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين.

القِسْمُ العِلْمِيُّ

فِي مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةِ

١ ربيع الأول ١٤٣٩هـ

---

(١) ولفضيلة شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذا المقام: مختارات من زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ. وهو من إصدارات مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

نُبْذَةٌ مُخْتَصَرَةٌ عَنْ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ العَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِين

١٣٤٧- ١٤٢١هـ

نَسَبُه وَمَوْلِدُهُ:

هُو صاحِبُ الفضِيلةِ الشَّيخُ العالِمُ المحقِّق، الفَقِيه المفسِّر، الوَرِع الزَّاهِد، مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آل عُثَيْمِين مِنَ الوهبَةِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.

وُلِد فِي ليلةِ السَّابعِ والعِشرينَ مِن شَهرِ رمَضانَ المبارَك، عامَ (١٣٤٧هـ) فِي عُنَيْزَةَ -إِحدَى مُحَافَظَات القَصِيم- فِي المملَكةِ العَربيَّةِ السُّعُودِيَّةِ.

نَشْأَتُه العِلْمِيَّة:

أَلحقَهُ والدُه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لِيتعلَّمَ القُرآنَ الكَرِيمَ عندَ جَدِّه مِن جِهةِ أُمِّه المعلِّم عَبْد الرَّحمن بن سُلَيْمان الدَّامِغ -رَحِمَهُ اللهُ-، ثمَّ تعلَّم الكِتابةَ، وشيئًا مِن الحِسابِ، والنُّصُوص الأَدبيَّة؛ فِي مدرسةِ الأُستاذ عَبْدالعزيزِ بن صالِحِ الدَّامِغ -رَحِمَهُ اللهُ-، وذلكَ قبلَ أنْ يَلْتَحِقَ بمَدْرسة المعلِّم عليِّ بنِ عَبْدالله الشَّحيتان -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حيثُ حَفِظَ القُرآنَ الكَرِيمَ عندَه عن ظَهْرِ قَلْبٍ ولـمَّا يتجاوز الرَّابعةَ عَشْرَةَ مِن عُمُرِه بَعْدُ.

وبتَوْجيهٍ مِن والدِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَقْبَلَ علَى طلَب العِلم الشَّرعيِّ، وكانَ فضيلةُ الشَّيْخِ العلَّامةُ عَبْدُ الرَّحمن بنُ ناصرٍ السّعْـديُّ -رَحِمَهُ اللهُ- يُدرِّس العُلـوم

الشَّرعيَّة والعَربيَّة فِي الجامِع الكَبير بعُنَيْزَة، وقَد رَتَّب اثنَيْنِ[١] مِن طَلَبته الكِبار لِتَدريسِ المُبتدِئينَ مِنَ الطَّلَبة، فانضَمَّ الشَّيْخُ إِلَى حَلقةِ الشَّيْخ محمَّدِ بنِ عَبْد العزيزِ المطوّع -رَحِمَهُ اللهُ- حتَّى أَدْرَكَ مِنَ العِلم -فِي التَّوْحِيد، والفِقه، والنَّحو- ما أَدْرَكَ.

ثُمَّ جَلَس فِي حَلقة شَيْخِه العلَّامَة عَبْد الرَّحمن بنِ ناصرٍ السّعْديّ رَحِمَهُ اللهُ، فدرَس عليه فِي التّفسِير، والحَديث، والسِّيرة النَّبويَّة، والتَّوحِيد، والفِقه، والأُصول، والفَرائِضِ، والنَّحْو، وحَفِظَ مُخْتَصراتِ المُتُونِ فِي هذِهِ العُلُوم.

ويُعَدُّ فضيلةُ الشَّيْخ العلَّامَة عَبْدُ الرحمن بنُ ناصرٍ السّعْديُّ -رَحِمَهُ اللهُ- هُو شيخَه الأوَّلَ؛ إِذْ أخذ عَنْهُ العِلْمَ -مَعْرفةً وطَرِيقةً- أَكْثَرَ ممَّا أخذ عَنْ غيرِهِ، وتَأَثَّر بمَنْهجِه وتَأْصِيلِه، وطَرِيقةِ تَدْريسِه، واتِّباعِه لِلدَّليل.

وعِندَما كانَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرحمن بنُ عليٍّ بن عـودانَ -رَحِمَهُ اللهُ- قـاضيًا فِي عُنَيْزَةَ قَـرَأَ عليه فِي عِلم الفَرائضِ، كما قَـرأَ علَى الشَّيْخ عَبْدِ الـرَّزَّاقِ عَفِيفِي -رَحِمَهُ اللهُ- فِي النَّحو والبَلاغَة أَثْناءَ وُجودِه مُدَرِّسًا فِي تِلكَ المَدِينة.

ولَمَّا فُتِحَ المَعْهَدُ العِلْمِيُّ فِي الرِّياضِ أَشارَ عليه بعضُ إِخْوانِه[٢] أَنْ يَلْتَحِقَ بِهِ، فاستَأْذَنَ شيخَه العلَّامةَ عَبْدَ الرَّحمنِ بنَ ناصرٍ السّعْدِيَّ -رَحِمَهُ اللهُ- فأَذِنَ له، والتَحق بالمَعْهَدِ عامَيْ (١٣٧٢-١٣٧٣هـ).

ولقَدِ انتفعَ -خلالَ السَّنتَيْن اللَّتَيْن انتظَم فِيهما فِي مَعهدِ الرِّياضِ العِلْمِيِّ- بالعُلَماءِ الَّذِين كانُـوا يُدرِّسـونَ فِيه حِـينذَاكَ، ومِنْهُمْ: العـلَّامَةُ المُفَسِّـرُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الأَمِين الشّنْقِيطِيُّ، والشَّيْخُ الفَقِيه عَبْدُ العزيزِ بنُ ناصرِ بنِ رشيدٍ، والشَّيْخُ المُحدِّثُ عَبْدُ الرحمنِ الإِفْرِيقِيُّ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعالَى-.

---

(١) هما الشَّيْخان محمد بن عَبْد العزيز المطوع، وعلي بن حمد الصالحي رحمهما الله تَعَالَى.

(٢) هو الشَّيْخ علي بن حمد الصَّالحي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

وفِي أَثناءِ ذَلكَ اتَّصلَ بسَماحةِ الشَّيْخِ العلَّامةِ عَبْدِ العزيزِ بنِ عَبْدِ الله بنِ بَازٍ -رَحِمَهُ اللهُ-، فقرَأ عليه فِي المسجِد: مِن صَحِيح البُخارِيِّ، ومِن رَسائِل شَيخ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ؛ وانتفَع به فِي عِلم الحَدِيث، والنَّظر فِي آراءِ فُقهاءِ المَذاهِب والمُقارنةِ بينَها، ويُعدُّ سماحةُ الشَّيْخِ عَبْدُ العزيزِ بنُ بازٍ -رَحِمَهُ اللهُ- هو شَيْخَهُ الثَّانِي فِي التَّحْصِيلِ والتَّأَثُّرِ بِهِ.

ثُمَّ عادَ إلَى عُنَيْزَةَ عامَ (١٣٧٤هـ)، وصارَ يَدْرُسُ علَى شَيْخِهِ العلَّامةِ عَبْدِ الرَّحمنِ بنِ ناصرٍ السّعْدِيِّ، ويُتابعُ دِراسَتَهُ انتِسَابًا فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ، الَّتِي أَصْبَحَتْ جُزْءًا مِنْ جامِعَةِ الإِمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإِسْلامِيَّةِ، حتَّى نالَ الشَّهادَةَ العالِيَةَ.

تَدْرِيسُهُ:

تَوَسَّمَ فِيهِ شَيْخُهُ النَّجابَةَ وسُرْعَةَ التَّحْصِيلِ العِلْمِيِّ فشَجَّعَهُ علَى التَّدرِيسِ وهُوَ ما زالَ طَالِبًا فِي حَلقتِه، فبَدَأ التَّدرِيسَ عامَ (١٣٧٠هـ) فِي الجامِعِ الكَبِيرِ بعُنَيْزَةَ.

ولَمَّا تخَرَّجَ فِي المَعْهَدِ العِلْمِيِّ فِي الرِّياضِ عُيِّنَ مُدَرِّسًا فِي المَعْهَدِ العِلْمِيِّ بعُنَيْزَةَ عامَ (١٣٧٤هـ).

وفِي سَنَةِ (١٣٧٦هـ) تُوُفِّيَ شَيْخُهُ العلَّامةُ عَبْدُ الرَّحمنِ بنُ ناصرٍ السّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى- فتَوَلَّى بعدَه إمامَةَ الجامِعِ الكَبِيرِ فِي عُنَيْزَةَ، وإمامَةَ العِيدَيْنِ فِيها، والتَّدْرِيسَ فِي مكتبةِ عُنَيْزَةَ الوَطَنِيَّةِ التَّابعةِ لِلجامِعِ؛ وهِي التِي أَسَّسَها شيخُه -رَحِمَهُ اللهُ- عامَ (١٣٥٩هـ).

وَلَمَّا كَثُرَ الطَّلبةُ، وصارَتِ المكتبةُ لا تَكْفِيهِم؛ بدَأ فَضيلةُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ- يُدرِّسُ فِي المسجِدِ الجامِعِ نَفْسِهِ، واجتمَعَ إِلَيْهِ الطُّلَّابُ وتَوافَدُوا مِنَ المملكَةِ وغيرِها؛ حتَّى كانُوا يَبْلُغونَ المِئاتِ فِي بعضِ الدُّرُوسِ، وهؤلاءِ يَدْرُسُونَ دِراسَةَ

تَحصيلٍ جادٍّ، لَا لِمُجرَّدِ الاستِماعِ. وبَقِيَ على ذَلكَ -إمامًا وخَطيبًا ومُدرِّسًا- حتَّى وفاتِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

بَقِيَ الشَّيْخُ مُدرِّسًا فِي المَعْهَدِ العِلْمِيِّ مِن عامِ (١٣٧٤هـ) إلَى عام (١٣٩٨هـ) عندَما انتقَلَ إلَى التَّدرِيسِ فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ وأُصُولِ الدِّينِ بالقَصِيمِ، التَّابِعَةِ لجامعةِ الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإسلامِيَّةِ، وظَلَّ أُستاذًا فِيها حتَّى وفاتِه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

وكانَ يُدرِّسُ فِي المسجِد الحَرامِ والمسجِد النَّبَوِيِّ، فِي مَواسِم الحَجِّ ورمَضانَ والإجازاتِ الصَّيْفِيَّة، مُنذُ عامِ (١٤٠٢هـ) حتَّى وفاتِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-.

وَللشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ- أُسلوبٌ تَعْليمِيٌّ فَريدٌ فِي جَودتِهِ ونَجاحِهِ، فهُو يُناقِشُ طُلَّابَهُ ويَتقبَّلُ أسئِلَتَهُم، ويُلقِي الدُّرُوسَ والمُحاضَراتِ بِهِمَّةٍ عالِيَةٍ ونَفْسٍ مُطْمَئِنَّةٍ واثِقَةٍ، مُبْتَهِجًا بنَشْرِهِ لِلعِلْمِ وتَقْرِيبِهِ إلَى النَّاسِ.

آثارُهُ العِلْمِيَّةُ:

ظَهَرَتْ جُهُودُهُ العَظِيمةُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- خِلالَ أَكْثَرَ مِن خَمسِينَ عامًا مِنَ العَطاءِ والبَذْلِ فِي نَشْرِ العِلْمِ والتَّدْرِيسِ والوَعْظِ والإِرْشادِ والتَّوْجِيهِ وإِلْقاءِ المُحاضَراتِ والدَّعْوةِ إلَى اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

ولَقَدِ اهتَمَّ بالتَّأْلِيفِ، وتَحرِيرِ الفَتاوَى والأَجْوبة، التِي تَمَيَّزَتْ بالتَّأصِيلِ العِلْمِيِّ الرَّصِينِ، وصدَرتْ لَهُ العَشَراتُ مِنَ الكُتُبِ والرَّسائِلِ والمُحاضَراتِ والفَتاوَى والخُطَبِ واللِّقاءاتِ والمَقالاتِ، كَما صدَرَ لَهُ آلافُ السَّاعاتِ الصَّوْتِيَّةِ التِي سَجَّلَتْ مُحاضَراتِه وخُطَبَهُ ولِقاءاتِهِ وبرامِجَهُ الإذاعِيَّةَ ودُرُوسَهُ العِلْمِيَّةَ؛ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيم، والشُّرُوحاتِ المُتميِّزَةِ لِلحَدِيثِ الشَّرِيفِ والسِّيرَةِ النَّبوِيَّةِ، والمُتُونِ والمَنْظُوماتِ فِي العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ والنَّحْوِيَّةِ.

وَإِنفاذًا لِلقَـواعِدِ والضَّـوابِطِ والتَّوْجِيهاتِ التِي قَرَّرهـا فَضيلتُهُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لِنَشْرِ مُؤَلَّفاتِه، ورَسائِلِه، ودُرُوسِه، ومُحاضراتِه، وخُطبِه، وفَتاواهُ، ولقاءاتِه؛ تَقُـوم مُؤَسَّسةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ صالِحِ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةُ -بعَوْنِ اللهِ وتَـوْفِيقِه- بوَاجِبِ وشَرَفِ المَسْؤُوليَّةِ لإِخْراجِ كافَّةِ آثارِهِ العِلْمِيَّةِ والعِنايَةِ بِهَا.

وبِناءً علَى تَوْجِيهاتِه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أُنْشِئَ لَهُ مَوقِعٌ خاصٌّ علَى شَبَكَةِ المَعْلُوماتِ الدَّوْلِيَّةِ[1]، مِن أَجْلِ تَعْمِيمِ الفائِدَةِ المَرجُوَّةِ -بعَوْنِ اللهِ تَعَالَى-، وتَقدِيمِ جَمِيعِ آثارِهِ العِلْمِيَّةِ مِنَ المُؤَلَّفاتِ والتَّسْجِيلاتِ الصَّوْتِيَّةِ.

أَعْمالُهُ وجُهُودُهُ الأُخْرَى:

إِلَى جانِبِ تِلكَ الجُهُودِ المُثْمِرَةِ فِي مَجالاتِ التَّدْرِيسِ والتَّأْلِيفِ والإِمامَةِ والخَطابَةِ والإِفْتاءِ والدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ -سُبحانَهُ وتَعَالَى- كانَ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَعمالٌ كَثيرةٌ مُوَفَّقَةٌ مِنْهَا:

- عُضوًا فِي هَيْئة كِبارِ العُلماءِ فِي المَمْلكةِ العربيَّةِ السُّعوديَّة، مِن عام (١٤٠٧هـ) حتَّى وفاته.
- عضوًا فِي المَجْلس العِلمِيِّ بجامِعةِ الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإسلاميَّةِ، فِي العامَيْنِ الدِّراسِيَّيْنِ (١٣٩٨-١٤٠٠هـ).
- عضوًا فِي مَجْلسِ كُلِّيَّةِ الشَّرِيعةِ وأُصُولِ الدِّينِ، بفَرْعِ جامِعةِ الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإسلاميَّةِ فِي القَصِيم، ورَئِيسًا لِقِسْمِ العَقِيدةِ فِيها.
- وفي آخِرِ فَترةِ تَدريسِهِ بالمَعْهَدِ العِلْمِيِّ شارَكَ فِي عُضويَّةِ لَجْنَةِ الخِطَطِ والمَناهِجِ لِلمَعاهِدِ العِلْمِيَّةِ، وأَلَّفَ عَدَدًا مِنَ الكُتُبِ المُقَرَّرَةِ فِيهَا.

(١) www.binothaimeen.net

- عُضـوًا فِي لجْنَةِ التَّوْعِيَةِ فِي مَوْسِـمِ الحَجِّ، مِن عـام (١٣٩٢هـ) حتَّى وفـاته -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، حيثُ كانَ يُلقِي دُرُوسًا ومُحاضراتٍ فِي مكَّة والمَشاعِرِ، ويُفْتِي فِي المَسائِلِ والأَحكامِ الشَّرعيَّة.
- تَرأَّسَ جَمعيَّةَ تَحفيظِ القُرْآنِ الكَريمِ الخَيريَّةَ فِي عُنَيْزَةَ مُنْذُ تَأْسِيسِها عامَ (١٤٠٥هـ) حتَّى وفاتِه.
- أَلقَى مُحاضراتٍ عَديدةً داخِلَ المملكةِ العربيَّةِ السُّعوديَّةِ علَى فِئاتٍ مُتنوِّعةٍ مِنَ النَّاسِ، كَما أَلقَى مُحاضراتٍ عَبْرَ الهاتِفِ علَى تَجمُّعاتٍ ومَراكِزَ إسلاميَّة فِي جِهاتٍ مُختلفةٍ مِنَ العالَم.
- مِن عُلماءِ المملكةِ الكِبارِ الذِين يُجيبُونَ علَى أَسئلةِ المُسْتفسِرِينَ حولَ أَحكامِ الدِّينِ وأُصُولِه؛ عَقِيدةً وشَرِيعةً، وذَلكَ عَبْرَ البَرامِجِ الإِذاعيَّةِ فِي المملكةِ العَربيَّةِ السُّعُوديَّةِ، وأَشهرُها بَرْنامَجُ (**نُورٌ عَلَى الدَّرْبِ**).
- نَذَرَ نَفْسَهُ لِلإجابَةِ علَى أَسئلةِ السَّائِلِينَ؛ مُهاتَفةً ومُكاتَبةً ومُشافَهةً.
- رَتَّبَ لِقاءاتٍ عِلميَّةً مُجَدْوَلَةً، أُسْبُوعيَّةً وشَهْرِيَّةً وسَنَوِيَّةً.
- شارَكَ فِي العَدِيدِ مِنَ المُؤتَمَراتِ التِي عُقِدَت فِي المملكةِ العربيَّةِ السُّعُوديَّةِ.
- ولأنَّه يَهتمُّ بالسُّلُوكِ التَّربويِّ والجانِبِ الوَعْظِيِّ اعتنَى بتَوْجِيهِ الطُّلَّابِ وإرشادِهِم إلَى سُلُوكِ المَنْهَجِ الجَادِّ فِي طَلَبِ العِلْمِ وتَحْصِيلِه، وعَمِلَ علَى استِقْطابِهِمْ والصَّبْرِ علَى تَعْلِيمِهِمْ وتَحمُّلِ أَسئلتِهِمُ المُتَعدِّدةِ، والاهتمامِ بأُمُورِهِمْ.
- ولِلشَّيخِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَعمالٌ عَديدةٌ فِي مَيادِينِ الخَيرِ وأَبوابِ البِرِّ ومَجالاتِ الإِحْسانِ إلَى النَّاسِ، والسَّعْيِ فِي حَوائِجِهِمْ وكِتابَةِ الوَثائِقِ والعُقُودِ بَيْنَهُمْ، وإِسداءِ النَّصِيحَةِ لهُمْ بِصِدْقٍ وإِخلاصٍ.

مَكَانَتُهُ العِلْمِيَّةُ:

يُعَدُّ فَضيلةُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ الذِينَ وَهَبَهُمُ اللهُ -بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ- تَأْصِيلًا وَمَلَكَةً عَظِيمةً فِي مَعرفَةِ الدَّلِيلِ واتِّبَاعِهِ واستِنْبَاطِ الأَحْكامِ والفَوائِدِ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ، وسَبْرِ أَغْوارِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ مَعَانِيَ وإِعْرابًا وبَلاغَةً.

وَلِمَا تَحَلَّى بِه مِن صِفاتِ العُلَماءِ الجَليلةِ، وأَخلاقِهِمُ الحَميدَةِ، والجَمْعِ بَيْنَ العِلْمِ والعَمَلِ؛ أَحَبَّهُ النَّاسُ مَحَبَّةً عَظِيمَةً، وقَدَّرَهُ الجَميعُ كُلَّ التَّقديرِ، ورزَقَهُ اللهُ القَبُولَ لَدَيْهِمْ، واطْمَأَنُّوا لِاخْتِيارَاتِهِ الفِقْهِيَّةِ، وأَقْبَلُوا على دُرُوسِهِ وفَتاواهُ وآثارِهِ العِلْمِيَّةِ، يَنْهَلُونَ مِنْ مَعِينِ عِلْمِهِ، ويَسْتَفِيدُونَ مِنْ نُصْحِهِ ومَواعِظِهِ.

وقَدْ مُنِحَ جائِزَةَ المَلِك فَيْصَل -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى- العَالَمِيَّةَ لِخِدْمَةِ الإِسلامِ عامَ (١٤١٤هـ)، وجاءَ فِي الحَيْثِيَّاتِ التِي أَبْدَتْها لَجْنَةُ الاخْتِيارِ لِمَنْحِهِ الجائِزَةَ ما يَأْتِي:

- **أَوَّلًا**: تَحَلِّيهِ بِأَخْلاقِ العُلَماءِ الفاضِلَةِ التِي مِنْ أَبْرزِها: الوَرَعُ، ورَحابَةُ الصَّدْرِ، وقَوْلُ الحَقِّ، والعَمَلُ لِمَصْلحةِ المُسلمِينَ، والنُّصحُ لِخَاصَّتِهِم وعامَّتِهِم.
- **ثانِيًا**: انتِفاعُ الكَثِيرِينَ بعِلْمِهِ؛ تَدْرِيسًا وإِفتاءً وتَأْلِيفًا.
- **ثالِثًا**: إِلقاؤُهُ المُحاضَراتِ العامَّةَ النَّافِعةَ فِي مُختلَفِ مَناطِقِ المملكةِ.
- **رابِعًا**: مُشاركتُه المُفيدةُ فِي مُؤتَمراتٍ إسلاميَّةٍ كَثيرةٍ.
- **خامِسًا**: اتِّباعُه أُسلوبًا مُتميِّزًا فِي الدَّعْوةِ إِلَى اللهِ بالحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الحَسَنةِ، وتَقْدِيمُهُ مَثَلًا حَيًّا لِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فِكْرًا وسُلُوكًا.

عَقِبُهُ:

لَهُ خَمْسَةٌ مِنَ البَنِينَ، وثَلاثٌ مِنَ البَنَاتِ، وبَنُوهُ هُمْ: عَبْدُ اللهِ، وعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وإِبْرَاهِيمُ، وعَبْدُ العَزِيزِ، وعَبْدُ الرَّحِيمِ.

وَفَاتُهُ:

تُوُفِّيَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَدِينَةِ جُدَّةَ، قُبَيلَ مَغْرِبِ يَومِ الأَرْبعاءِ، الخامِسَ عشَرَ مِنْ شَهْرِ شَوَّال، عامَ (١٤٢١هـ)، وَصُلِّي عَلَيه فِي المسجِدِ الحَرَام بَعْدَ صَلاةِ عَصْرِ يَوم الخَمِيسِ، ثُمَّ شَيَّعَتْهُ تِلكَ الآلافُ مِنَ المُصَلِّينَ والحُشُودِ العَظِيمَةِ فِي مَشاهِدَ مُؤَثِّرَةٍ، ودُفِنَ فِي مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ.

وبَعْدَ صَلاةِ الجُمُعةِ مِنَ اليَوْمِ التَّالي صُلِّي عَلَيه صَلاةَ الغائِبِ فِي جَمِيعِ مُدُنِ المملكةِ العربيَّةِ السُّعُوديَّةِ.

رَحِمَ اللهُ شَيْخَنَا رَحْمَةَ الأَبْـرارِ، وأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِـهِ، ومَنَّ عَلَيهِ بِمغْفِرَتِـهِ ورِضْوَانِهِ، وجَزَاهُ عَمَّا قَدَّم لِلإسْلامِ والمُسلِمِينَ خَيْرًا.

القِسْمُ العِلْمِيُّ

فِي مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةِ

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ ربِّ العَالَمِينَ، وأصلِّي وأسلِّم عَلَى نبيِّنا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وإِمَامِ المتَّقين، وعَلَى آلِه وأصحابِه، ومَنْ تَبِعَهم بإِحْسَانٍ إِلَى يوم الدِّين، **أَمَّا بَعْدُ:**

فقَدْ قَالَ العلَّامةُ الحافِظُ شَمْسُ الدِّين أَبُو عبدِ الله مُحَمَّدُ بنُ أبي بَكرِ بنِ أَيُّوب الزَّرْعيُّ ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ، المَشهورُ بابنِ قَيِّم الجَوْزِيَّة، تغمَّده اللهُ بواسِع رحمتِه ورِضوانِه وأسكَنَه فَسِيحَ جنَّاتِه في كتابِه: زَاد المَعَادِ في هَدْيِ خَيْرِ العِبَادِ ﷺ:

فصلٌ فِي سِيرَتِهِ ﷺ فِي أَوْلِيَائِهِ وَحِزْبِهِ:

وَأَمَّا سِيرَتُهُ فِي أَوْلِيَائِهِ وَحِزْبِهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَأَلَّا تَعْدُوَ عَيْنَاهُ عَنْهُمْ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، وَيُشَاوِرَهُمْ فِي الأَمْرِ، وَأَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ.

وَأَمَرَهُ بِهَجْرِ مَنْ عَصَاهُ، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ حَتَّى يَتُوبَ، وَيُرَاجِعَ طَاعَتَهُ، كَمَا هَجَرَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خُلِّفُوا.

وَأَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ الحُدُودَ عَلَى مَنْ أَتَى مُوجِبَاتِهَا مِنْهُمْ، وَأَنْ يَكُونُوا عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ سَوَاءً شَرِيفُهُمْ وَدَنِيئُهُمْ.

وَأَمَرَهُ فِي دَفْعِ عَدُوِّهِ مِنْ شَيَاطِينِ الإِنْسِ، بِأَنْ يَدْفَعَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، فَيُقَابِلَ إِسَاءَةَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ بِالإِحْسَانِ، وَجَهْلَهُ بِالحِلْمِ، وَظُلْمَهُ بِالعَفْوِ، وَقَطِيعَتَهُ بِالصِّلَةِ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَادَ عَدُوُّهُ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ.

وَأَمَرَهُ فِي دَفْعِهِ عَدُوَّهُ مِنْ شَيَاطِينِ الجِنِّ بِالِاسْتِعَاذَةِ بِاللهِ مِنْهُمْ، وَجَمَعَ لَهُ هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مِنَ القُرْآنِ: فِي (سُورَةِ الأَعْرَافِ) وَ(المُؤْمِنُونَ) وَ(سُورَةِ حم فُصِّلَتْ)، فَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الأَعْرَافِ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف:١٩٩-٢٠٠]، فَأَمَرَهُ بِاتِّقَاءِ شَرِّ الجَاهِلِينَ بِالإِعْرَاضِ عَنْهُمْ، وَبِاتِّقَاءِ شَرِّ الشَّيْطَانِ بِالِاسْتِعَاذَةِ مِنْهُ، وَجَمَعَ لَهُ فِي هَذِهِ الآيَةِ مَكَارِمَ الأَخْلَاقِ وَالشِّيَمِ كُلَّهَا.

فَإِنَّ وَلِيَّ الأَمْرِ لَهُ مَعَ الرَّعِيَّةِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ: فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَقٍّ عَلَيْهِمْ يَلْزَمُهُمُ القِيَامُ بِهِ، وَأَمْرٍ يَأْمُرُهُمْ بِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَفْرِيطٍ وَعُدْوَانٍ يَقَعُ مِنْهُمْ فِي حَقِّهِ، فَأُمِرَ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنَ الحَقِّ الَّذِي عَلَيْهِمْ مَا طَوَّعَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ، وَسَمَحَتْ بِهِ، وَسَهُلَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَشُقَّ، وَهُوَ العَفْوُ الَّذِي لَا يَلْحَقُهُمْ بِبَذْلِهِ ضَرَرٌ وَلَا مَشَقَّةٌ.

وَأُمِرَ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِالعُرْفِ، وَهُوَ المَعْرُوفُ الَّذِي تَعْرِفُهُ العُقُولُ السَّلِيمَةُ، وَالفِطَرُ المُسْتَقِيمَةُ، وَتُقِرُّ بِحُسْنِهِ وَنَفْعِهِ، وَإِذَا أَمَرَ بِهِ يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ أَيْضًا لَا بِالعُنْفِ وَالغِلْظَةِ.

وَأَمَرَهُ أَنْ يُقَابِلَ جَهْلَ الجَاهِلِينَ مِنْهُمْ بِالإِعْرَاضِ عَنْهُ دُونَ أَنْ يُقَابِلَهُ بِمِثْلِهِ، فَبِذَلِكَ يَكْتَفِي شَرَّهُمْ.

وَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ المُؤْمِنُونَ: ﴿قُل رَّبِّ إِمَّا تُرِيَنِّي مَا يُوعَدُونَ ﴿٩٣﴾ رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٩٤﴾ وَإِنَّا عَلَىٰٓ أَن نُّرِيَكَ مَا نَعِدُهُمْ لَقَٰدِرُونَ ﴿٩٥﴾

ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ٱلسَّيِّئَةَۚ نَحۡنُ أَعۡلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٦﴾ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنۡ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحۡضُرُونِ﴾ [المُؤْمِنُونَ:٩٣-٩٨].

وَقَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ حم فُصِّلَتْ: ﴿وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴿٣٥﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٤-٣٦]، فَهَذِهِ سِيرَتُهُ مَعَ أَهْلِ الأَرْضِ إِنْسِهِمْ، وَجِنِّهِمْ، مُؤْمِنِهِمْ، وَكَافِرِهِمْ.

التعليق

قَالَ فضيلَةُ الشَّيخ العلَّامة محمَّدُ بْن صَالح العُثَيمين رَحِمه اللهُ تعالى:

الحمدُ للهِ ربِّ العالِمِينَ، وصلَّى اللهُ وسلَّم علَى نبيِّنا محمَّدٍ وعَلى آلِه وصَحْبِه أجْمَعِينَ، **أمَّا بَعدُ:**

فَقد ذكرَ ابن القيم -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هنا أنَّ اللهَ تَعَالَى بيَّن لنا أنَّ النَّجاة من شياطينِ الإنسِ، وشياطينِ الجنِّ فِي آياتٍ ثلاثٍ مِنَ القُرْآن، ومنها قوله تَعَالَى: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ﴾ [فصلت:٣٤]، وهَذِهِ المسألَةُ تأباها نفوسُ كثيرٍ مِنَ النَّاس، فَإِذَا أساءَ إِلَيْكَ إِنْسَانٌ، فإِنَّ النَّفْسَ بطبيعَتِها تقْتَضِي أَنْ تُرَدَّ عَلَيْهِ الإساءَةَ بمثْلِها، ولكِنْ ثِقْ بأنَّ الإساءةَ إِذَا رَدَدْتَها بمثْلِها فإِنَّها ستزْدَادُ، لكنِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ فإذا النتيجةُ هي: ﴿فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ﴾، أَيْ قريبٌ بَالِغُ الصَّداقَةِ، هكَذَا أمَرَنا اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِي مُعالَجَةِ الأعْدَاءِ مِنَ الإِنْسِ.

أَمَّا مِنَ الجنِّ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾، فالشَّيْطَان لَهُ نزغَاتٌ فِي قَلْبِ الإِنْسَانِ، إِمَّا تثْبِيطٌ عَنِ الخَيْرِ، وإِمَّا حَثٌّ عَلَى الشَّرِّ، وإِمَّا تشْكِيكٌ فِي الإِيمانِ، وإِمَّا تكْذِيبٌ للخبَرِ، وأَنْواعُ نَزغاتِه كثيرةٌ فضْلًا عَنْ أفْرَادِها.

والطَّرِيق إِلَى سَدِّ هَذِهِ النَّزغَات، أَنْ تسْتَعِيذ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَان الرَّجِيم، وَلذَلِكَ شكَى الصَّحابَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا يَجِدُه أحدُهُم فِي نفْسِه، وأَنَّهُ يجِدُ فِي نفسِه شيئًا يحبُّ أنْ يَكُونَ حُمَمًا -أَيْ: فَحمةً ويحترقُ- وَلَا يتكَلَّمُ بهِ، فأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّ «ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ»[1]، وأنَّهُ لَا يَضرُّ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٩٢).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَصْلٌ فِي سِيَاقِ مَغَازِيهِ وَبُعُوثِهِ عَلَى وَجْهِ الاخْتِصَارِ:

وَكَانَ أَوَّلُ لِوَاءٍ عَقَدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ مُهَاجَرِهِ، وَكَانَ لِوَاءً أَبْيَضَ، وَكَانَ حَامِلَهُ أبو مَرْثَدٍ كَنَّازُ ابْنُ الحُصَيْنِ الغَنَوِيُّ حَلِيفُ حَمْزَةَ، وَبَعَثَهُ فِي ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ خَاصَّةً، يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ جَاءَتْ مِنَ الشَّامِ، وَفِيهَا أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ فِي ثَلَاثِ مِئَةِ رَجُلٍ، فَبَلَغُوا سَيْفَ البَحْرِ مِنْ نَاحِيَةِ العِيصِ، فَالتَقَوْا وَاصْطَفُّوا لِلْقِتَالِ، فَمَشَى مَجْدِيُّ بْنُ عَمْرٍو الجُهَنِيُّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِلْفَرِيقَيْنِ جَمِيعًا، بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، حَتَّى حَجَزَ بَيْنَهُمْ وَلَمْ يَقْتَتِلُوا.

فَصْلٌ فِي سَرِيَّةِ عُبَيْدَةَ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ:

ثُمَّ بَعَثَ عُبَيْدَةَ بْنَ الحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ فِي سَرِيَّةٍ إِلَى بَطْنِ رَابِغٍ فِي شَوَّالٍ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ مِنَ الهِجْرَةِ، وَعَقَدَ لَهُ لِوَاءً أَبْيَضَ، وَحَمَلَهُ مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانُوا فِي سِتِّينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَيْسَ فِيهِمْ أَنْصَارِيٌّ، فَلَقِيَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَهُوَ فِي مِئَتَيْنِ عَلَى بَطْنِ رَابِغٍ، عَلَى عَشَرَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الجُحْفَةِ.

وَكَانَ بَيْنَهُمُ الرَّمْيُ، وَلَمْ يَسُلُّوا السُّيُوفَ، وَلَمْ يَصْطَفُّوا لِلْقِتَالِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ مُنَاوَشَةً، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِيهِمْ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ الفَرِيقَانِ عَلَى حَامِيَتِهِمْ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ عَلَى القَوْمِ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَقَدَّمَ سَرِيَّةَ عُبَيْدَةَ عَلَى سَرِيَّةِ حَمْزَةَ.

فَصْلٌ فِي سَرِيَّةُ سَعْدٍ إِلَى بَطْنِ رَابِغٍ:

ثُمَّ بَعَثَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ إِلَى الخَرَّارِ فِي ذِي القَعْدَةِ عَلَى رَأْسِ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ، وَعَقَدَ لَهُ لِوَاءً أَبْيَضَ، وَحَمَلَهُ المِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو، وَكَانُوا عِشْرِينَ رَاكِبًا يَعْتَرِضُونَ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَعَهِدَ أَنْ لَا يُجَاوِزَ الخَرَّارَ، فَخَرَجُوا عَلَى أَقْدَامِهِمْ، فَكَانُوا يَكْمُنُونَ بِالنَّهَارِ، وَيَسِيرُونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى صَبَّحُوا المَكَانَ صَبِيحَةَ خَمْسٍ، فَوَجَدُوا العِيرَ قَدْ مَرَّتْ بِالأَمْسِ.

فَصْلٌ فِي غَزْوَة الأَبْوَاءِ

ثُمَّ غَزَا بِنَفْسِهِ غَزْوَةَ الأَبْوَاءِ، وَيُقَالُ لَهَا: وَدَّانُ، وَهِيَ أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا بِنَفْسِهِ، وَكَانَتْ فِي صَفَرٍ عَلَى رَأْسِ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مُهَاجَرِهِ، وَحَمَلَ لِوَاءَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَكَانَ أَبْيَضَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، وَخَرَجَ فِي المُهَاجِرِينَ خَاصَّةً يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا، وَفِي هَذِهِ الغَزْوَةِ وَادَعَ مَخْشِيُّ بْنُ عَمْرٍو الضَّمْرِيُّ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي ضَمْرَةَ فِي زَمَانِهِ، عَلَى أَلَّا يَغْزُو بَنِي ضَمْرَةَ، وَلَا يَغْزُوهُ، وَلَا أَنْ يُكَثِّرُوا عَلَيْهِ جَمْعًا، وَلَا يُعِينُوا عَلَيْهِ عَدُوًّا، وَكَتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، وَكَانَتْ غَيْبَتُهُ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً.

فَصْلٌ فِي غَزْوَة بُوَاطٍ:

ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بُوَاطَ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ، عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا

مِنْ مُهَاجَرِهِ، وَحَمَلَ لِوَاءَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَكَانَ أَبْيَضَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، وَخَرَجَ فِي مِئَتَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعْتَرِضُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فِيهَا أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ الجُمَحِيُّ، وَمِئَةُ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَأَلْفَانِ وَخَمْسُ مِئَةِ بَعِيرٍ، فَبَلَغَ بُوَاطًا، وَهُمَا جَبَلَانِ فَرْعَانِ، أَصْلُهُمَا وَاحِدٌ مِنْ جِبَالِ جُهَيْنَةَ، مِمَّا يَلِي طَرِيقَ الشَّامِ، وَبَيْنَ بُوَاطٍ وَالمَدِينَةِ نَحْوُ أَرْبَعَةِ بُرُدٍ، فَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا فَرَجَعَ.

فَصْلٌ فِي خُرُوجِهِ ﷺ فِي طَلَبِ كُرْزٍ الفِهْرِيِّ:

ثُمَّ خَرَجَ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مُهَاجَرِهِ يَطْلُبُ كُرْزَ بْنَ جَابِرٍ الفِهْرِيَّ، وَحَمَلَ لِوَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ أَبْيَضَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَكَانَ كُرْزُ قَدْ أَغَارَ عَلَى سَرْحِ المَدِينَةِ، فَاسْتَاقَهُ وَكَانَ يَرْعَى بِالحِمَى، فَطَلَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ: سَفَوَانُ مِنْ نَاحِيَةِ بَدْرٍ، وَفَاتَهُ كُرْزُ وَلَمْ يَلْحَقْهُ، فَرَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ.

فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ العُشَيْرَةِ:

ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جُمَادَى الآخِرَةِ عَلَى رَأْسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَحَمَلَ لِوَاءَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَكَانَ أَبْيَضَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الأَسَدِ المَخْزُومِيَّ، وَخَرَجَ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةٍ، وَيُقَالُ: فِي مِئَتَيْنِ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يُكْرِهْ أَحَدًا عَلَى الخُرُوجِ، وَخَرَجُوا عَلَى ثَلَاثِينَ بَعِيرًا يَعْتَقِبُونَهَا يَعْتَرِضُونَ عِيرًا لِقُرَيْشٍ ذَاهِبَةً إِلَى الشَّامِ، وَقَدْ كَانَ جَاءَهُ الخَبَرُ بِفُصُولِهَا مِنْ مَكَّةَ فِيهَا أَمْوَالٌ لِقُرَيْشٍ، فَبَلَغَ ذَا العُشَيْرَةِ، وَقِيلَ: العُشَيْرَاءِ بِالمَدِّ. وَقِيلَ: العُسَيْرَةِ بِالمُهْمَلَةِ، وَهِيَ بِنَاحِيَةِ يَنْبُعَ،

وَبَيْنَ يَنْبُعَ وَالمَدِينَةِ تِسْعَةُ بُرُدٍ، فَوَجَدَ العِيرَ قَدْ فَاتَتْهُ بِأَيَّامٍ، وَهَذِهِ هِيَ العِيرُ الَّتِي خَرَجَ فِي طَلَبِهَا حِينَ رَجَعَتْ مِنَ الشَّامِ، وَهِيَ الَّتِي وَعَدَهُ الله إِيَّاهَا، أَوِ المُقَاتَلَةَ، وَذَاتَ الشَّوْكَةِ، وَوَفَّى لَهُ بِوَعْدِهِ.

وَفِي هَذِهِ الغَزْوَةِ، وَادَعَ بَنِي مُدْلِجٍ وَحُلَفَاءَهُمْ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ.

قَالَ عَبْدُ المُؤْمِنِ بْنُ خَلَفٍ الحَافِظُ: وَفِي هَذِهِ الغَزْوَةِ كَنَّى رَسُولُ الله ﷺ عليًّا أَبَا تُرَابٍ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ؟ إِنَّمَا كَنَّاهُ أَبَا تُرَابٍ بَعْدَ نِكَاحِهِ فَاطِمَةَ، وَكَانَ نِكَاحُهَا بَعْدَ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا وَقَالَ: «**أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟**» قَالَتْ: خَرَجَ مُغَاضِبًا، فَجَاءَ إِلَى المَسْجِدِ فَوَجَدَهُ مُضْطَجِعًا فِيهِ، وَقَدْ لَصِقَ بِهِ التُّرَابُ، فَجَعَلَ يَنْفُضُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «**اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ، اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ**»[(١)]، وَهُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ كُنِّيَ فِيهِ أَبَا تُرَابٍ.

فَصْلٌ فِي سَرِيَّةِ نَخْلَةَ:

ثُمَّ بَعَثَ عَبْدَ الله بْنَ جَحْشٍ الأَسَدِيَّ إِلَى نَخْلَةَ فِي رَجَبٍ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنَ الهِجْرَةِ، فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ المُهَاجِرِينَ، كُلُّ اثْنَيْنِ يَعْتَقِبَانِ عَلَى بَعِيرٍ، فَوَصَلُوا إِلَى بَطْنِ نَخْلَةَ يَرْصُدُونَ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَفِي هَذِهِ السَّرِيَّةِ سَمَّى عَبْدَالله ابْنَ جَحْشٍ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ كَتَبَ لَهُ كِتَابًا، وَأَمَرَهُ أَنْ لَا يَنْظُرَ فِيهِ حَتَّى يَسِيرَ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ يَنْظُرَ فِيهِ، وَلَمَّا فَتَحَ الكِتَابَ وَجَدَ فِيهِ: «**إِذَا نَظَرْتَ فِي كِتَابِي**

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصَّلاة، باب نوم الرجال في المسجد، رقم (٤٤١)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٤٠٩).

هَذَا، فَامْضِ حَتَّى تَنْزِلَ نَخْلَةَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، فَتَرْصُدَ بِهَا قُرَيْشًا، وَتَعْلَمَ لَنَا مِنْ أَخْبَارِهِمْ». فَقَالَ: سَمْعًا وَطَاعَةً، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، وَبِأَنَّهُ لَا يَسْتَكْرِهُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ الشَّهَادَةَ، فَلْيَنْهَضْ، وَمَنْ كَرِهَ الْمَوْتَ، فَلْيَرْجِعْ، وَأَمَّا أَنَا فَنَاهِضٌ، فَمَضَوْا كُلُّهُمْ، فَلَمَّا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ أَضَلَّ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بَعِيرًا لَهُمَا كَانَا يَعْتَقِبَانِهِ، فَتَخَلَّفَا فِي طَلَبِهِ، وَبَعُدَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَحْشٍ حَتَّى نَزَلَ بِنَخْلَةَ، فَمَرَّتْ بِهِ عِيرٌ لِقُرَيْشٍ تَحْمِلُ زَبِيبًا وَأُدْمًا وَتِجَارَةً فِيهَا عَمْرُو بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، وَعُثْمَانُ وَنَوْفَلُ: ابْنَا عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ مَوْلَى بَنِي الْمُغِيرَةِ، فَتَشَاوَرَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: نَحْنُ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَإِنْ قَاتَلْنَاهُمْ، انْتَهَكْنَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ، وَإِنْ تَرَكْنَاهُمُ اللَّيْلَةَ دَخَلُوا الْحَرَمَ، ثُمَّ أَجْمَعُوا عَلَى مُلَاقَاتِهِمْ، فَرَمَى أَحَدُهُمْ عَمْرَو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَتَلَهُ، وَأَسَرُوا عُثْمَانَ وَالْحَكَمَ، وَأَفْلَتَ نَوْفَلُ، ثُمَّ قَدِمُوا بِالْعِيرِ وَالْأَسِيرَيْنِ، وَقَدْ عَزَلُوا مِنْ ذَلِكَ الْخُمُسَ، وَهُوَ أَوَّلُ خُمُسٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَوَّلُ قَتِيلٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَوَّلُ أَسِيرَيْنِ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ مَا فَعَلُوهُ، وَاشْتَدَّ تَعَنُّتُ قُرَيْشٍ وَإِنْكَارُهُمْ ذَلِكَ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ وَجَدُوا مَقَالًا، فَقَالُوا: قَدْ أَحَلَّ مُحَمَّدٌ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، وَاشْتَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ذَلِكَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة:٢١٧]. يَقُولُ سُبْحَانَهُ: هَذَا الَّذِي أَنْكَرْتُمُوهُ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا، فَمَا ارْتَكَبْتُمُوهُ أَنْتُمْ مِنَ الْكُفْرِ بِاللهِ وَالصَّدِّ عَنْ سَبِيلِهِ، وَعَنْ بَيْتِهِ وَإِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهُ مِنْهُ، وَالشِّرْكِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَالْفِتْنَةِ الَّتِي حَصَلَتْ مِنْكُمْ بِهِ أَكْبَرُ

عِنْدَ اللهِ مِنْ قِتَالِهِمْ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَأَكْثَرُ السَّلَفِ فَسَّرُوا الفِتْنَةَ هَاهُنَا بِالشِّرْكِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البَقَرَة:١٩٣]. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأَنْعَام:٢٣] أَيْ: لَمْ يَكُنْ مَآلُ شِرْكِهِمْ وَعَاقِبَتُهُ، وَآخِرُ أَمْرِهِمْ، إِلَّا أَنْ تَبَرَّؤُوا مِنْهُ وَأَنْكَرُوهُ.

وَحَقِيقَتُهَا: أَنَّهَا الشِّرْكُ الَّذِي يَدْعُو صَاحِبُهُ إِلَيْهِ وَيُقَاتِلُ عَلَيْهِ، وَيُعَاقِبُ مَنْ لَمْ يَفْتَتِنْ بِهِ، وَلِهَذَا يُقَالُ لَهُمْ وَقْتَ عَذَابِهِمْ بِالنَّارِ وَفِتْنَتِهِمْ بِهَا: ﴿ذُوقُوا۟ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات:١٤]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَكْذِيبَكُمْ.

وَحَقِيقَتُهُ ذُوقُوا نِهَايَةَ فِتْنَتِكُمْ، وَغَايَتَهَا، وَمَصِيرَ أَمْرِهَا، كَقَوْلِهِ: ﴿ذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الزُّمَر:٢٤]، وَكَمَا فَتَنُوا عِبَادَهُ عَلَى الشِّرْكِ، فُتِنُوا عَلَى النَّارِ، وَقِيلَ لَهُمْ: ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟﴾ [البُرُوج:١٠]، فُسِّرَتِ الفِتْنَةُ هَاهُنَا بِتَعْذِيبِهِمُ المُؤْمِنِينَ، وَإِحْرَاقِهِمْ إِيَّاهُمْ بِالنَّارِ، وَاللَّفْظُ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ، وَحَقِيقَتُهُ: عَذَّبُوا المُؤْمِنِينَ لِيَفْتَتِنُوا عَنْ دِينِهِمْ، فَهَذِهِ الفِتْنَةُ المُضَافَةُ إِلَى المُشْرِكِينَ.

وَأَمَّا الفِتْنَةُ الَّتِي يُضِيفُهَا اللهُ سُبْحَانَهُ إِلَى نَفْسِهِ، أَوْ يُضِيفُهَا رَسُولُهُ إِلَيْهِ كَقَوْلِهِ: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام:٥٣]، وَقَوْلِ مُوسَى: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ [الأَعْرَاف:١٥٥] فَتِلْكَ بِمَعْنًى آخَرَ، وَهِيَ بِمَعْنَى الاِمْتِحَانِ، وَالاِخْتِبَارِ، وَالاِبْتِلَاءِ مِنَ اللهِ لِعِبَادِهِ بِالخَيْرِ وَالشَّرِّ، بِالنِّعَمِ وَالمَصَائِبِ، فَهَذِهِ لَوْنٌ، وَفِتْنَةُ المُشْرِكِينَ لَوْنٌ، وَفِتْنَةُ المُؤْمِنِ فِي مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ لَوْنٌ آخَرُ، وَالفِتْنَةُ الَّتِي يُوقِعُهَا بَيْنَ أَهْلِ الإِسْلَامِ كَالفِتْنَةِ الَّتِي أَوْقَعَهَا بَيْنَ أَصْحَابِ عَلِيٍّ

وَمُعَاوِيَةَ، وَبَيْنَ أَهْلِ الجَمَلِ وَصِفِّينَ، وَبَيْنَ المُسْلِمِينَ حَتَّى يَتَقَاتَلُوا، وَيَتَهَاجَرُوا لَوْنٌ آخَرُ، وَهِيَ الفِتْنَةُ الَّتِي قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ: «**سَتَكُونُ فِتْنَةٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي**»(١). وَأَحَادِيثُ الفِتْنَةِ الَّتِي أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهَا بِاعْتِزَالِ الطَّائِفَتَيْنِ، هِيَ هَذِهِ الفِتْنَةُ.

وَقَدْ تَأْتِي الفِتْنَةُ مُرَادًا بِهَا المَعْصِيَةُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ**﴾ [التَّوْبَة:٤٩]، يَقُولُهُ الجَدُّ بْنُ قَيْسٍ، لَمَّا نَدَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى تَبُوكَ، يَقُولُ: ائْذَنْ لِي فِي القُعُودِ وَلَا تَفْتِنِّي بِتَعَرُّضِي لِبَنَاتِ بَنِي الأَصْفَرِ، فَإِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنْهُنَّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ**﴾ [التَّوْبَة:٤٩] أَيْ: وَقَعُوا فِي فِتْنَةِ النِّفَاقِ، وَفَرُّوا إِلَيْهَا مِنْ فِتْنَةِ بَنَاتِ الأَصْفَرِ.

وَالمَقْصُودُ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ حَكَمَ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ بِالعَدْلِ وَالإِنْصَافِ، وَلَمْ يُبَرِّئْ أَوْلِيَاءَهُ مِنِ ارْتِكَابِ الإِثْمِ بِالقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، بَلْ أَخْبَرَ أَنَّهُ كَبِيرٌ، وَأَنَّ مَا عَلَيْهِ أَعْدَاؤُهُ المُشْرِكُونَ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ مِنْ مُجَرَّدِ القِتَالِ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَهُمْ أَحَقُّ بِالذَّمِّ وَالعَيْبِ وَالعُقُوبَةِ، لَا سِيَّمَا وَأَوْلِيَاؤُهُ كَانُوا مُتَأَوِّلِينَ فِي قِتَالِهِمْ ذَلِكَ، أَوْ مُقَصِّرِينَ نَوْعَ تَقْصِيرٍ يَغْفِرُهُ اللهُ لَهُمْ فِي جَنْبِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالطَّاعَاتِ، وَالهِجْرَةِ مَعَ رَسُولِهِ، وَإِيثَارِ مَا عِنْدَ اللهِ، فَهُمْ كَمَا قِيلَ:

وَإِذَا الحَبِيبُ أَتَى بِذَنْبٍ وَاحِدٍ ... جَاءَتْ مَحَاسِنُهُ بِأَلْفِ شَفِيعِ(٢)

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٥/ ١٦٣)، وأبو داود: كتاب الفتن والملاحم، باب في النهي عن السعي في الفتنة، رقم (٤٢٦١)، وابن ماجه: كتاب الفتن، باب التثبت في الفتنة، رقم (٣٩٥٨).

(٢) البيت لابن نباتة المصري، في ديوانه (ص:٣١٢).

فَكَيْفَ يُقَاسُ بِبَغِيضٍ عَدُوٍّ جَاءَ بِكُلِّ قَبِيحٍ، وَلَمْ يَأْتِ بِشَفِيعٍ وَاحِدٍ مِنَ المَحَاسِنِ.

فَصْلٌ فِي تَحْوِيلِ القِبْلَةِ:

وَلَمَّا كَانَ فِي شَعْبَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، حُوِّلَتِ القِبْلَةُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ ذَلِكَ.

فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ الكُبْرَى:

فَلَمَّا كَانَ فِي رَمَضَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَبَرُ العِيرِ المُقْبِلَةِ مِنَ الشَّامِ لِقُرَيْشٍ صُحْبَةَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهِيَ العِيرُ الَّتِي خَرَجُوا فِي طَلَبِهَا لَمَّا خَرَجَتْ مِنْ مَكَّةَ، وَكَانُوا نَحْوَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَفِيهَا أَمْوَالٌ عَظِيمَةٌ لِقُرَيْشٍ.

فَنَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ لِلْخُرُوجِ إِلَيْهَا، وَأَمَرَ مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا بِالنُّهُوضِ، وَلَمْ يَحْتَفِلْ لَهَا احْتِفَالًا بَلِيغًا؛ لِأَنَّهُ خَرَجَ مُسْرِعًا فِي ثَلَاثِ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ مِنَ الخَيْلِ إِلَّا فَرَسَانِ: فَرَسٌ لِلزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، وَفَرَسٌ لِلمِقْدَادِ بْنِ الأَسودِ الكِنْدِيِّ، وَكَانَ مَعَهُمْ سَبْعُونَ بَعِيرًا يَعْتَقِبُ الرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ عَلَى البَعِيرِ الوَاحِدِ.

فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وعَلِيٌّ، ومَرْثَدُ بنُ أَبِي مَرْثِدٍ الغَنَوِيُّ يَعْتَقِبُونَ بَعِيرًا، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَابْنُهُ وكَبشةُ مَوَالِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعْتَقِبُونَ بَعِيرًا، وأَبو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، يَعْتَقِبُونَ بَعِيرًا، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ وَعَلَى الصَّلَاةِ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ.

فَلَمَّا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ رَدَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ المُنْذِرِ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى المَدِينَةِ.

وَدَفَعَ اللِّوَاءَ إِلَى مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَالرَّايَةَ الوَاحِدَةَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالأُخْرَى الَّتِي لِلْأَنْصَارِ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَجَعَلَ عَلَى السَّاقَةِ قَيْسَ بنَ أَبِي صَعْصَعَةَ، وَسَارَ، فَلَمَّا قَرُبَ مِنَ الصَّفْرَاءِ بَعَثَ بَسْبَسَ بنَ عَمْرٍو الجُهَنِيَّ، وعَدِيَّ ابْنَ أَبِي الزَّغباءِ إِلَى بَدْرٍ يَتَجَسَّسَانِ أَخْبَارَ العِيرِ.

التعليق

في هَذِهِ القطعةِ بيانُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غزَا غزوةَ بدرٍ فِي رَمَضَانَ مِنَ السَّنة الثَّانية مِنَ الهجرة، وهَذِهِ الغزوةُ سماها سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ (يَوْمُ الفُرْقَانِ)؛ لأَنَّهُ حصل بِهَا الفَرقُ بَينَ الحقِّ وَالبَاطل، وَانْتَصر المُسلِمُون وَانتعَشُوا، وَصَار لهم قوَّة عَلَى أَعْدائِهم، ومِن حينِها بزغ النِّفاق، ووُجِد المنافِقُون؛ لأَنَّهُ لما قَوِي المُسلِمُون خَافَ المنافقونَ مِنْ سَطوتِهم، فجعلوا يُنافقونَهُم، وَلِهَذَا لَوْ قِيلَ: مَتَى بزغَ النِّفاق؟ قُلْنَا: بَعْدَ غزوة بدر.

وسببُ **الغَزْوَةِ**: أَنَّ قريشًا كَانَتْ لهُمْ رِحْلَتَانِ: رحلةٌ فِي الشِّتَاء، ورحلةٌ فِي الصَّيف، فرحلةُ الشِّتَاءِ إِلَى اليمنِ بِالتِّجَارة؛ لأَنَّ اليمنَ بلادٌ حَارةٌ، ورحلةُ الصَّيفِ إِلَى الشَّامِ، وكَانَ أَبُو سفيانَ قَدْ أتى بِبَعيرٍ مِنَ الشَّام إِلَى مَكَّةَ، فعلم بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فنَدَبَ أصحابَه إِلَى الخروجِ إِلَى هَذِهِ العيرِ ليأخذُوها.

قولُهُ: «**الرَّوْحاء**»: بفَتْح الرَّاء وسُكون الواو: قريةٌ على نحْو أربَعِين ميلًا مِنَ المدِينَة.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَمَّا أَبُو سُفْيَانَ، فَإِنَّهُ بَلَغَهُ مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَصْدَهُ إِيَّاهُ، فَاسْتَأْجَرَ ضَمْضَمَ بْنَ عَمْرٍو الغِفَارِيَّ إِلَى مَكَّةَ، مُسْتَصْرِخًا لِقُرَيْشٍ بِالنَّفِيرِ إِلَى عِيرِهِمْ؛ لِيَمْنَعُوهُ مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَبَلَغَ الصَّرِيخُ أَهْلَ مَكَّةَ، فَنَهَضُوا مُسْرِعِينَ، وَأَوْعَبُوا فِي الخُرُوجِ، فَلَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْ أَشْرَافِهِمْ أَحَدٌ سِوَى أَبِي لَهَبٍ، فَإِنَّهُ عَوَّضَ عَنْهُ رَجُلًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ.

وَحَشَدُوا فِيمَنْ حَوْلَهُمْ مِنْ قَبَائِلِ العَرَبِ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهُمْ أَحَدٌ مِنْ بُطُونِ قُرَيْشٍ إِلَّا بَنِي عَدِيٍّ، فَلَمْ يَخْرُجْ مَعَهُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، وَخَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال:٤٧].

وَأَقْبَلُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بِحَدِّهِمْ وَحَدِيدِهِمْ، تُحَادُّهُ وَتُحَادُّ رَسُولَهُ**»، وَجَاؤُوا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ، وَعَلَى حَمِيَّةٍ وَغَضَبٍ، وَحَنَقٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، لِمَا يُرِيدُونَ مِنْ أَخْذِ عِيرِهِمْ، وَقَتْلِ مَنْ فِيهَا، وَقَدْ أَصَابُوا بِالأَمْسِ عَمْرَو بْنَ الحَضْرَمِيِّ، وَالعِيرَ الَّتِي كَانَتْ مَعَهُ، فَجَمَعَهُمُ اللهُ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَـٰدِ وَلَـٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال:٤٢].

التعليق

أرْسَل أَبُو سفيانَ إِلَى قريشٍ يستصرِخُهُمْ ويستنجِدُهم من أجلِ أَنْ يحمُوا عِيرَهم، فلَمّا بَلَغَ قريشًا ذَلِكَ أخذَتْهُم حَمِيةُ الجاهليةِ، وَاجتمع كُبَراؤُهم وأشْرَافُهم عَلَى أَنْ يخرُجوا

لِقتال النَّبيِّ ﷺ وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يخرج إِلَّا لهَذِهِ العِيرِ، وَلِهَذَا لم يأمر كُلَّ أصْحابِه أَنْ يَخرجوا، وإِنَّما أمر أَنْ يَخْرجَ من كَانَ مُتهيِّئًا ومُتَيسِّرًا، وكَانَ عددُهم ثلاثَ مئةٍ وبضعةَ عشرَ رجلًا، خَرَجُوا عَلَى سبعينَ بعيرًا، وكَانُوا يَعْتَقِبُون عَلَى هَذِهِ الإِبلِ، فصارَ الرَّجُلان يَعْتَقِبُون عَلَى بعير، وَالثَّلَاثَةُ عَلَى بعير، وهم أَذِلَّةٌ لَيْسَ معهم سلاحٌ، وليسوا مستعدِّين لحرب، ولكنِ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جمَعَهُم مَعَ عدوِّهم عَلَى غيرِ مِيعَادٍ.

أَمَّا قريشٌ فإِنَّهَا خرجَتْ بأشرافِهَا وكبرائِها وعظمائِها إِلَى حمايَةِ عِيرِهم، وقتالِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فكَانَ الَّذِي حمَلَهُم عَلَى الخروجِ شيْئَين:

الأَوَّلُ: حمايَةُ عِيرِهم.

الثَّاني: قِتَالُ النَّبِيِّ ﷺ.

فخَرَجُوا من ديارِهم بطرًا، ورئاءَ النَّاسِ، ويصُدُّون عَنْ سبيلِ اللهِ، وَاللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ محيطٌ، ثُمَّ إِنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَشارَ أصحابَهُ فِي قتالِهم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَـمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ خُرُوجُ قُرَيْشٍ اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ، فَتَكَلَّمَ المُهَاجِرُونَ فَأَحْسَنُوا، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ ثَانِيًا، فَتَكَلَّمَ المُهَاجِرُونَ فَأَحْسَنُوا، ثُمَّ اسْتَشَارَهُمْ ثَالِثًا، فَفَهِمَتِ الأَنْصَارُ أَنَّهُ يَعْنِيهِمْ، فَبَادَرَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّكَ تُعَرِّضُ بِنَا؟ وَكَانَ إِنَّمَا يَعْنِيهِمْ، لِأَنَّهُمْ بَايَعُوهُ عَلَى أَنْ يَمْنَعُوهُ مِنَ الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ فِي دِيَارِهِمْ، فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى الخُرُوجِ، اسْتَشَارَهُمْ؛ لِيَعْلَمَ مَا عِنْدَهُمْ.

فَقَالَ لَهُ سعدٌ: لَعَلَّكَ تَخْشَى أَنْ تَكُونَ الأَنْصَارُ تَرَى حَقًّا عَلَيْهَا أَنْ لَا يَنْصُرُوكَ إِلَّا فِي دِيَارِهَا، وَإِنِّي أَقُولُ عَنِ الأَنْصَارِ، وَأُجِيبُ عَنْهُمْ: فَاظْعَنْ حَيْثُ شِئْتَ، وَصِلْ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ، وَاقْطَعْ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ، وَخُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا مَا شِئْتَ، وَأَعْطِنَا مَا شِئْتَ، وَمَا أَخَذْتَ مِنَّا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِمَّا تَرَكْتَ، وَمَا أَمَرْتَ فِيهِ مِنْ أَمْرٍ فَأَمْرُنَا تَبَعٌ لِأَمْرِكَ، فَوَاللهِ لَئِنْ سِرْتَ حَتَّى تَبْلُغَ البَرْكَ مِنْ غُمْدَانَ لَنَسِيرَنَّ مَعَكَ، وَوَاللهِ لَئِنِ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا هَذَا البَحْرَ خُضْنَاهُ مَعَكَ.

التعليق

لَمَّا اسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحابَهُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ في هَذِه الغَزْوة تكلَّم المهاجِرُونَ وأَحْسَنُوا، مَع أَنَّهُم سَيُقَاتِلُون قوْمَهم مِن قُرَيْشٍ.

وكَانَ يخشى أَنْ تكونَ الأنصارُ لَيْسَ عَلَيْهِمُ الحقُّ فِي الدِّفاع عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إلَّا في ديارِهم، ولكِنْ سعدُ بنُ معاذٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ سيِّد الأوسِ، وَالمقدادُ بنُ الأسود، قرَّرا أَنَّ الأنصارَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

ثُمَّ تكلَّم الأَنْصارُ هَذا الكَلامَ العجِيبَ الَّذِي يدُلُّ علَى قُوَّةِ الإِيمانِ وَعلَى قُوَّةِ امْتثالِهِمْ لأَمْرِ النَّبيِّ ﷺ وحِمايَتِهم لَهُ، وأَنَّهُم مَهْما فَعَل فهُمْ تبعٌ لَهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فَهذا هُوَ الَّذِي يُمَثِّل الإِسْلامَ حَقِيقَةً والمُسْلِمينَ حَقِيقَةً، إِذا أَمَر اللهُ ورَسُولُه ﷺ بأَمْرٍ لَمْ يَكُن لَهُم الخِيَرَةُ مِن أَمْرِهم، وَهُم تَبَعٌ لِلرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يفْدُونه بأَنْفُسِهم وأَمْوَالِهم وأَوْلَادِهِم، وهَكَذا يَجِبُ علَيْنا أنْ نَفْدِيَ بقَدْرِ مَا نسْتَطِيعُ كِتَابَ رَبِّنا وَسُنَّةَ نبيِّنا ﷺ؛ بأَنْفُسِنا وأَمْوَالِنا وأَوْلَادِنا؛ لِأَنَّها هِيَ أَغْلَى مَا عِنْدَنا فِي الدُّنْيا.

لِذَلك أُرِيد أَنْ نأْخُذَ مِن هَذا عِبْرَةً وأَنْ يَكُونَ لَنا عَلى بَالٍ حَيْثُ قَالُوا لَه هَذَا الكَلامَ العَظِيمَ: «لَئِنِ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا هَذَا البَحْرَ خُضْنَاهُ مَعَكَ»، مَع أَنَّ خَوْض البَحْرِ هَلاكٌ، لَكِنْ هُمْ سَيَتْبَعُون النَّبيَّ ﷺ في كُلِّ شَيْءٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وأَرْضَاهُم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ لَهُ المقدادُ: لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى لِمُوسَى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [المائدة:٢٤]، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ، وَمِنْ خَلْفِكَ.

التعليق

قال المِقدادُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: لَا نقولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسرائيلَ لِمُوسَى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [المائدة:٢٤]، ولكن نقاتِلُ مِن بين يدَيْكَ، وعن خَلْفِكَ، وعَن يمينِكَ، وعن شِمَالِكَ، فسُرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ سَاغَ للنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يخرجَ إِلَى هَؤُلَاءِ المشركينَ ليأخذَ أموالَهم؟ وهَلْ هَذَا إِلَّا عدوانٌ؟

قُلْنَا: لَيْسَ هَذَا بعدوانٍ؛ لأنَّ قريشًا هِيَ المعتديةُ، فَهِيَ الَّتِي أخرجتِ النَّبِيَّ ﷺ وأصحابَه مِنْ ديارِهم فكَانُوا أعداءً للمُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ بَيْنَهُم وبَيْنَ المُسْلِمِينَ عهدٌ، وَالكَافِرُ إِذَا لم يَكُنْ بَيْنَه وبَيْنَ المُسْلِمِينَ عهدٌ فدَمُهُ ومالُه حلالٌ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَأَشْرَقَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسُرَّ بِمَا سَمِعَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: «سِيرُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ اللهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَصَارِعَ القَوْمِ».

التعليق

قالَ لهم النبيُّ ﷺ: «**سِيرُوا وأَبْشِرُوا**» كأَنَّ النَّصْر بيَدِه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، كأَنَّه مُمسِكُه؛ لأنَّ اللهَ تعالَى هُوَ الَّذِي وَعَدَهُ: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾، الطَّائِفَة الأُولَى أَبُو سُفيانَ والعِيرُ، وَالثَّانِيةُ قُرَيْشٌ، ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾، وغَيْرُ ذَاتِ الشَّوْكة هِي العِيرُ، ﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الأنفال:٧]، فالحَمْدُ للهِ.

وبشَّرَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم أصحابَه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ بِالنَّصر وقَالَ: «**وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَصَارِعَ القَوْمِ**»(١)، وَهَذَا التَّبشير فِيهِ إِدْخال السُّرور عَلَى المجاهِدينَ، وَهَذَا من أعظم مَا يَكُون مِنَ تقويةِ النُّفوس حَتَّى تنشطَ، وكَانَ هَذَا من هدي النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أَنَّهُ يبشِّر أَصْحابَه بِالنَّصر، ويُدخِلُ فِي قُلُوبهم الأملَ.

فَفِي غزوةِ الأحزابِ لما كَانوا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ يحفُرُون الخندقَ عرضت لهم كُدْية، وَهِيَ حجرٌ صَلب عجزوا عَنْهُ، فجاء النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وضَرب هَذِهِ الكُديةَ بِالمِعْوَلِ حَتَّى ظهَر مِنْهَا نورٌ أضاءَ قُصورَ الشَّام، وَالضَّربَة الثَّانيةُ ظهر مِنْهَا نورٌ أضاءَ قُصورَ كِسْرَى، وَالمدائنَ، وَالضَّربَةُ الثَّالثة ظهر مِنْهَا نورٌ أضاءَ قُصورَ صنعاءَ، فِي كُلِّ مَرَّةٍ يَقُولُ الرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: أَبْشِرُوا، يُبَشِّرُ أصحابَه بِأَنَّهُم سَوْفَ يفتحون الشَّامَ وَالعراقَ وَاليمنَ،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزة بدر، رقم (٣٣٣٦).

فِي هَذِهِ الحَال الحرجةِ يُبشِّرهم بأنَّهم سَوْفَ يفتحون هَذِهِ المدنَ، وهَذِهِ المناطقَ.

وإِذَا طبَّقنا القُرْآنَ الكَرِيمَ عَلَى الحوادثِ وَالوقائعِ اليَوْمَ وجدنا أنَّ البَشَائِرَ كلَّها تَدُلُّ عَلَى أنَّ الظَّالم لَنْ يُفلح كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الأنعام:٢١]، وأنَّ مآله إِلَى الخُسران، ولكِنْ يجبُ أنْ يَكُونَ عندنا إِيمانٌ ويقينٌ بِمَا وعَدَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، بأنَّ الظَّالم لَنْ يُفلحَ مهما بلغَ فِي العلوِّ، فإِنَّ مآلَه الانحِطاطُ.

ولكنِ اللهُ تَعَالَى قَدْ يبتليه بِهِ إِلَى أمدٍ، لَكِنَّهُ لَيْسَ ببعيدٍ، كَذَلِكَ أَيْضًا إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ الخَائنَ لَنْ يُهدَى، ولن يحصلَ عَلَى مَا يُريدُ مِنَ الكَيْد، لقولِه تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي كَيۡدَ ٱلۡخَآئِنِينَ﴾ [يوسف:٥٢] علِمْنا أَنَّ الخَائنَ لَا بدَّ أَنْ يَضِلَّ، وأنْ يَكُونَ سعيُه ومآلُه الضَّلالَ وَالدَّمار وَالهَلَاكَ، وأنَّ تدبيرَه سيَكُونُ تدميرًا عَلَيْهِ، لأَنَّنا وَاثِقون من قَول اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي كَيۡدَ ٱلۡخَآئِنِينَ﴾ [يوسف:٥٢]؛ لأَنَّ القائل عَزَّوَجَلَّ هُوَ أصدقُ القَائلينَ وأكثرُ القَادرين.

ولكنَّنا قَدْ نستعجلُ ونُريدُ أنْ يَكُونَ الأمرُ عَاجلًا ولَكِنِ اللهُ لَهُ حكمةٌ فِي تأخُّر بطلانِ كَيد الخَائنِ وخسارةِ الظَّالم، وإِنَّما عَلَيْنَا أَنْ نثقَ -كَمَا نثقُ بطلوعِ الشَّمْس إِذَا طلعَتْ عَلَيْنَا- بِأَنَّ كُلَّ ظالمٍ لَنْ يفلحَ، وأنَّ كُلَّ خَائنٍ لَنْ يُهدَى، وأنَّ كيدَه سَوْفَ يَكُونُ ضلالًا، وسوفُ يَكُونُ ظلمُه عَلَيْهِ خسارًا.

وكثيرٌ مِنَ النَّاس الآنَ يعْتَمِدون عَلَى الأُمُور المَادِّية مِثْل القوَّة وَالسِّلَاح، وَمَا أشبهَ ذَلِكَ، ويَنْسَوْنَ الخَالقَ عَزَّوَجَلَّ، وأنَّه تعَالَى قَدْ يُرسلُ عَلَى الأعداءِ أشياءَ لَا قِبل لَهُم بها، ولقَدْ بلغنا أَنْ طَاغيةً مِنَ الطُّغاة استعملَ فِي قتالِه لعدوِّه الأسْلِحةَ الكيماويَّة وأنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أثارَ الرِّيحَ إِلَى الجِهَة المقابلَة، أَيْ أَنَّ ضررَ الأسلحةِ الكيماويةِ عَادَ إِلَى جنودِه، فأهْلَكَهم وسَلِمَ عدوُّه؛ لأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ هُوَ الَّذِي بيدِهِ الأمرُ، كَذَلِكَ قَدْ

يسلِّط اللهُ الرِّياحَ فِي البَحْر حَتَّى تحوزَ مَا أراد أَنْ يضرَّ بِهِ غيرَه، ويَكُونُ الضَّرر عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ مَكَرُوا وكَادُوا؛ لأَنَّنا نعلمُ علمَ اليَقِين أَنَّ اللهَ لَا يهدي كيدَ الخَائِنينَ.

فكُلُّ خَائن فإِنَّ كيدَه ضالٌّ لَيْسَ فِيهِ هدايَةٌ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَا يَهْدِى﴾ ولم يقُلْ يُضِلُّ؛ لأَنَّ ﴿لَا يَهْدِى﴾ معناه أَنَّهُ لَا يمكنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ هدايَةٌ وَلَا وَاحدٌ بِالمَئة، أَوْ وَاحدٌ بِالمليون، لَا يهدي كيدَ الخَائنين بِهَذِهِ القضيَّة الَّتِي وقعتْ فِي بدر.

أَوْ لعَلَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَأَى مَصَارِعَ القَوْمِ حَقِيقَةً؛ يَعْنِي عِلْمَ اليَقِينِ وحَقَّ اليَقِين؛ لأَنَّ رُؤْيا النَّبيِّ ﷺ وحْيٌ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَسَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَدْرٍ، وَخَفَضَ أَبُو سُفْيَانَ فَلَحِقَ بِسَاحِلِ البَحْرِ، وَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ قَدْ نَجَا، وَأَحْرَزَ العِيرَ كَتَبَ إِلَى قُرَيْشٍ: أَنِ ارْجِعُوا، فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا خَرَجْتُمْ لِتُحْرِزُوا عِيرَكُمْ، فَأَتَاهُمُ الخَبَرُ، وَهُمْ بِالجُحْفَةِ، فَهَمُّوا بِالرُّجُوعِ.

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: وَاللهِ لَا نَرْجِعُ حَتَّى نَقْدُمَ بَدْرًا، فَنُقِيمَ بِهَا، وَنُطْعِمَ مَنْ حَضَرَنَا مِنَ العَرَبِ، وَتَخَافُنَا العَرَبُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَشَارَ الأَخْنَسُ بنُ شُرَيقٍ عَلَيْهِمْ بِالرُّجُوعِ، فَعَصَوْهُ، فَرَجَعَ هُوَ وَبَنُو زُهْرَةَ، فَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا زُهْرِيٌّ، فَاغْتَبَطَتْ بَنُو زُهْرَةَ بَعْدُ بِرَأْيِ الأَخْنَسِ، فَلَمْ يَزَلْ فِيهِمْ مُطَاعًا مُعَظَّمًا، وَأَرَادَتْ بَنُو هَاشِمٍ الرُّجُوعَ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِمْ أَبُو جَهْلٍ، وَقَالَ: لَا تُفَارِقُنَا هَذِهِ العِصَابَةُ حَتَّى نَرْجِعَ فَسَارُوا، وَسَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى نَزَلَ عَشِيًّا أَدْنَى مَاءٍ مِنْ مِيَاهِ بَدْرٍ.

فَقَالَ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي المَنْزِلِ»، فَقَالَ الحُبَابُ بْنُ المُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا عَالِمٌ بِهَا وَبِقُلُبِهَا، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ نَسِيرَ إِلَى قُلُبٍ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَهِيَ كَثِيرَةُ المَاءِ، عَذْبَةٌ، فَنَنْزِلَ عَلَيْهَا وَنَسْبِقَ القَوْمَ إِلَيْهَا وَنُغَوِّرَ مَا سِوَاهَا مِنَ المِيَاهِ.

وَسَارَ المُشْرِكُونَ سِرَاعًا يُرِيدُونَ المَاءَ وَبَعَثَ عليًّا وسعدًا وَالزُّبَيْرَ إِلَى بَدْرٍ يَلْتَمِسُونَ الخَبَرَ، فَقَدِمُوا بِعَبْدَيْنِ لِقُرَيْشٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَأَلَهُمَا أَصْحَابُهُ مَنْ أَنْتُمَا؟ قَالَا: نَحْنُ سُقَاةٌ لِقُرَيْشٍ، فَكَرِهَ ذَلِكَ أَصْحَابُهُ، وَوَدُّوا لَوْ كَانَا لِعِيرِ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُمَا: «أَخْبِرَانِي أَيْنَ قُرَيْشٌ؟» قَالَا: وَرَاءَ هَذَا الكَثِيبِ. فَقَالَ: «كَمِ القَوْمُ؟» فَقَالَا: لَا عِلْمَ لَنَا، فَقَالَ: «كَمْ يَنْحَرُونَ

كُلَّ يَوْمٍ؟» فَقَالَا: يَوْمًا عَشْرًا، وَيَوْمًا تِسْعًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْقَوْمُ مَا بَيْنَ تِسْعِ مِئَةٍ إِلَى الأَلْفِ**»(١).

فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مَطَرًا وَاحِدًا، فَكَانَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَابِلًا شَدِيدًا مَنَعَهُمْ مِنَ التَّقَدُّمِ، وَكَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَلًّا طَهَّرَهُمْ بِهِ، وَأَذْهَبَ عَنْهُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ، وَوَطَّأَ بِهِ الأَرْضَ، وَصَلَّبَ بِهِ الرَّمْلَ، وَثَبَّتَ الأَقْدَامَ، وَمَهَّدَ بِهِ الْمَنْزِلَ، وَرَبَطَ بِهِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَسَبَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْمَاءِ، فَنَزَلُوا عَلَيْهِ شَطْرَ اللَّيْلِ، وَصَنَعُوا الْحِيَاضَ، ثُمَّ غَوَّرُوا مَا عَدَاهَا مِنَ الْمِيَاهِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَلَى الْحِيَاضِ.

وَبُنِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَرِيشٌ يَكُونُ فِيهَا عَلَى تَلٍّ يُشْرِفُ عَلَى الْمَعْرَكَةِ، وَمَشَى فِي مَوْضِعِ الْمَعْرَكَةِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ: «هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللهُ»، فَمَا تَعَدَّى أَحَدٌ مِنْهُمْ مَوْضِعَ إِشَارَتِهِ(٢).

التعليق

مِنْ رَحْمَةِ اللهِ للرَّسُولِ ﷺ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنْ نَزلوا عَلَى المَاء وغوَّروا مَا سواها؛ لِئَلَّا ينتفعَ بِهِ العدوُّ، وَهَذَا من بابِ قطعِ الإمدادِ عَنِ العدو؛ لأَنَّ قَطْعَ الإِمداد عَنِ العدوِّ أمرٌ مُهم، فالعدوُّ إِذَا لم يَكُنْ لَهُ إِمدادٌ من طعامٍ وشراب سَوْفَ يموتُ جوعًا وعطشًا، لذَلِكَ كَانَ من أساليب الحربِ الَّتِي يستعملُها الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يقطعَ إِمدادَ الغِذَاء عَنِ العَدُوِّ وَهُوَ مَا يُعرف اليَوْم بالحصار الاقْتصاديِّ.

---

(١) دلائل النبوة (٣/ ٢٢ رقم ٨٩٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزة بدر، رقم (٣٣٣٦).

كَذَلِكَ من رَحْمَة اللهِ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ اللهَ أَنْزَل مطرًا، وَالمطرُ فِيهِ نشاطٌ للقَلْب، حَتَّى إِنَّ الإِنْسَانَ عِنْدَ نزولِ المطر قَدْ ينسَى المصيبةَ الَّتِي أصابته، وَلَوْ كَانتِ المصيبةُ قريبةً، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهَد، فالمطرُ -بِإِذْنِ اللهِ- يربِطُ عَلَى القلبِ، ويقوِّي القلبَ، وينشِّط القَلْبَ، وَفِيهِ أَيْضًا مصالحُ للأقدام وَهُوَ أَنَّ أَرْضَ بدرٍ رمْلِية، فَإِذَا نزلَ عَلَيْهِ المطَر صَار قويًّا صلبًا تثبُت بِهِ الأقدامُ، وبالنِّسبة للكفَّار صَار ضررًا عليْهم؛ لأَنَّ الأَرْض كَانَتْ طِينًا، فكَانَ هَذَا المطرُ ينْزِل بكثافةٍ عظيمَةٍ يمنعهم مِنَ السَّير.

إِنَّنا لَوْ علَّقنا أملنا بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ دون الاعتمادِ عَلَى القوَّة المَاديَّة لكان النَّصرُ حليفَنا، ولكن ذَلِكَ لَا يَعْنِي أَلَّا نأخذ بِالأَسْبَاب المَادية؛ لأَنَّ الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يأخذ بِالأَسْبَاب المَادية؛ لَكِنْ مَعَ الاعتماد عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَفِي هَذَا مِنَ العبرة أَنَّ اللهَ تَعَالَى قوَّى المُسْلِمِينَ بنزول المطر، فقوَّى قُلُوبهم وربط عَلَيْهَا، وثَبَّتَ أقدامهم عَلَى الأَرْض بحَيْثُ لَا تتْعَب وَلَا يحصلُ لَهَا المعاناة بِالمشي فِي هَذَا الرَّمل.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَلَمَّا طَلَعَ المُشْرِكُونَ، وَتَرَاءَى الجَمْعَانِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ جَاءَتْ بِخُيَلَائِهَا وَفَخْرِهَا، جَاءَتْ تُحَادُّكَ، وَتُكَذِّبُ رَسُولَكَ**»، وَقَامَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَاسْتَنْصَرَ رَبَّهُ، وَقَالَ: «**اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ**» فَالتَزَمَهُ الصِّدِّيقُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَبْشِرْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُنْجِزَنَّ اللهُ لَكَ مَا وَعَدَكَ[1].

وَاسْتَنْصَرَ المُسْلِمُونَ اللهَ، وَاسْتَغَاثُوهُ، وَأَخْلَصُوا لَهُ، وَتَضَرَّعُوا إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ [الأنفال:١٢]، وَأَوْحَى اللهُ إِلَى رَسُولِهِ: ﴿أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال:٩]، قُرِئَ بِكَسْرِ الدَّالِ وَفَتْحِهَا، فَقِيلَ: المَعْنَى إِنَّهُمْ رِدْفٌ لَكُمْ، وَقِيلَ: يُرْدِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْسَالًا لَمْ يَأْتُوا دَفْعَةً وَاحِدَةً.

التعليق

قَوْلُهُ: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، ففعل المَلَائِكَةُ مَا أمرَهم اللهُ بِهِ مستعينين باللهِ معتمِدِينَ علَيْه؛ لأَنَّ اللهَ قَالَ لهم: ﴿أَنِّى مَعَكُمْ﴾ ومن كَانَ اللهُ مَعَهُ فَهُوَ منصور غالبٌ.

قَوْلُهُ: ﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يثبتون المُؤْمِنِينَ بتقوية قُلُوبهم؛ لأَنَّ المَلَكَ لَهُ لَمَّة بقَلْب الإِنْسَان؛ وَالشَّيْطَان لَهُ لَمَّة، فأمَّا لَمَّة الملك فإنَّهَا إِيعادٌ بالخير، وبُشْرى للإِنْسَانِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، رقم (٣٣١٥).

قَوْلُـهُ: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ أَيِ الخَـوْفَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الرُّعْب أَقْوَى سِلاحٍ يَفتِك بِالعَدوِّ، فَإِذَا نزل الرُّعبُ فِي قلْب الإِنْسَان فَلَا يُمْكن أَنْ يقاومَ، لأَنَّهُ مرعوبٌ خَائِفٌ، وَالمرعوبُ الخَائف لَا يثْبُت، فضلًا عَنْ أَنْ يهاجمَ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»[1]، وَالشَّاهد من هَذَا الحَدِيث قَوْلُهُ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ» أَيْ أَنَّ عدوَّه إِذَا كَانَ يبعُد عَنْهُ مسيرةَ شهْرٍ فَإِنَّهُ يُرعب مِنْهُ.

وهَذَا الرُّعب لَيْسَ خَاصًّا بِالقِتال مَعَ الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلْ هُوَ عَامٌّ للأمَّة الَّتِي تُقاتلُ لِدين اللهِ، فَإِنَّهُ لَا بدَّ أَنْ يَكُونَ عدوُّها مرعوبًا مِنْهَا، فيجبُ أَنْ نسأَلَ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُنزلَ فِي قلْبِ عدوِّنا الرُّعبَ، حَتَّى يُوليَ هَاربًا مُدبرًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا نزلَ فِي قلْبه الرُّعْب؛ انْهارَتْ قُواه، وفسدَ أمرُه، وضلَّ سعيُه، وَصَار كُلُّ عملِه خَسارةً علَيْه.

إِنَّ هَذَا النَّصر الَّذِي نُصِر بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَامٌّ لَهُ ولأُمَّتِه مِن بعدِه، بشرطِ أَنْ يَكُونُوا عَلَى مِنْهَاجه، فَإِذَا كَانَ المُسلِمُون عَلَى مِنْهَاج الرَّسُولِ ﷺ فِي العقيدةِ، وَفِي القَوْل، وَفِي العَمَل، فإِنَّ عدوَّهم سيُرعب مِنْهُم مسيرةَ شهْرٍ.

ومِن ثَمَّ نعرِف أهميةَ التَّمسُّك بِشريعَة اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّتِي جاء بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ؛ لأَنَّهَا سببُ النَّصر، وَلَا يُنصرُ النَّاس إِلَّا من أجلِ هَذَا الدِّينِ؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة:٣٣]، ومعنى يُظهرُه أَيْ يُعلِيه عَلَى الدِّين، حَتَّى يَكُونَ دينُ الإِسْلَام هُوَ الدِّينَ الظَّاهرَ الَّذِي

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب الصلاة على النفساء وسنتها، رقم (٣٢٦)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، رقم (٨١٥).

لَا يغلبُه شَيْء، فمَن تمسَّك بِهَذَا الدِّين فَإِنَّهُ سيَكُونُ ظاهرًا بِهَذَا الدِّين.

ويُؤخذُ مِنْهُ أَنَّ الانتصارَ بِغَيْرِ الدِّين لَنْ يكونَ، فَلَا انْتصارَ بقوميَّة، وَلَا عصبيَّة، وَلَا حزبيَّة، فالانتصارُ لَنْ يَكُونَ إِلَّا بشريعةِ الله، وإِلا فكلُّها هباءٌ لَا تنفعُ، ونحن نعلمُ أَنَّهُ فِي بدرٍ هُزِم أَعيانُ المُشْرِكِينَ مِنَ العَرَبِ وشُرفائِهم وأَسْيَادِهم، هُزِموا وقُتِلوا وأُلْقوا جُثثًا جِيفًا فِي قَليب بدرٍ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَإِنْ قِيلَ: هَاهُنَا ذَكَرَ أَنَّهُ أَمَدَّهُمْ بِأَلْفٍ، وَفِي (سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ) قَالَ: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران:١٢٤-١٢٥]، فَكَيْفَ الجَمْعُ بَيْنَهُمَا؟ قِيلَ: قَدِ اخْتُلِفَ فِي هَذَا الإِمْدَادِ الَّذِي بِثَلَاثَةِ آلَافٍ، وَالَّذِي بِالخَمْسَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَ إِمْدَادًا مُعَلَّقًا عَلَى شَرْطٍ، فَلَمَّا فَاتَ شَرْطُهُ، فَاتَ الإِمْدَادُ، وَهَذَا قَوْلُ الضَّحَّاكِ ومُقَاتِلٍ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَقَتَادَةَ.

وَالرِّوَايَةُ الأُخْرَى عَنْ عِكْرِمَةَ، اخْتَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ المُفَسِّرِينَ، وَحُجَّةُ هَؤُلَاءِ أَنَّ السِّيَاقَ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟﴾ [آل عمران:١٢٣-١٢٤]، إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ أَيْ: هَذَا الإِمْدَادَ ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ﴾ [آل عمران:١٢٦].

قَالَ هَؤُلَاءِ: فَلَمَّا اسْتَغَاثُوا، أَمَدَّهُمْ بِتَمَامِ ثَلَاثَةِ آلَافٍ، ثُمَّ أَمَدَّهُمْ بِتَمَامِ خَمْسَةِ آلَافٍ لَمَّا صَبَرُوا وَاتَّقَوْا، فَكَانَ هَذَا التَّدْرِيجُ وَمُتَابَعَةُ الإِمْدَادِ أَحْسَنَ مَوْقِعًا، وَأَقْوَى لِنُفُوسِهِمْ، وَأَسَرَّ لَهَا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مُتَابَعَةِ

الوَحْيِ وَنُزُولِهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

وَقَالَتِ الفِرْقَةُ الأُولَى: القِصَّةُ فِي سِيَاقِ أُحُدٍ، وَإِنَّمَا أَدْخَلَ ذِكْرَ بَدْرٍ اعْتِرَاضًا فِي أَثْنَائِهَا، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَـٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران:١٢١-١٢٢]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [آل عمران:١٢٣]، فَذَكَّرَهُمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمْ لَمَّا نَصَرَهُمْ بِبَدْرٍ وَهُمْ أَذِلَّةٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَى قِصَّةِ أُحُدٍ، وَأَخْبَرَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِهِ لَهُمْ: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَـٰثَةِ ءَالَـٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾، ثُمَّ وَعَدَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ صَبَرُوا وَاتَّقَوْا، أَمَدَّهُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ، فَهَذَا مِنْ قَوْلِ رَسُولِهِ، وَالإِمْدَادُ الَّذِي بِبَدْرٍ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى، وَهَذَا بِخَمْسَةِ آلَافٍ، وَإِمْدَادُ بَدْرٍ بِأَلْفٍ، وَهَذَا مُعَلَّقٌ عَلَى شَرْطٍ، وَذَلِكَ مُطْلَقٌ، وَالقِصَّةُ فِي (سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ) هِيَ قِصَّةُ أُحُدٍ مُسْتَوْفَاةٌ مُطَوَّلَةٌ، وَبَدْرٌ ذُكِرَتْ فِيهَا اعْتِرَاضًا، وَالقِصَّةُ فِي سُورَةِ الأَنْفَالِ قِصَّةُ بَدْرٍ مُسْتَوْفَاةٌ مُطَوَّلَةٌ، فَالسِّيَاقُ فِي (آلِ عِمْرَانَ) غَيْرُ السِّيَاقِ فِي الأَنْفَالِ.

يُوَضِّحُ هَذَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَـٰذَا﴾ قَدْ قَالَ مجاهد: إِنَّهُ يَوْمُ أُحُدٍ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ الإِمْدَادُ المَذْكُورُ فِيهِ، فَلَا يَصِحُّ قَوْلُهُ: إِنَّ الإِمْدَادَ بِهَذَا العَدَدِ كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَإِتْيَانُهُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يَوْمَ أُحُدٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

التعليق

قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾، أذلَّة: جمعُ ذَليل، كأَعِزَّة:

جَمْع عَزيز، هَذِهِ الذِّلَّة كَانَتْ فِي العَدد وَالعُدَّة؛ لأَنَّ عددَ المُسْلِمِينَ كَانَ قليلًا، وَالعُدَّة كَانَتْ أَيْضًا ضعيفةً، إِذْ أَنَّهُمْ لم يَخْرُجُوا لِقتالٍ حَتَّى يسْتَعدُّوا له، وإِنَّما خَرَجُوا لأَخْذ العِير فقَط، ومَعَ ذَلِكَ نصَر اللهُ تَعَالَى المُسْلِمِينَ نصرًا مؤزَّرًا مَعَ قِلَّتِهِم وذِلَّتِهم.

وقد تكلَّم ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى آيتين فِي كتابِ اللهِ ظاهِرُهما التَّعارض، وهما فِي سورةِ آل عمرانَ، وَفِي سُورَة الأنفالِ، فَفِي سُورَة الأَنْفالِ بيَّن اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ أمدَّ النَّبيَّ ﷺ وأصحابَه بألفٍ مِنَ المَلَائِكَة مُردِفين، وَفِي سُورَةِ آل عمرانَ بيَّن اللهُ تَعَالَى أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ لأصحابِه: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ فبيَّنَ أَنَّ ظاهِرَهما التَّعارُض، وأَنَّ العُلَماء اخْتلفوا هَلْ هُمَا فِي قضيةٍ وَاحدةٍ أَوْ فِي قضِيَّتَيْن.

فَذَكر ابْنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَيْن القوْلَيْن ولَمْ يُرجِّحْ أَيُّهما أصَحُّ، لكِنْ إِنْ جعَلْنا المُرادَ بِالإمداد بِالثَّلاثَة وَالخَمْسَة هُو الإمْدادُ فِي أُحُدٍ فَلا إِشْكَالَ، لكِنْ إِنْ جعَلْنا المُرادَ بِهِ فِي بَدْرٍ فَفِيه إِشْكالٌ؛ لِأَنَّ اللهَ قَال فِي قِصَّةِ بَدْر: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ﴾ [الأنفال:٩، ١٠]، فكَيْفَ الجَمع بَيْن ثَلاثةٍ وخَمْسَةٍ وأَلْفٍ؟

أجابَ بعْضُ أهْل العِلْم بِأَنَّ الله أَمَدَّهُم بِأَلْفٍ ثُمَّ بثَلاثَةٍ ثُمَّ بخَمْسَةٍ، ولَكِن إِذا تأمَّلْتَ السِّياقَ وجَدْتَ أَنَّه مختَلِفٌ، وأَنَّ الإِمْدادَ فِي أُحُدٍ إِنَّما كَان بشَرْطٍ؛ وهُوَ أَنْ يصْبِرُوا ويتَّقوا، وَلَمْ يَحْصُل مِنْهُم صَبْرٌ، بَل حَصلَ مِنْ بَعْضِهم مَعْصِيةٌ، ومعْلُومٌ أَنَّ المعلَّق علَى شَرْطٍ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِوُجودِ شَرْطِه، وهَذَا مِمَّا يُؤيِّد أَنَّ هَذا الإِمْدَادَ الَّذي هُوَ مشْرُوطٌ كَان فِي أُحُدٍ، ولَمَّا لَمَ يتحقَّقِ الشَّرطُ لَمْ يتحقَّق المشْرُوطُ.

وعَلَى هَذا يَكُونُ الإِمْدُاد فِي بدْرٍ بألْفٍ مِن المَلائِكَة مُردِفِينَ أَوْ مُرْدَفِين، وَيكُونُ الإِمْدَادُ فِي أُحدٍ بثلاثَةٍ أوْ خَمْسَةٍ لَكِنَّه مشْرُوطٌ بِشْرطٍ لَمْ يتحَقَّقْ، وَإذا لَمْ يتحقَّق الشَّرْطُ لمَ يتحقَّقِ المشْرُوط. وَعَلى هَذا فَالمَلائِكَةُ لَمْ تُقاتِلْ فِي أُحُدٍ، وَلَم يُمدَّ المسْلِمُونَ بأَحَدٍ مِنْهُم فِي أُحُدٍ.

فالَّذِي يظهَرُ -وَاللهُ أعلم- أنَّهُمَا فِي قضيتين: إِحداهُما فِي أُحُدٍ، وَالثَّانيةُ فِي بدرٍ؛ لأَنَّ سياقَ الآيتين يَأبى أَنْ تكونَا فِي قضِيَّةٍ وَاحدةٍ إِلَّا عَلَى وجهٍ مسْتَبعَد، ومِنَ المعلومِ أَنَّ الوجوهَ البعيدةَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحملَ عَلَيْهَا كَلَامُ الله، وكَلَام رَسولِه ﷺ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فصل فِي بَدْءِ القتال يومَ بدرٍ بِالمُبارَزةِ:

وَبَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جِذْعِ شَجَرَةٍ هُنَاكَ، وَكَانَتْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ السَّابعَ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، أَقْبَلَتْ قُرَيْشٌ فِي كَتَائِبِهَا، وَاصْطَفَّ الفَرِيقَانِ، فَمَشَى حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ فِي قُرَيْشٍ، أَنْ يَرْجِعُوا وَلَا يُقَاتِلُوا، فَأَبَى ذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ، وَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُتْبَةَ كَلَامٌ أَحْفَظَهُ.

التعليق

قولُه: «**أَحْفَظَهُ**» يعْنِي أغَاظَهُ، وَأَثَارَ حَفِيظَتَه، وَهُو كِنَايَةٌ عَنْ إِغْضَابه وَإغاظَتِه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَمَرَ أَبُو جَهْلٍ أَخَا عَمْرِو بْنِ الحَضْرَمِيِّ أَنْ يَطْلُبَ دَمَ أَخِيهِ عمرٍو، فَكَشَفَ عَنِ اسْتِهِ، وَصَرَخَ: وَاعَمْرَاهُ، فَحَمِيَ القَوْمُ، وَنَشِبَتِ الحَرْبُ، وَعَدَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الصُّفُوفَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى العَرِيشِ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ خَاصَّةً، وَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى بَابِ العَرِيشِ، يَحْمُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

وَخَرَجَ عُتْبَةُ، وشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، يَطْلُبُونَ المُبَارَزَةَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، وعَوْفُ ومُعَوِّذُ ابْنَا عفْرَاءَ، فَقَالُوا لَهُمْ: مَنْ أَنْتُمْ؟ فقَالُوا: مِنَ الأَنْصَارِ. قَالُوا: أَكْفَاءٌ كِرَامٌ، وَإِنَّمَا نُرِيدُ بَنِي عَمِّنَا، فَبَرَزَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الحَارِثِ، وحَمْزَةُ، فَقَتَلَ عَلِيٌّ قِرْنَهُ الوَلِيدَ، وَقتَلَ حَمْزَةُ قِرْنَهُ عُتْبَةَ، وَقِيلَ: شَيْبَةَ، وَاخْتَلَفَ عُبَيْدَةُ وَقِرْنُهُ ضَرْبَتَيْنِ، فَكَرَّ عَلِيٌّ وحمزةُ عَلَى قِرْنِ عُبَيْدَةَ، فَقتَلَاهُ وَاحْتَمَلَا عُبَيْدَةَ وَقَدْ قُطِعَتْ رِجْلُهُ فَلَمْ يَزَلْ ضَمِنًا حَتَّى مَاتَ بِالصَّفْرَاءِ.

التعليق

كَانَتْ قُرَيْشٌ فِي هَذا الوَقْتِ عِنْدَها حَمِيَّةُ الجاهِلِيَّةِ، والَّذِي أَحْمَاهُم عَلَى القِتَالِ هُو طَلَبُ الثَّأْر حِينَ صَرَخ هَذا الرَّجُلُ وأَخْرَج اسْتَهُ وجَعَل ينْدُبُ أَخَاهُ، يَقُول: وَاعُمراهُ، وَلَمَّا برزَ إِلَيْهِم ثلاثَةٌ مِنَ الأَنْصار أبَوْا أَنْ يُبارِزُوهُم أَنَفةً وكِبْرًا، وَقالُوا: أَكْفَاءٌ كِرَامٌ، وَإِنَّما نُرِيدُ بَنِي عَمِّنَا، يَعْنِي قُرَيشًا، فخَرَجَ إِلَيْهِم ثَلاثَةٌ، هُم: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الحَارِث، وحَمْزَةُ بْنُ عَبْد المطَّلِب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

فَفِي هَذِهِ القطعة دليلٌ عَلَى أَنَّ من أهمِّ مَا يَكُون فِي القتالِ المبارَزةُ، وَالمبارَزةُ هي أَنْ يخرجَ من صفِّ المُسْلِمِينَ، وصفِّ الأعداءِ، رجلٌ أَوْ رجلان أَوْ ثَلَاثَة من أجلِ المبارَزةِ؛ لأَنَّ فِي هَذَا فائدةً، فَإِنَّهُ إِذَا حَصَلَتِ المبارزةُ، وغُلِب العدوُّ صَارَ فِي هَذَا تقويةٌ لقُلُوب المُسْلِمِينَ، وإِضعافٌ لقُلُوب عدوِّهم، وَهَذِهِ فَائدة عظيمةٌ.

ولذلك فإنَّه لا يجوزُ أَنْ يخرجَ للمبارَزةِ إِلَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ أَهْلٌ لها؛ لِأَنَّهُ لَوْ خرجَ الإِنْسَان الجبانُ وهُزِم صَار فِي هَذَا مَضرَّة عَلَى المُسْلِمِينَ.

وَفِي هَذِهِ الحَالِ لَا حرج أَنْ يخدعَ المُبارزُ مَن بارَزَه، كَمَا ذُكر عَنْ عليٍّ بن أَبِي طَالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عمرَو بنَ وُدٍّ بارَزَه فِي إِحدَى الغزواتِ، فَلَمَّا أقبلَ عمرُو بنُ وُدٍّ صرخ بِهِ عَلِيُّ ابنُ أَبِي طَالبٍ وقَالَ: إِنِّي لم أخرُجْ لمبارزةِ رَجُلين، فظَنَّ عمرُو بنُ وُدٍّ أَنَّهُ قَدْ لحَقَه أحدٌ مِنْ قومِه فَالتفتَ فضربَهُ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى أبانَ رأسَه، فهَذِهِ خديعةٌ جَائزةٌ، لكنَّها لَيْسَت خيانةً.

فالخِيانةُ أَنْ تَغدِرَ بِالإِنْسَانِ فِي موضعِ الائتمانِ، أَمَّا الخَديعةُ أَنْ تَغدرَ بِهِ فِي موضعِ الغَدرِ، فَهَذَا الرَّجلُ الَّذِي خرجَ ليبارزَ لَا شَكَّ أَنَّهُ يُريد القَتلَ، فَإِذَا غُدِرَ بِهِ حَتَّى يقتلَ فَلَا بأسَ بِذَلِكَ، وَلِهَذَا جَاءَ وصفُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ بالخِدَاعِ، ولم يأتِ وصفُه بالخِيانَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء:١٤٢]، أَمَّا فِي الخِيانَةِ فقَالَ: ﴿وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأنفال:٧١]، ولم يَقُلْ عَزَّوَجَلَّ: وإِنْ يُريدوا خِيانَتك فإِنِّي أخونُهم، لأَنَّ الخيانةَ هِيَ الخداعُ فِي موضعِ الائتمان وَهِيَ حَرَامٌ، ومِنَ الأَوْصَافِ القبيحةِ الذميمةِ، وَأَمَّا الخداعُ فإِنَّه الغدرُ فِي موضعِ الغدرِ، وَهِيَ دليلٌ عَلَى قوَّة الفَاعِلِ وأَنَّهُ أقْوَى مِن خَصمِه.

فلَمَا خَرَج هَؤُلاءِ الثَّلاثَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَتل عَلِيٌّ قِرْنَه الوَلِيدَ، وَقَتلَ حَمْزةُ قِرْنَه عُتْبَةَ

وَقِيل: شَيْبة، أَمَّا عُبيدَةُ بْنُ الحارِثِ وَقِرْنُه فَقَد اخْتَلفَا بِضَرْبَتَيْن، أَي ضَرب كُلٌّ مِنْهُما الآخَرَ، وَكانَ عَليٌّ وحمْزَةُ قَد فَرَغا مِنْ صَاحِبَيْهما، فكَرَّا عَلَى صَاحِب عُبَيْدَةَ وقَتلُوهُ.

وَفِي هَذا دَلِيلٌ علَى جَوازِ قَتْل القِرْن إِذَا حَصلَتْ مِثْلُ هَذِه المبَارَزَة، وَلا يُقالُ: لماذَا قَتَلاهُ وَهُوَ لَمْ يبْرُزْ مَعَهُما؟ لِأَنَّهُ بَرزَ مَع صَاحِبِهما، وَلِأَنَّهُ مُحارِبٌ، فَيَكونُ دَمُهُ هدَرًا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَكَانَ عَلِيٌّ يُقْسِمُ بِاللهِ: لَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيهِمْ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩] الآيَةَ، ثُمَّ حَمِيَ الوَطِيسُ، وَاسْتَدَارَتْ رَحَى الحَرْبِ، وَاشْتَدَّ القِتَالُ، «وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الدُّعَاءِ وَالابْتِهَالِ، وَمُنَاشَدَةِ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ الصِّدِّيقُ، وَقَالَ: «بَعْضَ مُنَاشَدَتِكَ رَبَّكَ؛ فَإِنَّهُ مُنْجِزٌ لَكَ مَا وَعَدَكَ»(١).

فَأَغْفَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِغْفَاءَةً وَاحِدَةً، وَأَخَذَ القَوْمَ النُّعَاسُ فِي حَالِ الحَرْبِ، ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ فَقَالَ: «**أَبْشِرْ يَا أَبَا بَكْرٍ! هَذَا جِبْرِيلُ عَلَى ثَنَايَاهُ النَّقْعُ**»(٢)، وَجَاءَ النَّصْرُ، وَأَنْزَلَ اللهُ جُنْدَهُ، وَأَيَّدَ رَسُولَهُ وَالمُؤْمِنِينَ، وَمَنَحَهُمْ أَكْتَافَ المُشْرِكِينَ أَسْرًا وَقَتْلًا، فَقَتَلُوا مِنْهُمْ سَبْعِينَ، وَأَسَرُوا سَبْعِينَ.

التعليق

فِي هَذِهِ القطعةِ أمران:

أولًا: بيانُ أَنَّهُ يَنْبَغِي عِنْدَ مُلاقاةِ العدوِّ أَنْ يُعبئَ القَائدُ الجَيْشَ عَلَى أحسنِ تعبئةٍ، ويُنظمهم حَتَّى لَا تَحصلَ الفَوْضى وَالارتباكُ؛ لأَنَّ القتالَ فِيهِ بيعُ الإِنْسَان نفسَه للهِ عَزَّوَجَلَّ، فلا بدَّ أنْ يَكُونَ هُنَاكَ تنظيمٌ يمْنَع مِنَ الفَوْضى.

ثانيًا: الرُّجوع إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالدُّعَاء، وَالإِلحاحِ بِالدُّعَاء، فَهَذَا سيِّد الرُّسل

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، رقم (٣٣١٥).
(٢) دلائل النبوة (٣/ ٣٨ رقم ٩٠٤).

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَائدُ أفْضَلِ جندٍ عَلَى وجْهِ الأَرْضِ، كَانَ يُلحُّ عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ فِي هَذِهِ المعْرَكة بِالدُّعَاء، ويَنْبَغِي لَنَا أَنْ نُلحَّ عَلَى اللهِ تَعَالَى بِالدُّعَاء أَنْ ينْصُرَ اللهُ تَعَالَى جندَه، ويُعْلِيَ كلمتَه وأن يهْزِمَ أعداءَه.

ويَنْبَغِي لنا أَنْ ندعوَ اللهَ تَعَالَى بِهَذَا دائمًا فِي كُلِّ وقتٍ، وَفِي كُلِّ سجودٍ، وَفِي آخرِ اللَّيل، وبينَ الأذانِ وَالإقامةِ، وأن نُلحَّ عَلَى ربِّنَا بِأَنْ يُطفئَ الفِتْنَةَ، ويُدمِّرَ أعْداءَ المُسْلِمِينَ، وأن نَصْبِرَ عَلَى مَا أصابَنا مِن همٍّ وحَزَنٍ؛ لأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى قَدْ يبْتَلِي بعضَ عِبَاده ببَعْضٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [محمد:٤]، إنَّمَا عَلَيْنَا نَحْنُ فِي هَذِهِ الأحْوالِ أَنْ ندْعوَ اللهَ تَعَالَى دائمًا بِأَنْ يُدَمِّرَ أعداءَ الإِسْلَام وَالمُسْلِمِينَ، الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ تكونَ كلمةُ الَّذِينَ كفروا العُليا، وكلمةُ اللهِ هِيَ السُّفلى، ويأْبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يتمَّ نورَه وَلَوْ كَرِه الكَافِرُون، فَإِنَّهُ بِذَلِكَ تنكشِف الغُمَّةُ، ويحصلُ النَّصر بإِذْنِ اللهِ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ظُهُورُ إِبْلِيسَ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ الكِنَانِيِّ وَوَسْوَسَتُهُ لِقُرَيْشٍ:

وَلَمَّا عَزَمُوا عَلَى الخُرُوجِ، ذَكَرُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بَنِي كِنَانَةَ مِنَ الحَرْبِ، فَتَبَدَّى لَهُمْ إِبْلِيسُ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ المُدْلِجِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَشْرَافِ بَنِي كِنَانَةَ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا غَالِبَ لَكُمُ اليَوْمَ مِنَ النَّاسِ، وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَأْتِيَكُمْ كِنَانَةُ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَخَرَجُوا وَالشَّيْطَانُ جَارٌ لَهُمْ لَا يُفَارِقُهُمْ، فَلَمَّا تَعَبَّئُوا لِلْقِتَالِ، وَرَأَى عَدُوُّ اللهِ جُنْدَ اللهِ قَدْ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ، فَرَّ وَنَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ، فَقَالُوا: إِلَى أَيْنَ يَا سُرَاقَةُ؟ أَلَمْ تَكُنْ قُلْتَ: إِنَّكَ جَارٌ لَنَا لَا تُفَارِقُنَا؟ فَقَالَ: إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَاللهُ شَدِيدُ العِقَابِ، وَصَدَقَ فِي قَوْلِهِ: إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَكَذَبَ فِي قَوْلِهِ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَقِيلَ: كَانَ خَوْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَهْلِكَ مَعَهُمْ، وَهَذَا أَظْهَرُ.

التعليق

في هَذِهِ القطعةِ أفادنا المؤلِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ الشَّيطَان جاء فِي صُورةِ سُراقَة بنِ مَالكٍ المُدْلجِيِّ، من أجلِ أَنْ يقوِّيَ عزائمَ المُشْرِكِينَ، وقال: «لَا غالب لكمُ اليَوْم مِنَ النَّاس وَإِنِّي جارٌ لكم»، وبئس الجَار، هَذَا الجَارُ خَرج معَهُم مصاحِبًا لهُم!! وَلَكِنَّهُ لما تراءتِ الفِئَتان نكَص عَلَى عقِبَيْه ورجَع، وقَالَ: إِنِّي أرَى مَا لَا ترَوْن، وَالَّذِي يراهُم المَلَائِكَةُ، وَقَالَ إِنِّي أخافُ اللهَ، وَاللهُ شديدُ العِقَاب، وَهَذَا الخوفُ لَيْسَ خوفَ عِبَادةٍ يُوجب للخائفِ أَنْ يرْجعَ إِلَى اللهِ، وأن يهرُبَ من معصيته إِلَى طَاعته، وَلَكِنَّهُ خوفُ الجبانِ عَلَى نفسه، كَما يخافُ الإِنْسَانُ مِنَ الأسد.

فخوفُ إبليسَ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ خوفَ عِبَادةٍ يوجبُ لَهُ أَنْ يطيعَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، وَلَكِنَّهُ خوفُ جُبنٍ وهلَعُ خَائفٍ عَلَى نفسه، وَهَذَا هُوَ المتعيِّن فِي تفسيرِ الآية، ونظيرُ ذَلِكَ قولُه تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الحشر:١٦]، فيخافُ اللهَ خوفَ جبنٍ أَنْ يُهلكَه اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وَلَا يخافُ اللهَ خوفَ عِبَادةٍ، توجبُ أَنْ يتقرَّبَ إِلَيْهِ بطاعته.

فَإِنْ قِيلَ: عَلَّل ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ خَوْف الشَّيْطانِ هُنَا بِأَنَّه هَرَب خَوْفًا مِن أَنْ يَخْلُص إِلَيْه القَتْل، فَما وَجْهُه مَعَ قَولِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ [الحجر:٣٦-٣٧]؟

قُلْنا: لَا تَعارُض بَيْن مَا عَلَّل بِه ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَنصِّ الآيَةِ الكَريمَةِ، ولِهذَا فَقَدْ وَرَد فِي ذَلِك -إِنْ صَحَّت القِصَّة- أَنَّه لَمَّا هَرَب إِلَى البَحْرِ جعلَ يَدْعُوَ اللهَ بِأَنْ يُحَقِّق لَه مَا وَعَدَهُ بِالإِنْظَار إِلَى يَوْم البَعْث، ثُمَّ إِنَّه لعَلَّهُ مِنْ شِدَّة خَوْفِه ذَهَل عَمَّا وَعدَهُ اللهُ بِهِ مِنْ إِنْظَارٍ، كَمَا أَنَّ الإِنْسانَ عَنْد حُصُولِ الحَوادِثِ قَدْ ينزَعِجُ وينْسَى، ومِثْلُ ذَلِك مَا وَرَد أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لَمَّا انْكَسفَتِ الشَّمْس خَرَج يجُرُّ رِداءَهُ، قَالَ الرَّاوِي: يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ[1]، ومَعْلومٌ أَنَّ السَّاعَة لهَا مُقَدِّماتٌ لَمْ تكُنْ حَدثَتْ بعْدُ، لَكِن مَع شِدَّةِ الانْزِعاجِ يَحْصُل هَذَا الشَّيْءُ.

---

(١) أخرجه البخاري: أبواب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس، رقم (١٠٤٠).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَمَّا رَأَى المُنَافِقُونَ وَمَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ قِلَّةَ حِزْبِ اللهِ وَكَثْرَةَ أَعْدَائِهِ، ظَنُّوا أَنَّ الغَلَبَةَ إِنَّمَا هِيَ بِالكَثْرَةِ، وَقَالُوا: ﴿غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمْ﴾ [الأنفال:٤٩]، فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ النَّصْرَ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ لَا بِالكَثْرَةِ، وَلَا بِالعَدَدِ، وَاللهُ عَزِيزٌ لَا يُغَالَبُ، حَكِيمٌ يَنْصُرُ مَنْ يَسْتَحِقُّ النَّصْرَ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا، فَعِزَّتُهُ وَحِكْمَتُهُ أَوْجَبَتْ نَصْرَ الفِئَةِ المُتَوَكِّلَةِ عَلَيْهِ.

التعليق

بيّن اللهُ عَزَّوَجَلَّ في عدَّة مواضِعَ مِن كتابه أَنَّ من توكل عَلَى اللهِ فإِنَّ لَهُ المعونَة، مِن ذلك قولُه عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال:٤٩]، أي أنَّ مَن تَوكَّل عَلَى اللهِ له العَزَّةُ الَّتِي يُعِزُّه اللهُ بِهَا عَلَى وفقِ الحِكْمة، وَالتوكُّل عَلَى اللهِ هُوَ الاعتمادُ عَلَيْهِ، وعدمُ النَّظر إِلَى مَن سِواه، ومِنَ المؤسفِ أَنَّ كثيرًا مِنَ المُسْلِمِينَ اليَوْم أَضاعُوا هَذَا الأمرَ العَظِيم من دِينِ اللهِ أَلَا وَهُوَ التَّوكلُ، فصَاروا يتوكَّلون عَلَى غيرِ الله، وَصَاروا يخافُونَ غيرَ اللهِ وَهَذَا خطرٌ عظيم؛ لأَنَّ مَن تعلَّق شَيْئًا وُكِّل إِلَيه.

فَإِذَا تعلَّق الإِنْسَان بِغَيْرِ اللهِ وَكَلَه إِلَى غيره، وَإِذَا تعلَّق بِاللهِ وقام بِمَا أَذِن اللهُ بِهِ مِنَ الأَسْبَابِ الشَّرْعيَّة وَالحسيَّة، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يَقُولُ اللهُ فِي حقِّه: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطَّلاق:٣]، فهُنَاكَ أناسٌ يخافون مِنَ البَشَر كَمَا يخافون مِنَ اللهِ، ويظنُّون أَنَّ موتَهم وحياتَهم بيدِ البَشَر، وأَنَّ نصرَهم وخُذلانهم بيدِ البَشر، وَهَذَا غلطٌ عظيم، فَالنُّصر مِن عِنْدِ اللهِ ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران:١٦٠]، فَالوَاجبُ عَلَيْنَا أَنْ لَا نعتمدَ إِلَّا عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ مَعَ فعلِ الأَسْبَاب، الَّتِي أَذِن اللهُ بِهَا، سَوَاءٌ أَكَانَتْ أَسْبَابًا شَرعِيَّة، أم أَسْبَابًا حِسِّيَّة.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَمَّا دَنَا العَدُوُّ وَتَوَاجَهَ القَوْمُ، قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَوَعَظَهُمْ، وَذَكَّرَهُمْ بِمَا لَهُمْ فِي الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ مِنَ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ العَاجِلِ، وَثَوَابِ اللهِ الآجِلِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ أَوْجَبَ الجَنَّةَ لِمَنِ اسْتُشْهِدَ فِي سَبِيلِهِ، فَقَامَ عُمَيْرُ بْنُ الحُمَامِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قَالَ: بَخٍ بَخٍ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ: بَخٍ بَخٍ؟**» قَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: «**فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا**»، قَالَ: فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ، إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَى قُتِلَ. فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ[1].

التعليق

هَذَا هُو الإِيمانُ، فَانْظُر إِلَى هَذَا الرَّجُل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَخْبَرَهُ النَّبيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بأَنَّها جنَّةٌ عَرْضُها السَّماوَاتُ والأَرْضُ؛ مَا صارَ عِنْدَهُ أدْنَى شَكٍّ، وتَيَقَّنَها كَأَنَّها يَراهَا رأْيَ عَيْنٍ، وَلِهذَا لَمَّا أَخرَجَ التَّمراتِ وَجعَل يَأْكُل قَالَ: لَئِنْ حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمراتِي هَذِهِ إِنَّها لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ. فَرمى بِهَا وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِل.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد، رقم (١٩٠١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِلْءَ كَفِّهِ مِنَ الحَصْبَاءِ، فَرَمَى بِهَا وُجُوهَ العَدُوِّ، فَلَمْ تَتْرُكْ رَجُلًا مِنْهُمْ إِلَّا مَلَأَتْ عَيْنَيْهِ، وَشُغِلُوا بِالتُّرَابِ فِي أَعْيُنِهِمْ، وَشُغِلَ المُسْلِمُونَ بِقَتْلِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي شَأْنِ هَذِهِ الرَّمْيَةِ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال:١٧].

التعليق

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال:١٧]، وَالَّذِي رماه الرَّسُولُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ هُوَ التُّراب، وَلَوْ أَنَّ الأمر كَانَ عَلَى عَادته فلن يصلَ إِليهم حَتَّى يدخلَ فِي عينِ كُلِّ وَاحدٍ مِنهُم، فَلَوْ رمَى الإِنْسَان ترابًا فَإِنَّهُ لَنْ يصل إِلَّا إِلَى من كَانَ أمامَه فقط، وَرُبَّمَا تُفرقه الرِّياحُ وَلَا يصلُ إِلَى أحد، ولكِنْ هَذَا التُّرَابُ وصل إِلَى أعْيُن العدوِّ حَتَّى صَار كُلُّ وَاحدٍ مِنْهُم مشغولًا بعَيْنَيه، فيقولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ فَالأَوَّل نفيٌ، وَالثَّاني إِثباتٌ، وَلَوْ كَانَ الرَّمْيُ بِمَعْنًى وَاحدٍ لكان فِي الآيَة تناقض بَيِّن؛ لِأَنَّهُ لَا يمكن أَنْ نَقُولَ لمن رمى: إِنَّك مَا رميتَ.

فنفسِّرُ الرَّمي المنفيَّ بمعنًى، ونفسِّرُ الرميَ المُثبَتَ بِمَعْنًى آخرَ، فَالرَّمي الَّذِي نُفِي، هُوَ رَمْيُ الإِيصالِ، أَيْ إِيصالُ المَرْمِيِّ إِلَى أعينِ الكفار الَّذِينَ رَمَاهم النَّبِيُّ ﷺ بِالتُّرَاب، فأصابَ عينَ كُلِّ وَاحدٍ مِنْهُم، وَهَذَا مِن فعلِ اللهِ، إِذ لَيْسَ بمقدورِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُوصِّلَ التُّرابَ إِلَى عَيْن كُلِّ وَاحد مِنْهُم، وَالرَّمي الَّذِي لم يُنفَ هُوَ رَمْيُ الحذفِ، وَهُوَ فعل النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي أضافَه اللهُ إِليه.

واستدلَّت طَائفةٌ بهَذِه الآيَةِ علَى نفْيِ فِعْلِ العَبْد وقالَتْ: إنَّ فعل العَبْد هُوَ فعلُ اللهِ، هَذِهِ الطَّائفةُ هم الجَبريَّة، يقولون: إنَّ الإنْسَان لَا فعلَ له، وإنَّ الفَاعلَ هُوَ اللهُ، ونسبةُ الفعلِ إِلَى العبْدِ عَلَى سبيلِ المجازِ؛ لأَنَّ هَذَا القَوْلَ بنَوْه عَلَى أصلٍ لهم، وهو: أَنَّ الإِنْسَانَ مجبورٌ بقضاءِ اللهِ وقدره وَلَيْسَ لَهُ اخْتيارٌ، وأنَّ الرَّجُل الَّذِي نزل مِنَ السَّطحِ عَلَى الدَّرج دَرجةً دَرجة، مثلُ الرَّجل الَّذِي أُلقي مِنَ السَّطحِ إِلقاءً، لأَنَّ هَذَا وَهَذَا كلاهما يفعلُ بِغَيْرِ اخْتيارٍ وَلَا إِرادةٍ.

ولو أَنَّنَا رَجعْنا إِلَى الفطرةِ لأنكرنا هَذَا القَوْلَ إنكارًا بليغًا، فَكُلُّ إِنْسَان يعرفُ الفرقَ بين العَمَل الَّذِي يُجبر عَلَيْهِ، وبينَ العَمَل الَّذِي يختارُه، وكلُّ إِنْسَان يعرفُ الفرقَ بين رجل أُلقي مِنَ السَّطح إِلَى الأَرْض بِغَيْرِ اخْتياره، ورجلٍ نزلَ مِنَ الدَّرَج بِاختياره دَرجةً دَرجةً، وَالجَبريَّة أخذُوا بعمومِ الأدَّلة الدالَّة عَلَى أَنَّ كُلَّ شَيْء وَاقعٌ بقَضاءِ اللهِ وقدَرِه، وقالُوا: إنَّ الإِنْسَانَ لَيْسَ له أَيُّ اخْتيارٍ بعَمَلِه.

وقابَلَتْهم طَائِفةٌ أُخْرَى ضَلَّت وهُم القَّدريةُ، وقالُوا: إنَّ الإِنْسَان مُستقلٌّ بعمَلِه وإِرادته، وَلَيْسَ للهِ تَعَلُّقٌ بعمَلِه وإِرادَتِه، وَالإِنْسَانُ يَفعلُ كَمَا شاءَ، ويَتركُ كَمَا شاء، وَلَيْسَ للهِ أَيُّ تدخُّلٍ، إِذَنِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مُختصٌّ بأفعالِه، أَمَّا أفعالُ العَبْدِ فلَيْس لَهُ بِهَا تَدخُّلٌ إِطلاقًا، فَالإِنْسَانُ مُستقلٌّ اسْتقلالًا تامًّا، فأنكروا تقديرَ اللهِ، وأَنْكَروا مَشيئةَ اللهِ، وأَنْكَروا خَلق اللهِ لأفعالِ العَبْد، وَاستدلُّوا بعمومِ الأدلَّة الدالَّة عَلَى أَنَّ عملَ الإِنْسَان عملٌ اخْتياريٌّ.

ونَحْنُ إِذَا نظَرْنا إِلَى الأمرِ، وجدنا أَنَّ القَّدريَّة ضالُّون؛ لأَنَّهُمْ أنكروا عُمومَ مَشيئة اللهِ وخَلقِه، وَاللهُ تَعَالَى قَدْ ذَكَر فِي كتابه فِي عدَّةٍ مَواضعَ بِأَنَّهُ خَالق كُلِّ شَيْءٍ بَلْ قَالَ: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصافات:٩٦]، فَاللهُ خلَقَنا وخَلق عملَنا.

أمَّا أَهْلُ السُّنَّة وَالجماعة فإنَّهُم توسَّطوا بينَ الطَّرفين وقالُوا: إنَّ كُلَّ شَيْء وَاقعٌ بمَشِيئَة اللهِ، وإنَّ عملَ العَبْد عملٌ اخْتياريٌّ بإِرادةٍ، ويُفرِّقُون بينَ العَمَلِ الاختياريِّ وَالعَمَل الاضطراريِّ، فَالعَمَل الاضطراريُّ لَا يُنسَب إِلَى العَبْدِ حُكمًا بِاعتبارِ الحُكم الشَّرْعيِّ، وَلِهَذَا مَن أُكْرِه عَلَى الكفر فَإِنَّهُ لَا يَكفرُ، ومن أُكْرِه عَلَى مُفسدِ العِبادة فإِنَّهَا لَا تَفسدُ، فَلَوْ أُكْرِه الإِنْسَان وَهُوَ صَائم عَلَى أَنْ يَأكلَ ويَشربَ، فأكَلَ وشرِب فصومُه صحيحٌ، وذَلِكَ لأَنَّهُ وقع الفعلُ بِغَيْرِ اخْتيارِه.

فالمذهبُ الوَسَطُ فِي هَذِهِ المسألةِ هُوَ مذهبُ أَهْلِ السُّنَّة وَالجماعةِ، أَنَّ فعلَ العَبْد مخلوق للهِ، وبإِرادة اللهِ، ولَكِنِ العَبْدُ لَهُ فِيهِ تأثيرٌ بالإِرادة وَالمشيئة.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَدْ ظَنَّ طَائِفَةٌ أَنَّ الآيَةَ دَلَّتْ عَلَى نَفْيِ الفِعْلِ عَنِ العَبْدِ، وَإِثْبَاتِهِ للهِ، وَأَنَّهُ هُوَ الفَاعِلُ حَقِيقَةً، وَهَذَا غَلَطٌ مِنْهُمْ مِنْ وُجُوهٍ عَدِيدَةٍ مَذْكُورَةٍ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ.

التعليق

هَذِه الطَّائِفَةُ هِيَ الجَبْرِيَّةُ، وَهُم يَقُولُونَ: إِنَّ الإِنْسانَ لَيْسَ هُو الفَاعِل، وَأَنَّهُ مُجَرَّدُ آلَةٍ، فَلَيْس هُو الصَّائِمُ وَلَا المُزَكِّي وَلَا الحَاجّ وَلَا الرَّامِي.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَعْنَى الآيَةِ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ أَثْبَتَ لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ابْتِدَاءَ الرَّمْيِ، وَنَفَى عَنْهُ الإِيصَالَ الَّذِي لَمْ يَحْصُلْ بِرَمْيَتِهِ، فَالرَّمْيُ يُرَادُ بِهِ الحَذْفُ وَالإِيصَالُ، فَأَثْبَتَ لِنَبِيِّهِ الحَذْفَ، وَنَفَى عَنْهُ الإِيصَالَ.

التعليق

أَيْ أَنَّ الرَّمْيَ المُثْبَت فِي الآيَةِ هُوَ الفِعْل، وَأَنَّ الرَّمْيَ المَنْفِيَّ هُو إِيْصالُ الرَّمْيَة إِلَى المَرْميِّ، فَهذَا شَيْءٌ آخَرُ غَيْرُ الفِعْل، فَالإِنْسانُ مَثلًا قَدْ يرْمِي وَيكُون هُنَاك هَواءٌ شَدِيدٌ يَرُدُّ السَّهْمَ، أَو يَرْمِي وَيكُونُ الهَواءُ مُدَابِرًا لِلسَّهْم فيَحْمِلُه إِلَى أَبْعَد، وَفِي الحَالَيْنِ لَنْ يُصِيبَ الهَدَفَ، فَالرَّمْي الَّذِي هُوَ الفِعْل مِن الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذا هُوَ المُثْبَت.

أَمَّا الرَّمْي الَّذِي هُوَ الإِصَابَةُ فَهذا مِنَ اللهِ، فَقَوْلُه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ يعْنَي أَوْصَل هَذا التُّراب إِلَى أَعْيُنِهم، وَلَوْ كَانَ الأَمْرُ بِفِعْلِك مَا وَصَل إِلَى أَعْيُنِهم، وَلَكانَ يَصِلُ إِلَى أدْنَاهُم إِنْ وَصَل، أَمَّا إِلَى أَعْيُنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُم وَهُم مَا بَيْنَ تِسْعِ مِئَةٍ وأَلْفٍ فَهَذا لَيْسَ بِطَاقَة النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَكَانَتِ المَلَائِكَةُ يَوْمَئِذٍ تُبَادِرُ المُسْلِمِينَ إِلَى قَتْلِ أَعْدَائِهِمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ المُشْرِكِينَ أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ، وَصَوْتَ الفَارِسِ فَوْقَهُ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْزُومُ، إِذْ نَظَرَ إِلَى المُشْرِكِ أَمَامَهُ مُسْتَلْقِيًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ، وَشُقَّ وَجْهُهُ، كَضَرْبَةِ السَّوْطِ، فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الأَنْصَارِيُّ، فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ**»(١).

التعليق

هَذِهِ القِصَّةُ أَخْرَجَها مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِه، فَالحَدِيثُ صَحِيحٌ، ومِنْهُ يَتبَيَّنُ أَنَّ المَلائِكَةَ قَاتلَتْ مَع المسْلِمينَ، وَهَذا القِتالُ قِتَالٌ يُعلَمُ بِأَثرِه؛ لأَنَّ الرَّجُلَ سَمِع صَوْتَ الفَارِس يَقُولُ: «أَقْدِمْ حَيْزُومُ»، وَهَذا اسْمٌ لهَذَا المَلَكِ الَّذِي ضَرَب الرَّجُلَ المشْرِكَ، وَظَهر أَثَرُ الضَّربَةِ عَلَى هَذا المشْرِكِ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم، رقم (١٧٦٣).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ أَبُو دَاودَ المَازِنِيُّ: «إِنِّي لَأَتْبَعُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِأَضْرِبَهُ، إِذْ وَقَعَ رَأْسُهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ سَيْفِي، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ قَتَلَهُ غَيْرِي»(١).

وَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِالعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسِيرًا، فَقَالَ العباسُ: إِنَّ هَذَا وَاللهِ مَا أَسَرَنِي، لَقَدْ أَسَرَنِي رَجُلٌ أَجْلَحُ، مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا، عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ مَا أَرَاهُ فِي القَوْمِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: أَنَا أَسَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «**اسْكُتْ، فَقَدْ أَيَّدَكَ اللهُ بِمَلَكٍ كَرِيمٍ**»، وَأُسِرَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ثَلَاثَةٌ: العَبَّاسُ، وَعَقِيلُ، وَنَوْفَلُ بْنُ الحَارِثِ.

وَذَكَرَ الطَّبَرَانِيُّ فِي (مُعْجَمِهِ الكَبِيرِ) عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: «لَمَّا رَأَى إِبْلِيسُ مَا تَفْعَلُ المَلَائِكَةُ بِالْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَشْفَقَ أَنْ يَخْلُصَ القَتْلُ إِلَيْهِ، فَتَشَبَّثَ بِهِ الحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَهُوَ يَظُنُّهُ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، فَوَكَزَ فِي صَدْرِ الحَارِثِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ خَرَجَ هَارِبًا حَتَّى أَلْقَى نَفْسَهُ فِي البَحْرِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَظْرَتَكَ إِيَّايَ، وَخَافَ أَنْ يَخْلُصَ إِلَيْهِ القَتْلُ، فَأَقْبَلَ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ! لَا يَهْزِمَنَّكُمْ خُذْلَانُ سُرَاقَةَ إِيَّاكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ عَلَى مِيعَادٍ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَلَا يَهُولَنَّكُمْ قَتْلُ عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ وَالوُلِيدِ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ عُجِّلُوا، فَوَاللَّاتِ وَالعُزَّى، لَا نَرْجِعُ حَتَّى نَقْرِنَهُمْ بِالحِبَالِ، وَلَا أُلْفِيَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْهُمْ، وَلَكِنْ خُذُوهُمْ أَخْذًا حَتَّى نُعَرِّفَهُمْ سُوءَ صَنِيعِهِمْ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٩/ ١٩٥ رقم ٢٣٧٧٨).

وَاسْتَفْتَحَ أَبُو جَهْلٍ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ، فَقَالَ: اللهُمَّ أَقْطَعُنَا لِلرَّحِمِ، وَآتَانَا بِمَا لَا نَعْرِفُهُ فَأَحْنِهِ الغَدَاةَ، اللهُمَّ أَيُّنَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ، وَأَرْضَى عِنْدَكَ، فَانْصُرْهُ اليَوْمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا۟ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَعُودُوا۟ نَعُدْ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال:١٩].

التعليق

فِي هَذِهِ القِطعةِ عرضَ المؤلِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ قولَ أبي جهْلٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ أبا جهلٍ لما قَالَ: اللهُمَّ أقْطعُنا للرَّحم، وآتانا بِمَا لَا نعرِفُ، ظاهرُ كَلَامه أَنَّهُ كَانَ يظنُّ أَنَّهُ عَلَى حقٍّ، ويحتمل أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ تمويهًا؛ لأَنَّ مثلَ هَؤُلَاءِ الزعماءِ قَدْ يُمَوِّهون عَلَى العَامةِ بِمَا يعلمون أَنَّهُ خلافُ الوَاقع.

ألم ترَ إِلَى فِرْعون كما قَالَ الله تعالى عنه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَـٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَـٰبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَـٰذِبًا﴾ [غافر:٣٦-٣٧] فقوْلُهُ: ﴿وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَـٰذِبًا﴾، هُوَ غيرُ صَادقٍ فِيه؛ لأَنَّ فِرْعونَ يعلم أَنَّ مُوسَى صَادقٌ فِيما قَالَ لَهُ مُوسَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَـٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَـٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴾ [الإسراء:١٠٢]، يخاطب فِرْعَون، وفِرْعونُ لم يُنكرْ، بَلْ أقرَّ مُوسَى عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَمَّا وَضَعَ المُسْلِمُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي العَدُوِّ يَقْتُلُونَ وَيَأْسِرُونَ، وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَاقِفٌ عَلَى بَابِ الخَيْمَةِ الَّتِي فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهِيَ العَرِيشُ مُتَوَشِّحًا بِالسَّيْفِ فِي نَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ، رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الكَرَاهِيَةَ لِمَا يَصْنَعُ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَأَنَّكَ تَكْرَهُ مَا يَصْنَعُ النَّاسُ؟**» قَالَ: أَجَلْ، وَاللهِ كَانَتْ أَوَّلَ وَقْعَةٍ أَوْقَعَهَا اللهُ بِالمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الإِثْخَانُ فِي القَتْلِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنِ اسْتِبْقَاءِ الرِّجَالِ.

التعليق

هَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَ بِهِ القُرآنُ؛ كَمَا قَالَ تَعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ﴾ [الأنفال:٦٧]، فَسَعْدُ ابْنُ مُعاذٍ سَيِّدُ الأَوْسِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أحَبَّ أنْ يُقْتَلُوا وَألَّا يُؤْسَرُوا، وَلِكنْ كَانَ رأْيُ النَّبيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ورَأْيُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُؤْسَرُوا وَيُؤْخَذ مِنْهُم الفِداءُ بِدُونِ قتْلٍ، والقِصَّةُ مذْكُورَةٌ فِي سُورَة الأَنْفَالِ.

قَالَ المصنفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَمَّا بَرَدَتِ الحَرْبُ وَوَلَّى القَوْمُ مُنْهَزِمِينَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟**» فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: لِمَنِ الدَّائِرَةُ اليَوْمَ؟ فَقَالَ: للهِ وَلِرَسُولِهِ، وَهَلْ أَخْزَاكَ اللهُ يَا عَدُوَّ اللهِ؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ فَقَتَلَهُ عبدُ الله، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**قَتَلْتُهُ**» فَقَالَ: «**آللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؟**» فَرَدَّدَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، الحَمْدُ للهِ الَّذِي صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، انْطَلِقْ أَرِنِيهِ**». فَانْطَلَقْنَا فَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ فَقَالَ: «**هَذَا فِرْعَوْنُ هَذِهِ الأُمَّةِ**»[(١)].

التعليق

فِي هَذِه الفَقْرَة فَوَائِدُ:

أَوَّلًا: أَنَّ اللهَ تَعالَى أَذَلَّ هَذا الخَبِيثَ الَّذِي هُوَ رَأْسُ الكُفْرِ ورَأْسُ قُرَيشٍ والمحرِّضُ عَلَى قَتْل النَّبيِّ عَلَيهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وقَدْ تقدم مَا قَالَهُ فِي أَوَّلِ الغَزْوَة.

ثَانِيًا: أَنَّ الَّذي قتَلَهُ شَابَّانِ صَغِيرانِ، لَيْسَا مِنْ عِلْيَةِ القَوم.

ثَالِثًا: أَنَّ الَّذي أجهَز عَلَيْه رَجُلٌ مِنْ رُعَاةِ الغنَم، حَتَّى إِنَّه فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ لَمَّا قَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَال رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَا عبْدُ اللهِ بْنُ مسْعُودٍ، قَال: لَقَدِ ارْتَقَيْتَ مُرْتقًى صَعْبًا يا رُوَيْعِيَ الغنَمِ[(٢)]، إِذْ يُمْسِك بِرأْس رَجُلٍ مِنْ عِلْيَة القَوْم فيَذْبَحه ذَبْح الشَّاةِ

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣٧٤ رقم ٣٨٢٤).

(٢) دلائل النبوة للبيهقي (١٠٢٠) من حديث ابن عباس.

وَهُو مِنْ رُعَاةِ الغَنَم، لَكِن هَكذا الدِّين إِذَا أظْهَرهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ يَكُونُ رُعَاةُ الغَنم هُمُ الأَشْرافُ وَالْمُلوكُ.

رَابِعًا: اسْتِثْباتُ النَّبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ عَدُوِّه، وَأنَّ الإِنسانَ إِذَا بَحثَ عَنْ عَدُوِّه أَيْن ذَهَب، فَإِنَّ هَذا مِنَ الحَزْم وَالعَزْم، ولَيْس هَذَا مِن الذُّلِّ أَوِ الذُّعْر أَوِ الخَوْفِ؛ وَلهَذَا طلَبَ النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَن يتَحَسَّس عَنْهُ وَعَنْ أَخْبَارِه، وَلما قَال: قَتَلْتُه كَرَّر ثَلاثَ مرَّاتٍ قَالَ: «آللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؟» يَعْنِي: أَتَحْلِفُ بِالله الَّذِي لَا إِلَه غَيْرُه، حَتَّى مثُل بَيْنَ يَدَيْهِ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَسَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، وَابْنَهُ عَلِيًّا، فَأَبْصَرَهُ بِلالٌ، وَكَانَ أُمَيَّةُ يُعَذِّبُهُ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: رَأْسُ الكُفْرِ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا، ثُمَّ اسْتَوْخَى جَمَاعَةً مِنَ الأَنْصَارِ، وَاشْتَدَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِهِمَا يُحْرِزُهُمَا مِنْهُمْ، فَأَدْرَكُوهُمْ، فَشَغَلَهُمْ عَنْ أُمَيَّةَ بِابْنِهِ، فَفَرَغُوا مِنْهُ، ثُمَّ لَحِقُوهُمَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ابْرُكْ، فَبَرَكَ فَأَلْقَى نَفْسَهُ عَلَيْهِ، فَضَرَبُوهُ بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِهِ حَتَى قَتَلُوهُ، وَأَصَابَ بَعْضُ السُّيُوفِ رِجْلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ لَهُ أُمَيَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ: مَنِ الرَّجُلُ المُعَلَّمُ فِي صَدْرِهِ بِرِيشَةِ نَعَامَةٍ؟ فَقَالَ: ذَلِكَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: ذَاكَ الَّذِي فَعَلَ بِنَا الأَفَاعِيلَ، وَكَانَ مَعَ عَبدِ الرَّحْمَنِ أَدْرَاعٌ قَدِ اسْتَلَبَهَا، فَلَمَّا رَآهُ أُمَيَّةُ قَالَ لَهُ: أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ هَذِهِ الأَدْرَاعِ، فَأَلْقَاهَا وَأَخَذَهُ، فَلَمَّا قَتَلَهُ الأَنْصَارُ، كَانَ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللهُ بِلالًا، فَجَعَنِي بِأَدْرَاعِي وَبِأَسِيرِي.

التعليق

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ! فجعه بِذَلِك لأَنَّه مَا أصَابَ أَسِيرًا ولَا أدْرَاعًا، فَالأَدْرَاعُ ذهبَتْ والأَسِيرُ قُتِل.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَانْقَطَعَ يَوْمَئِذٍ سَيْفُ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ جِذْلًا مِنْ حَطَبٍ فَقَالَ: «**دُونَكَ هَذَا**»، فَلَمَّا أَخَذَهُ عُكَّاشَةُ وَهَزَّهُ، عَادَ فِي يَدِهِ سَيْفًا طَوِيلًا شَدِيدًا أَبْيَضَ، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ يُقَاتِلُ بِهِ حَتَّى قُتِلَ فِي الرِّدَّةِ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ.

وَلَقِيَ الزُّبَيْرُ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ، وَهُوَ مُدَجَّجٌ فِي السِّلَاحِ لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا الحَدَقُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ بِحَرْبَتِهِ، فَطَعَنَهُ فِي عَيْنِهِ، فَمَاتَ، فَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى الحَرْبَةِ، ثُمَّ تَمَطَّى، فَكَانَ الجَهْدُ أَنْ نَزَعَهَا، وَقَدِ انْثَنَى طَرَفَاهَا.

التعليق

هَـذا الأَمْرُ مِن الغَرائِبِ، ففِعْـلُ الزُّبَيْر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدُلُّ عَلَى أَمْرَيْن: الأَوَّلُ: القـوَّةُ الشَّدِيدَةُ، والثَّانِي: الإِصَابَةُ؛ لأَنَّهُ كانَ لا يُرَى مِنه إِلَّا حَدَق العَيْنِ، فجَعَل الزُّبيرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّهْمَ عَلَى عَيْنِه وَأَصَابَهَا، وَمَع ذَلِك دَخَل السَّهْمُ فِي عَيْنِه حَتَّى إِنَّه بِشِدَّتِه وَطَأَ عَلَى الرَّجُلِ ينْزِعُهَا، وبِشِدَّتِه أَخْرَجَها وقَدِ انْثَنَتْ أَيْضًا مِن شِدَّة الضَّربَةِ، وسُبْحانَ اللهِ إِذَا رأَيْتَ هَذِه القُوَّة فِي السَّابِقِينَ تَقُول: كَيْفَ هَذا؟!

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قَالَ عُروةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، سَأَلَهُ إِيَّاهَا عُمَرُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُثْمَان، وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عبدُ اللهِ بْنُ الزبيرِ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ.

وَقَالَ رِفاعةُ بْنُ رَافِعٍ: «رُمِيتُ بِسَهْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ فَفُقِئَتْ عَيْنِي، فَبَصَقَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَدَعَا لِي، فَمَا آذَانِي مِنْهَا شَيْءٌ»[1].

وَلَمَّا انْقَضَتِ الحَرْبُ أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى وَقَفَ عَلَى القَتْلَى، فَقَالَ: «**بِئْسَ عَشِيرَةُ النَّبِيِّ كُنْتُمْ لِنَبِيِّكُمْ، كَذَّبْتُمُونِي وَصَدَّقَنِي النَّاسُ، وَخَذَلْتُمُونِي وَنَصَرَنِي النَّاسُ، وَأَخْرَجْتُمُونِي وَآوَانِي النَّاسُ**».

ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا إِلَى قَلِيبٍ مِنْ قُلُبِ بَدْرٍ، فَطُرِحُوا فِيهِ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «يَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، وَيَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ، وَيَا فُلَانُ، وَيَا فُلَانُ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا تُخَاطِبُ مِنْ أَقْوَامٍ قَدْ جَيَّفُوا؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الجَوَابَ.

---

(١) المعجم الكبير (٥/ ٤٢ رقم ٤٥٣٥).

التعليق

يَجُوزُ أَنْ تُقرأ: (عُتْبَةُ) بالضَّم، وَ(عُتْبَةَ) بِالفَتْح، لَكِن الضَّمُّ أفْصَحُ؛ وَذَلِك لأَنَّها مبْنِيَّةٌ عَلَى الضَّمِّ، أَمَّا (ابْنَ) فمَنْصُوبَةٌ؛ لأَنَّها مُضَافةٌ.

أَمَّا الَّذِينَ قُتلوا مِنْ قريشٍ فكَانُوا سبعينَ رجلًا، وأُسِر مِنْهُم سبْعُون رجلًا، فَالجميعُ مِئَة وأرْبَعون رجلًا، وألْقِي مِن أشرافِهم نَحْوُ أربعةٍ وعِشْرين رجلًا فِي قَلِيب من قُلُب بدرٍ جِيفًا، فقام النَّبِيُّ ﷺ عَلَى القَلِيب يدْعُوهم بأسمائِهم وأسماءِ آباءِهم، يَا فلانُ بنَ فلانٍ، إِنِّي قَدْ وجدتُ مَا وعَدني ربِّي حقًّا فَهَلْ وجدْتُم مَا وعدَ ربُّكم حقًّا؟

يُخاطِبُهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُخاطبةً بأَسْمائِهم وأسماءِ آبائِهم، فَقَالَ الصَّحابَة: يَا رسولَ الله، كَيْفَ تُخاطِبُ قومًا قَدْ جَيَّفُوا، أَيْ صَارُوا جِيفًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»**(١). أَيْ أَنَّهُمْ يسمعون كَمَا تسمعون أَوْ أشدَّ، وكَانَ المرادُ من مخاطبةِ النَّبِيِّ ﷺ لهم توبيخَهم عَلَى كُفرِهم، وبيانَ أَنَّهُمْ وقَعُوا فِي العذابِ.

مسألةٌ: هَلِ الميتُ يسْمَع النِّداءَ؟

الجَوَابُ: اخْتلف العُلَماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَى قولَين:

القول الأَوَّلُ: أَنَّ مَا وَرد بِهِ النَّصُّ، وصحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ يجِبُ أَنْ يُصدَّق، فإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كلَّمَهم، وأخبر أَنَّهُمْ يسْمَعُونه، ومِثْلُ قولِه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنِ الرَّجُل إِذَا دُفن وَانْصَرف أصحابُه عَنْهُ حَتَّى إِنَّهُ ليَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ(٢).

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، رقم (٥١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، رقم (١٢٥٨)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، رقم (٥١١٩).

القولُ الثَّاني: مَا لم يثبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فإنَّنا نتوقفُ فِيهِ لَا نُثْبته وَلَا نَنفِيه.

القولُ الثَّالث: وَقَالَ بعضُ العُلَماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ: نجْزِمُ بنفْيه؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْاْ مُدْبِرِينَ﴾ [النمل:٨٠].

فما وردَ بِهِ النَّصُّ فإنَّنا نُصَدِّقه، وَمَا لم يَرِدْ بِهِ النصُّ انْقَسموا فِيهِ إِلَى قِسْمَين: قسمٌ توقَّفوا، وقسمٌ نَفَوا، فَالَّذين نَفَوا استدلُّوا بقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وَالذين توقَّفوا قَالوَا: إِنَّ المرادَ بقولِه تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يدْعُوهم بمَنْزِلةِ الأمواتِ لَا يسْتَجيبون، وَلَيْسَ المرادُ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يخرجُ إِلَى المقابِر يدْعُوهم، فليس المرادُ بقوله تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، أَيْ لَا تُسْمِعُ الأمواتَ، بَلِ المراد أَنَّ هَؤُلَاءِ المدعُوِّين كَانُوا بمنزلةِ الموْتَى لَا يسمعون، وَهَذَا أقربُ إِلَى الصَّوابِ.

ثمَّ إِنَّهُ قَدْ ورد عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُرُّ عَلَى قَبْرِ أَخِيهِ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ، إِلَّا رَدَّ الله عَلَيْهِ رَوْحَهُ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِ السّلامَ**»، وهَذَا الحَدِيث صحَّحه ابنُ عبد البر(١)، ونقله ابنُ القيمِ عَنْهُ فِي كتابِ الرُّوح ولم يتعقَّبْه بَلْ أقرَّه عَلَى الصحةِ.

وقد شدَّد بعضُ المتأخرين فِي إنكارِ سماعِ الموْتَى، ليردَّ بِهِ عَلَى مَن يتعلَّقُون بالأمواتِ ويَدْعُون الأمواتَ، فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ الميِّتَ يسمع افْتُتِنَ بِهِ هَؤُلَاءِ الجُهالُ، وظنوا أَنَّ الميِّتَ يُدْعَى، فنقول لهَؤُلَاءِ الَّذِينَ فُتنوا بفِتْنة القبورِ: إِنَّكم لَوْ دعوتمُ الميتَ وقلتم: اشفَعْ لنا عِنْدَ اللهِ أَوْ أغثنا فَلَا ينفعُك؛ لأَنَّ الميتَ لَا ينفع نفسَه فضلًا عَنْ غيره.

---

(١) الاستذكار لابن عبد البر (١/ ١٨٥) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ مَرَّ بِقَبْرِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، إِلَّا عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

وخلاصةُ الكَلَام: أَنَّ مَا جَاءت بِهِ السُّنَّة مِن سماع الأمواتِ فإِنَّنا نُثبته، وَمَا لم تَرِدْ بِهِ السُّنَّة فإِنَّنا نتوقَّف فيه؛ لأَنَّ هَذَا من عِلْمِ الغَيبِ، وعلمُ الغيب لَا ندرك مِنْهُ إِلَّا مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُل.

فوائدُ من غزوةِ بدرٍ:

الفَائِدَة الأُولى: أَنَّ الإِنْسَان قَدْ يُرِيد شيئًا، وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُقدِّر غيرَه، فتأتي أَقْدارُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غيرَ مُتوقَّعة مِنَ العَبدِ، ولكنِ اخْتيارُ اللهِ يَكُونُ فِيهِ خيرٌ كثيرٌ، ونأخذُ هَذِهِ الفَائِدَة مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وأصحابَه خَرَجُوا بِالعيرِ، فجمع اللهُ بينَهم وبَيْن عدوِّهم عَلَى غيرِ مِيعادٍ، فكَانَتِ العَاقبة حميدةً.

الفَائِدَة الثَّانية: لا عبرةَ بكثرةِ العددِ، ولَكِنِ العبرةُ بنصر اللهِ عَزَّوَجَلَّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾، ونأخذ هَذِهِ الفَائدةَ من أَنَّ الرَّسُول ﷺ وَالصَّحابةَ لَا يتجاوزنَ الثَّلاثَ مئةٍ، وَالكفارُ مِنَ التِّسع مئةِ إِلَى الألفِ، وانتصر هَؤُلَاءِ القِلَّةُ عَلَى أولئك الكَثْرَة.

الفَائِدَة الثَّالثة: لَا عبرةَ بقوة السِّلَاح وَالعتاد، وإِنَّمَا العبرة بِالنصرِ، تُؤخذ هَذِهِ الفَائِدَةُ من أَنَّ المُشْرِكِينَ أَتَوْا بقوةٍ عظيمةٍ ومعهم كُبراؤُهم ورُؤساؤُهم، وَلَيْسَ مَعَ المُسْلِمِينَ إِلَّا سبْعُونَ بعيرًا، وفُرسانٌ يَعْتَقِبونها.

الفَائِدَة الرَّابعة: يجوز أسرُ المُشْرِكِينَ، ولكنِ قتلُهم أَوْلى مِنَ الأَسْر؛ حَتَّى يُثْخَن فِي الأَرْض، وتُكسَرَ شوكةُ المُشْرِكِينَ، يُؤخذُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال:٦٧].

الفَائِدَة الخامسةُ: أَنَّ الرُّعب فِي قُلُوب الأعداء أعظمُ مِنَ السِّلَاح الَّذِي يفتِك

بهم، فمَع استعدادنا بِالقوةِ المَاديَّة عَلَينَا أَنْ نسأَلَ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُلقِيَ الرُّعبَ فِي قُلوب أعدائِنا، وأَنْ يُبدلَهم بَعْدَ الأمنِ خوفًا، وبعد القُوَّة ضعفًا، وبعد العِزِّ ذُلًّا، وبعدِ الاسْتكبار هوانًا، يَنْبَغِي أَنْ نسأَلَ اللهَ دائمًا، لأَنَّ اللهَ إِذَا أنزلَ فِي قُلوبِهم الرعبَ هربوا أَوِ استسملوا، فَالرُّعبُ سلاحٌ فتَّاكٌ فِي قُلُوب الأعداءِ.

الفَائِدَة السَّادسة: يَنْبَغِي للإِنْسَان عِنْدَ ازدحامِ القتال أَنْ يُلحَّ فِي دعاءِ اللهِ تعَالَى بِالنصر، يُؤخذُ هَذَا من كونِ الرَّسُول -صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسلَّم- فِي عريشِه يُناشد اللهَ عَزَّوَجَلَّ ويُلحُّ عَلَيْهِ فِي الدُّعَاء، حَتَّى قَالَ لَهُ أبو بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كفاكَ مُناشدتُك اللهَ عَزَّوَجَلَّ.

الفَائِدَة السَّابعة: يَنْبَغِي للقائد أنْ يَكُونَ فِي مكانٍ يطَّلع فِيهِ عَلَى سيرِ المعاركِ، يُؤخذ هَذَا مِنَ العريشِ الَّذِي بُنِي لرَسُول اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقد كَانَ عَلَى تَلٍّ مرتفعٍ يُشرف بِهِ عَلَى القومِ، وَفِي عَصرِنا هَذَا يَكُون الإشرافُ عَلَى القوم بِالوسائلِ الحديثة: بِالرَّادارات، وبالطَّائرات، وَمَا أشبهَ ذَلِكَ.

الفَائِدَة الثَّامنةُ: أَنَّهُ تُشرَعُ المُبارزَة، بِأَنْ يُنتخبَ رجالٌ مِنَ الطَّرفَيْن، يتبارَزُون أَيُّهم يقْتُل الآخرَ، فخرج عتبةُ وشيبةُ ابْنَا ربيعةَ، وَالوليدُ بن عتبةَ، يطلبون المبارزةَ، فخرج إِليهم ثَلَاثَة مِنَ الأَنْصارِ وهُم: عبدُ اللهِ بن رَواحةَ، وعَوْفُ ومُعَوِّذُ ابْنَا عفراءَ، فقالُوا لهم: مَنْ أنتم فقالُوا: مِنَ الأنصار، قَالوَا: أَكْفَاءٌ كِرامٌ، وإِنَّمَا نُريدُ بَنِي عَمِّنا، فبرز إِليهم: عليٌّ، وعُبَيدة بنُ الحَارثِ، وحمزةُ، وفائدةُ المبارزَة فِيهَا تقويةُ قلبِ المجاهد، وكسرُ وإِضعافُ قَلْبِ العدوِّ.

الفَائِدَة التاسعةُ: أَنَّه إِذَا اشترك جماعةٌ فِي عملٍ، صَارَ العَمَلُ موزَّعًا بينهم، فَإِذَا انْتهى أحدُهم من عمل وُكل إِليه، فَلَا بأسَ أَنْ يشاركَ الآخرَ فِي إِتمامِ عملِه، يؤخذُ هَذَا

من قتل عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ للوليد، وقتلِ حمزة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لعتبةَ، وَاختلفَ عُبيدة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وقِرنه، فكَرَّ عليٌّ، وحمزةُ، عَلَى قِرن عُبيدة، فقتلاه وَاحتملا عُبيدة وَقَدْ قُطعت رِجْلُه.

الفَائِدَة العَاشرة: نعمةُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عَلَى هَذِهِ الأمة، من عهدِ الصحابة إِلَى يومنا هَذَا بهَذِهِ الغلبةِ العظيمة، الَّتِي سمَّى اللهُ تَعَالَى هَذَا اليَوْمَ بيوم الفُرْقان؛ لأَنَّهُ فرَّق فِيهِ بين الحقِّ وَالبَاطل، وتميَّز الحقُّ مِنَ البَاطلِ.

الفَائِدَة الحادية عشرةَ: أنَّ الأمواتَ يسْمَعُون، وتُؤخذُ هَذِهِ الفَائدةُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «**يَا عُتبةُ بنَ رَبيعةَ، وَيَا شَيبةُ بنَ رَبِيعة، وَيَا فُلَانُ، وَيَا فُلَانُ هَلْ وَجَدْتُم مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا**»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا تُخَاطِبُ مِنْ أَقْوَامٍ قَدْ جَيَّفُوا؟ فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الجَوَابَ**»[(١)].

الفَائِدَة الثَّانيةَ عشرةَ: جوازُ القتال فِي رمضانَ؛ لأَنَّ الغزوةَ وقعت فِي رمضانَ.

الفَائِدَة الثَّالثةَ عشرةَ: أَنَّ المجاهد لَهُ أَنْ يُفطرَ فِي رمضانَ، تؤخذ هَذِهِ الفَائِدَة من أَنَّ عُمير بن الحُمام رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، كَانَ يأكل تمراتٍ فِي قِرنه، وأقرَّه النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، وَالفِطرُ للمجاهد إِذَا كَانَ فِي سفرٍ فَلَا إِشكالَ فِي جوازه؛ لأَنَّ السفرَ يُبيحُ الفطرَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ القتالُ فِي البلَدِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ سفرٌ، فَهَلْ يجوزُ الفطر فِي رَمَضَان من أجلِ القتال أَوْ لَا يجوزُ؟

قُلْنَا: فِي هَذَا خلافٌ بين العُلَمَاء:

فمنهم من قَالَ: لَا يجوزُ؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى ذَكر لجوازِ الفِطْر سببَيْن وهما: المرضُ،

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، رقم (٥١٢٤).

وَالسَّفَرُ، وَالمجاهِدُون فِي بلَدِهم لَيْسُوا مسافرين ولَيْسُوا مرضى.

والقَوْلُ الرَّاجِح الَّذِي اخْتارَه شيخُ الإِسْلَام ابنُ تيميَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ يجوزُ الفطرُ وَلَوْ فِي الحضرِ للمُجاهِدِين؛ لأَنَّ الفِطرَ أقوى لهم، وَاستدلَّ لذَلِكَ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي غزوةِ الفَتحِ أَمَرَ أصحابَه بِالفطرِ ولم يعزِمْ عَلَيْهِمْ ثُمَّ نزلُوا منزلًا آخرَ وأمرهم بِالفطرِ وعزمَ عَلَيْهِمْ وقَالَ: «**إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ، وَالفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَأَفْطِرُوا**»[1]، فأمرهم النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بِالفطرِ معللًا ذَلِكَ بِأَنَّهُ أقوَى لهم، ولم يَقُلْ لأَنَّكم مسافرُون.

وقد فعَل رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذَلِكَ فِي غزوِ التَّتار، حِينَ حَاصروا دمشقَ، فكَانَ شيخُ الإِسْلَام رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُفتي المجاهِدِين بِأَنْ يُفْطروا، وكَانَ مِنْ أَهْل العِلْم من يَقُول لهم لَا تُفْطروا، لأَنَّكم لسْتُم مُسافِرين وَلَا مرضَى، لَكِنَّهُ هُوَ كَانَ يُفتي بجوازِ الفِطْر وكَانَ يمشي بين الصَّفين ومَعَهُ خبزةٌ يأكُلُها أمامَ النَّاس من أجلِ أَنْ يقوِّيَ يقينَهم؛ لأَنَّ الفطرَ فِي هَذِهِ الحَال جَائز.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب أجر المفطر في السفر إذا تولى، رقم (١٨٩٥).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالعَرْصَةِ ثَلَاثًا، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِعَرْصَتِهِمْ ثَلَاثًا.

ثُمَّ ارْتَحَلَ مُؤَيَّدًا مَنْصُورًا، قَرِيرَ العَيْنِ بِنَصْرِ اللهِ لَهُ، وَمَعَهُ الأُسَارَى وَالمَغَانِمُ، فَلَمَّا كَانَ بِالصَّفْرَاءِ، قَسَمَ الغَنَائِمَ وَضَرَبَ عُنُقَ النَّضْرِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ، ثُمَّ لَمَّا نَزَلَ بِعِرْقِ الظَّبْيَةِ، ضَرَبَ عُنُقَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ.

التعليق

وقَدْ ضَرَبَهُم ﷺ وَهُمْ أَسْرَى لِأَنَّه مُخَيَّرٌ فِيهِم، فَالأَسْرى يُخَيَّرُ فِيهِمُ الإِمامُ بَيْنَ أُمورٍ أرْبَعة: بَيْن القَتْل، وَالاسْترقَاقِ، وَالمنِّ عَلَيْهم مجَّانًا، وَالمنِّ عَلَيْهم بِفِدَاءٍ.

قَالَ المُصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ مُؤَيَّدًا مُظَفَّرًا مَنْصُورًا قَدْ خَافَهُ كُلُّ عَدُوٍّ لَهُ فِي المَدِينَةِ وَحَوْلَهَا، فَأَسْلَمَ بَشَرٌ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، وَحِينَئِذٍ دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ المُنَافِقُ وَأَصْحَابُهُ فِي الإِسْلَامِ ظَاهِرًا.

وَجُمْلَةُ مَنْ حَضَرَ بَدْرًا مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مِنَ المُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ وَثَمَانُونَ، وَمِنَ الأَوْسِ أَحَدٌ وَسِتُّونَ، وَمِنَ الخَزْرَجِ مِئَةٌ وَسَبْعُونَ، وَإِنَّمَا قَلَّ عَدَدُ الأَوْسِ عَنِ الخَزْرَجِ، وَإِنْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ، وَأَقْوَى شَوْكَةً، وَأَصْبَرَ عِنْدَ اللِّقَاءِ، لِأَنَّ مَنَازِلَهُمْ كَانَتْ فِي عَوَالِي المَدِينَةِ، وَجَاءَ النَّفِيرُ بَغْتَةً، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يَتْبَعُنَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا**»، فَاسْتَأْذَنَهُ رِجَالٌ ظُهُورُهُمْ فِي عُلْوِ المَدِينَةِ أَنْ يَسْتَأْنِيَ بِهِمْ حَتَّى يَذْهَبُوا إِلَى ظُهُورِهِمْ، فَأَبَى وَلَمْ يَكُنْ عَزْمُهُمْ عَلَى اللِّقَاءِ، وَلَا أَعَدُّوا لَهُ عُدَّتَهُ، وَلَا تَأَهَّبُوا لَهُ أُهْبَتَهُ، وَلَكِنْ جَمَعَ اللهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ.

وَاسْتُشْهِدَ مِنَ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا: سِتَّةٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَسِتَّةٌ مِنَ الخَزْرَجِ، وَاثْنَانِ مِنَ الأَوْسِ، وَفَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ شَأْنِ بَدْرٍ وَالأُسَارَى فِي شَوَّالٍ.

فصل في غَزْوَةُ بَنِي سُلَيْمٍ:

ثُمَّ نَهَضَ بِنَفْسِهِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ إِلَى غَزْوِ بَنِي سُلَيْمٍ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى المَدِينَةِ سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ، وَقِيلَ: ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَبَلَغَ

مَاءً يُقَالُ لَهُ: الكَدْرُ، فَأَقَامَ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا.

فصل في غَزْوَةُ السَّوِيقِ:

وَلَمَّا رَجَعَ فَلُّ الْمُشْرِكِينَ إِلَى مَكَّةَ مَوْتُورِينَ، مَحْزُونِينَ، نَذَرَ أَبُو سُفْيَانَ أَنْ لَا يَمَسَّ رَأْسَهُ مَاءٌ حَتَّى يَغْزُوَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ فِي مِئَتَيْ رَاكِبٍ، حَتَّى أَتَى العَرِيضَ فِي طَرَفِ المَدِينَةِ، وَبَاتَ لَيْلَةً وَاحِدَةً عِنْدَ سَلَّامِ بْنِ مِشْكَمٍ اليَهُودِيِّ، فَسَقَاهُ الخَمْرَ، وَبَطَنَ لَهُ مِنْ خَبَرِ النَّاسِ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَطَعَ أَصْوَارًا مِنَ النَّخْلِ، وَقَتَلَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ وَحَلِيفًا لَهُ، ثُمَّ كَرَّ رَاجِعًا، وَنَذِرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهِ، فَبَلَغَ قَرْقَرَةَ الكُدْرِ، وَفَاتَهُ أَبُو سُفْيَانَ، وَطَرَحَ الكُفَّارُ سَوِيقًا كَثِيرًا مِنْ أَزْوَادِهِمْ يَتَخَفَّفُونَ بِهِ، فَأَخَذَهَا الْمُسْلِمُونَ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ السَّوِيقِ، وَكَانَ ذَلِكَ بَعْدَ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ.

فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالمَدِينَةِ بَقِيَّةَ ذِي الحِجَّةِ، ثُمَّ غَزَا نَجْدًا يُرِيدُ غَطَفَانَ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى المَدِينَةِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَقَامَ هُنَاكَ صَفَرًا كُلَّهُ مِنَ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَلَمْ يَلْقَ حَرْبًا.

فصل في غَزْوَةِ الفُرْعِ:

فَأَقَامَ بِالمَدِينَةِ رَبِيعًا الأَوَّلَ، ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ قُرَيْشًا، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَبَلَغَ بَحْرَانَ مَعْدِنًا بِالحِجَازِ مِنْ نَاحِيَةِ الفُرْعِ، وَلَمْ يَلْقَ حَرْبًا، فَأَقَامَ هُنَالِكَ رَبِيعًا الآخَرَ، وَجُمَادَى الأُولَى، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى المَدِينَةِ.

فصل في غَزْوَةِ بَنِي قَيْنُقَاعَ:

ثُمَّ غَزَا بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَكَانُوا مِنْ يَهُودِ المَدِينَةِ، فَنَقَضُوا عَهْدَهُ، فَحَاصَرَهُمْ خَمْسَةَ عَشَرَ لَيْلَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَشَفَعَ فِيهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ، وَأَلَحَّ عَلَيْهِ فَأَطْلَقَهُمْ لَهُ، وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَكَانُوا سَبْعَ مِئَةِ مُقَاتِلٍ، وَكَانُوا صَاغَةً وَتُجَّارًا.

فَصْلٌ فِي قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ:

وَكَانَ رَجُلًا مِنَ اليَهُودِ، وَأُمُّهُ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، وَكَانَ شَدِيدَ الأَذَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ يُشَبِّبُ فِي أَشْعَارِهِ بِنِسَاءِ الصَّحَابَةِ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ بَدْرٍ ذَهَبَ إِلَى مَكَّةَ، وَجَعَلَ يُؤَلِّبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى المُؤْمِنِينَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ عَلَى تِلْكَ الحَالِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ**». فَانْتُدِبَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ، وَأَبُو نَائِلَةَ وَاسْمُهُ سِلْكَانُ بْنُ سَلَامَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرَّضَاعِ، وَالحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَأَبُو عَبْسِ ابْنُ جَبْرٍ، وَأَذِنَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقُولُوا مَا شَاؤُوا مِنْ كَلَامٍ يَخْدَعُونَهُ بِهِ، فَذَهَبُوا إِلَيْهِ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، وَشَيَّعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الغَرْقَدِ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَيْهِ، قَدَّمُوا سِلْكَانَ بْنَ سَلَامَةَ إِلَيْهِ، فَأَظْهَرَ لَهُ مُوَافَقَتَهُ عَلَى الِانْحِرَافِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَشَكَا إِلَيْهِ ضِيقَ حَالِهِ، فَكَلَّمَهُ فِي أَنْ يَبِيعَهُ وَأَصْحَابَهُ طَعَامًا، وَيَرْهَنُونَهُ سِلَاحَهُمْ، فَأَجَابَهُمْ إِلَى ذَلِكَ.

وَرَجَعَ سِلْكَانُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَأَخْبَرَهُمْ، فَأَتَوْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنْ حِصْنِهِ، فَتَمَاشَوْا، فَوَضَعُوا عَلَيْهِ سُيُوفَهُمْ، وَوَضَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مِغْوَلًا كَانَ مَعَهُ فِي

ثُنَّتِهِ، فقَتَلَهُ، وَصَاحَ عَدُوُّ اللهِ صَيْحَةً شَدِيدَةً أَفْزَعَتْ مَنْ حَوْلَهُ. وَأَوْقَدُوا النِّيرَانَ، وَجَاءَ الوَفْدُ حَتَّى قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، وَجُرِحَ الحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ بِبَعْضِ سُيُوفِ أَصْحَابِهِ، فَتَفَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَرِئَ، فَأَذِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي قَتْلِ مَنْ وُجِدَ مِنَ اليَهُودِ لِنَقْضِهِمْ عَهْدَهُ وَمُحَارَبَتِهِمُ اللهَ وَرَسُولَهُ.

التعليق

قِصَّةُ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَف فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى جَوازِ المُخَادَعَةِ لِلْكافِرِ المُباحِ الدَّمِ، وَهَذا كَافِرٌ مُبَاحُ الدَّمِ فَيَجُوزُ أَنْ تُخادِعَه لأَيِّ شَيْءٍ شِئْتَ، ويُذْكَرُ أَنَّ عِلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طَالَب مُبارَزَةَ عَمْرِو بْن وُدٍّ وَخَرجَ إِلَيْه عَمْرٌو صَاحَ بِهِ عَلِيٌّ وَقالَ: مَا خَرَجْتُ لأُبارِزَ رَجُلَيْن. فَالتَفت عَمْرُو بْنُ وُدٍّ يَظُنُّ أَنَّه قَد لَحِقَه أَحَدٌ، فَضَربَهُ عَلِيٌّ فِي حَالِ التِفَاتِه حَتَّى مَيَّز رَأْسَه مِنْ جِسْمِه، فَهَذه مُخادَعَةٌ، لَكِنَّها مُخادَعَةٌ جَائِزَةٌ؛ لأَنَّ هَذا الرَّجُلَ إِنَّما خَرَج مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْتُلَك، فَلَك أَنْ تتَحَيَّل عَلَيْهِ لتَقْتُلَه.

كَمَا نسْتَفِيدُ مِنْ قِصَّةِ كَعْب بْنِ الأَشْرَف أَنَّه إِذَا كَانَ بَيْن المسْلمِينَ وَقَوْمٍ مُعاهَدَةٌ ثُمَّ أَخْلَف هَؤُلاءِ المعَاهِدُونَ وَصارُوا يَسُبُّونَ المسْلمِينَ أَنَّه ينْتَقِضُ عَهْدُهُمْ.

وكُلُّ مَن أساءَ إِلى المسْلمِينَ مِن أهْلِ الذِّمَّة حتَّى لَو هُم عنْدَنا فِي بلادِنا، إِذَا أَسَاء إِلى المسْلمِينَ بزِنا أَوْ قتلٍ أو غَيْرِه انْتقَض عهْدُه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ:

وَلَمَّا قَتَلَ اللهُ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ بِبَدْرٍ، وَأُصِيبُوا بِمُصِيبَةٍ لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِهَا، وَرَأَسَ فِيهِمْ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ لِذَهَابِ أَكَابِرِهِمْ، وَجَاءَ كَمَا ذَكَرْنَا إِلَى أَطْرَافِ المَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ السَّوِيقِ، وَلَمْ يَنَلْ مَا فِي نَفْسِهِ، أَخَذَ يُؤَلِّبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى المُسْلِمِينَ، وَيَجْمَعُ الجُمُوعَ، فَجَمَعَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَالحُلَفَاءِ، وَالأَحَابِيشِ، وَجَاؤُوا بِنِسَائِهِمْ لِئَلَّا يَفِرُّوا، وَلِيُحَامُوا عَنْهُنَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهِمْ نَحْوَ المَدِينَةِ، فَنَزَلَ قَرِيبًا مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: عَيْنَيْنِ، وَذَلِكَ فِي شَوَّالٍ مِنَ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ.

وَاسْتَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصْحَابَهُ أَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، أَمْ يَمْكُثُ فِي المَدِينَةِ؟ وَكَانَ رَأْيُهُ أَلَّا يَخْرُجُوا مِنَ المَدِينَةِ، وَأَنْ يَتَحَصَّنُوا بِهَا، فَإِنْ دَخَلُوهَا، قَاتَلَهُمُ المُسْلِمُونَ عَلَى أَفْوَاهِ الأَزِقَّةِ، وَالنِّسَاءُ مِنْ فَوْقِ البُيُوتِ، وَوَافَقَهُ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ عَبْدُ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، وَكَانَ هُوَ الرَّأْيَ.

فَبَادَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ فُضَلَاءِ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ فَاتَهُ الخُرُوجُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِالخُرُوجِ، وَأَلَحُّوا عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَأَشَارَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ بِالمُقَامِ فِي المَدِينَةِ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، فَأَلَحَّ أُولَئِكَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

التعليق

فِي هَذِهِ الغزوةِ كَانَ عددُ المُشْرِكِينَ نَحْوَ ثَلَاثَة آلافٍ، ومعهم النِّساء، لم يأتينَ إِلَى الجهاد؛ لأَنَّ النساءَ لَا جهاد عليهنَّ، ولسنَ من أَهْل الجهادِ، قَالَتْ عَائشة: يَا رَسُولَ اللهِ

هَلْ عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ: «**عَلَيْهِن جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ، الحَجُّ وَالعُمْرَةُ**»[1].

وذَكر ابْنُ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ عبدَ اللهِ بن أُبيٍّ وَافقَ رأيَ النَّبيِّ ﷺ فِي أَلَّا يَخْرُجُوا مِنَ المدينة، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يرى أَلَّا يَخْرُجُوا مِنَ المدينةِ، فعبدُ اللهِ بن أُبيٍّ رأى أَلَّا يَخْرُجُوا مِنَ المدينة جبنًا وخوفًا وفرارًا مِنَ القتال، وَأَمَّا النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فَإِنَّهُ رأى هَذَا الرَّأْي لما يرى أَنَّهُ المصلحةُ.

وَفِي هَذِهِ القطعة أَيْضًا أَنَّ الرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ يسْتَشِير أصحابَه وَهُوَ أَسَدُّ النَّاس رَأيًا، لَكِنِ الأُمُورُ العَامَّة يَنْبَغِي للإِنْسَان أَنْ يستشيرَ فيها.

وكَذَلِكَ يَنْبَغِي فِي الولاياتِ الخَاصَّة أَنْ يستشيرَ أيضًا، فَلَوْ أقدمتَ عَلَى عمل فيَنْبَغِي أَنْ تستشيرَ أهلَك لأُمُور ثَلَاثَة:

أولًا: أَنَّكَ إِذَا استَشَرْتَ أهلك رفعتَ من معنَويَّاتهم، وتواضعتَ لهم، وهَذِهِ فَائدةٌ عظيمةٌ، وعرفَ أهلُك أَنَّ لهم قيمةً عِنْدَك وقدرًا.

ثانيًا: رُبَّمَا يَكُون لديهم رأيٌ خيرٌ مِن رأيك، فكثيرٌ مَا يَكُون القَاصرُ عِنْدَهُ مِنَ العِلْم مَا لَيسَ عِنْدَ الكاملِ؛ لأَنَّ الإِنْسَان لَا يمكنُ أَنْ يَكمُلَ مِنْ كُلِّ وجهٍ، وَالقَاصرُ لَا يُمكن أنْ يَكُونَ قَاصرًا مِنْ كُلِّ وجهٍ، فقد يَكُون عِنْدَ أهلِك مِنَ الرَّأي مَا لَيْسَ عِنْدَك ويَكُون رأيُهم هُوَ الصَّوَاب.

ثالثًا: فِي مشاورةِ الأهلِ فِي الأمر الَّذِي يُهمُّك ويُهِمهم، أَنْ تقنعَهم إِذَا كَانَ رأيُك هُوَ الصَّوَابَ، من أجل أَنْ يستقرُّوا ويطمَئِنُّوا ويقبلوا العَمَل الَّذِي تقوم بِهِ وإِيَّاهم بِانشراح صدرٍ.

---

(١) أخرجه أحمد (٤٢/ ١٩٨ رقم ٢٥٣٢٢)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب الحج جهاد النساء، رقم (٢٨٩٦).

أمَّا الأمر الخَاصُّ بِك فَلَا حَاجةَ للمشاورةِ، كَأَنْ تدْعُو صديقَك إِلَى البَيْت، لَكِنْ إِذَا أردتَ سفرًا أنتَ وأهلُك فهُنا يحسنُ أَنْ تستشيرَهم من أجلِ أَنْ تسْتَنْهضَ الرَّأْي الَّذِي عِندَهُم، ومن أجلِ الفَوَائد الثَّلَاثَة الَّتِي ذَكرتُ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَنَهَضَ وَدَخَلَ بَيْتَهُ وَلَبِسَ لَأْمَتَهُ، وَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَقَدِ انْثَنَى عَزْمُ أُولَئِكَ، وَقَالُوا: أَكْرَهْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الخُرُوجِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَمْكُثَ فِي المَدِينَةِ فَافْعَلْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لَأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ**»[1].

التعليق

في هَذِهِ القطعة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخلَ بيتَه ولَبِس لَأْمَتَهُ، وَاستعدَّ للقتال، فَلَمَّا خرجَ تراجع الَّذِينَ أشاروا عَلَيْهِ بِالقتالِ وقالُوا: لعلنا أكرَهْنا رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِن شئتَ بقيتَ فِي المدينة، فَقَالَ: «**لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ لَبِسَ لَأْمَةَ الحَرْبِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ**».

وكلمة: «لَا يَنْبَغِي» فِي القُرْآن وَالسُّنَّة تعني أَنَّهُ يُمتنعُ غايَةَ الامتناع، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم:٩٢]، وكما قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا ٱلشَّمۡسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدۡرِكَ ٱلۡقَمَرَ﴾ [يس:٤٠] فكلمةُ يَنْبَغِي فِي القُرْآن وَالسُّنَّة المراد بِهَا الممتنعُ، أَمَّا الفقهاءُ إِذَا قَالوَا يَنْبَغِي فمعناه: هَذَا شَيْء مستحَبٌّ.

---

(١) المعجم الكبير (١٩/ ٤٦ رقم ٩١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَلْفٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَاسْتَعْمَلَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الصَّلَاةِ بِمَنْ بَقِيَ فِي المَدِينَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأَى رُؤْيَا وَهُوَ بِالمَدِينَةِ، رَأَى أَنَّ فِي سَيْفِهِ ثُلْمَةً، وَرَأَى أَنَّ بَقَرًا تُذْبَحُ، وَأَنَّهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، فَتَأَوَّلَ الثُّلْمَةَ فِي سَيْفِهِ بِرَجُلٍ يُصَابُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَتَأَوَّلَ البَقَرَ بِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُقْتَلُونَ وَتَأَوَّلَ الدِّرْعَ بِالمَدِينَةِ.

التعليق

رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ وحْيٌ، و«**الرُّؤْيَا الصَّالِحَة جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**»[1]، كَما ثَبَت ذَلِك عَنِ النَّبيِّ ﷺ، وَلكِن مَا المَناسبَةُ أَنّه رأَى فِي سَيفِه ثُلْمةً؟

المَناسبَةُ -واللهُ أَعْلَمُ- أَنَّ الإِنْسانَ إِنَّما يعْتَزُّ فِي العَادَةِ وعِنْدَ العَربِ بقَبيلَتِه وأَهْلِ بَيْتِه، وَالسَّيْف سَببٌ للْعِزَّةِ؛ لأَنَّ الإِنْسانَ بِه يُدافِعُ وَبِه يُهاجِمُ، وَالثُّلْمَةُ فِي السَّيْف هِيَ كسْرَةٌ فِي حَدِّه، وقَدْ كَانَتْ هَذِه الثُّلْمةُ هِي اسْتِشْهادُ حَمْزَةَ بْنِ عبْدِ المطَّلب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَأَمَّا البَقَرُ الَّتِي تُذْبَح فَإِنَّها الصَّحابَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ومُثِّلَت لَهُ بِالبَقَرِ لأَنَّ البَقرَ مِنْ أَنْفعِ مَا تَكُونُ مِن بَهِيمَةِ الأَنْعام؛ يُحْرَث عَلَيْها، وَيُحْلَبُ مِنْها، وَتُنَمَّى، وَهِي هَادِئَةٌ بَيْن الإِبل وَبَيْن الغنَم، فلَيْس فِيها سَكِينَةُ الغنَمِ الزَّائِدَةِ وَلا شَرُّ الإِبلِ الطَّائِشَة، فَهِي بَيْنَ بَيْنَ.

وأَمَّا إِدْخَالُ يَدِه فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ فَهُو تأَوَّلَها عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بِالمَدِينَةِ، أَنَّه يأْوِي إِلَيْها، ومَعْلُومٌ أَنَّ الدِّرْعَ تَقِي المقَاتِلَ سِهَامَ الأَعْداءِ وَسُيوفَهُم، فَإِذا لَجَأَ إِلَى المدِينَةِ فقَدْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب رؤيا الصالحين، رقم (٢٩٨٣)، ومسلم: كتاب الرؤيا، باب في كون الرؤيا من الله وأنها جزء من النبوة، رقم (٢٢٦٤).

وَقَاهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شَرَّ أَعْدَائِه بِلُجُوئِه إِلَيْها.

وَفِي هَذا دَلِيلٌ عَلَى أنَّ الرُّؤيَا قَد تَكُونُ بَعِيدةً كُلَّ البُعْد مِن الوَاقِع، وَإِنَّما تَكونُ إِشارَاتٍ يَضْرِبُها المَلكُ لِلنَّائِم يَرَاها ويَفْهَمُها، وأَحْيانًا تَكونُ قَرِيبَةً كَرُؤيَا المَلِكِ لِسَبْع بَقَراتٍ سِمَانٍ يأْكُلُهنَّ سبْعٌ عِجافٌ، وسْبَع سُنْبُلاتٍ خُضْر وأُخَر يَابِساتٍ، فَهَذا واضِحٌ أَنَّها فِي الزَّرْع، فِي الجَدْب وَالإِخْصَاب؛ لأَنَّها قَرِيبَةٌ، وأَحْيانًا -وَهُو قِسْمٌ ثَالِثٌ- يَرَى الإِنْسانَ الرُّؤْيا فتَقَعُ بِدُون تأْوِيلٍ، أَيْ تَقَعُ كَمَا رَآهَا، وَهَذا أَيْضًا مَشْهُورٌ إِلَى وَقْتِنا هَذَا؛ فَإِنَّ بعْضَ النَّاسِ إِذَا رأَى رُؤْيَا جَاءَتْ كَمَا هِيَ، بِدُونِ أَنْ تَكُونَ أَمْثالًا مضْرُوبَةً أَوْ إِشَاراتٍ أَوْ تلْمِيحَاتٍ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَخَرَجَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَلَمَّا صَارَ بِالشَّوْطِ بَيْنَ المَدِينَةِ وَأُحُدٍ، انْخَزَلَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ أُبَيٍّ بِنَحْوِ ثُلُثِ العَسْكَرِ، وَقَالَ: تُخَالِفُنِي وَتَسْمَعُ مِنْ غَيْرِي، فَتَبِعَهُمْ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، وَالِدُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ يُوَبِّخُهُمْ وَيَحُضُّهُمْ عَلَى الرُّجُوعِ، وَيَقُولُ: تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوِ ادْفَعُوا. قَالُوا: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكُمْ تُقَاتِلُونَ، لَمْ نَرْجِعْ، فَرَجَعَ عَنْهُمْ، وَسَبَّهُمْ، وَسَأَلَهُ قَوْمٌ مِنَ الأَنْصَارِ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِحُلَفَائِهِمْ مِنْ يَهُودَ، فَأَبَى، وَسَلَكَ حَرَّةَ بَنِي حَارِثَةَ.

التعليق

فِي هَذِهِ القطعة دليلٌ عَلَى أَنَّ المُنَافِقِينَ لَا يُمكن أَنْ يثْبُتوا أمامَ العدوِّ فِي الجهاد، وأنَّ المنافِق أكرهُ مَا يَكُونُ للقِتال، ودَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّ عبدَ اللهِ بن أُبيٍّ رجع بثلث العسكرِ بَعْدَ أَنْ خرج مِنَ المدينة نفاقًا لَا إيمانًا، لَكِنِ اللهُ خذَلَه فلَم يُقاتِلْ.

وفيها أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أبى أَنْ يستعينَ بِالحُلفاء مِنَ اليهودِ؛ لأَنَّ اليهودَ أَهْلُ غدْرٍ وخيانةٍ فَلَا يُؤْمَنُونَ، فقد غدَرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَالقبائلُ الثَّلاث: بَنُو قريظةَ، وبنو قَيْنُقَاعَ، وبنو النَّضير، كلها عَاهدت النَّبِيَّ ﷺ وخانتِ العهدَ؛ ولِذَلِكَ أبى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يستعينَ بِهَؤُلَاءِ اليهودِ؛ لأَنَّهُمْ أَهْل غدرٍ وخِيَانةٍ، فَلَا يُؤمَن جَانِبُهم، وإِذَا كَانَ كذَلِك فَإِنَّهُ لَا يجوزُ أَنْ يُستعانَ بهم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ: «**مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ بِنَا عَلَى القَوْمِ مِنْ كَثَبٍ**»؟ فَخَرَجَ بِهِ بَعْضُ الأَنْصَارِ حَتَّى سَلَكَ فِي حَائِطٍ لِبَعْضِ المُنَافِقِينَ، وَكَانَ أَعْمَى، فَقَامَ يَحْثُو التُّرَابَ فِي وُجُوهِ المُسْلِمِينَ، وَيَقُولُ: لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَدْخُلَ فِي حَائِطِي إِنْ كُنْتَ رَسُولَ اللهِ، فَابْتَدَرَهُ القَوْمُ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: «**لَا تَقْتُلُوهُ فَهَذَا أَعْمَى القَلْبِ، أَعْمَى البَصَرِ**».

وَنَفَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى نَزَلَ الشِّعْبَ مِنْ أُحُدٍ فِي عُدْوَةِ الوَادِي، وَجَعَلَ ظَهْرَهُ إِلَى أُحُدٍ، وَنَهَى النَّاسَ عَنِ القِتَالِ حَتَّى يَأْمُرَهُمْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمَ السَّبْتِ، تَعَبَّى لِلْقِتَالِ، وَهُوَ فِي سَبْعِ مِئَةٍ، فِيهِمْ خَمْسُونَ فَارِسًا، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الرُّمَاةِ -وَكَانُوا خَمْسِينَ- عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ، وَأَمَرَهُ وَأَصْحَابَهُ أَنْ يَلْزَمُوا مَرْكَزَهُمْ، وَأَلَّا يُفَارِقُوهُ، وَلَوْ رَأَى الطَّيْرَ تَتَخَطَّفُ العَسْكَرَ، وَكَانُوا خَلْفَ الجَيْشِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَنْضَحُوا المُشْرِكِينَ بِالنَّبْلِ، لِئَلَّا يَأْتُوا المُسْلِمِينَ مِنْ وَرَائِهِمْ.

التعليق

يقُول اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ [آل عمران:١٢١]، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ قَد صفَّهم وبَوَّأَ مَنازِلَهُم فِي صُبْحِ يَوْمِ السَّبْت، فَمِنَ العُلَماءِ مَنْ قَال: إِنَّهُ فِي الحَادِي عَشَر، وَمِنْهُم مَنْ قَال: فِي السَّادِسِ، وَقَدِ اتَّفَقُوا عَلى أَنَّه فِي شَوَّال.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَظَاهَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمَئِذٍ، وَأَعْطَى اللِّوَاءَ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ، وَجَعَلَ عَلَى إِحْدَى المَجْنَبَتَيْنِ الزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ، وَعَلَى الأُخْرَى المُنذرَ بنَ عَمْرٍو، وَاسْتَعْرَضَ الشَّبَابَ يَوْمَئِذٍ فَرَدَّ مَنِ اسْتَصْغَرَهُ عَنِ القِتَالِ، وَكَانَ مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وأُسَيْدُ بْنُ ظُهَيْرٍ، وَالبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وعَرَابَةُ بْنُ أَوْسٍ، وعَمْرُو بْن حَزْمٍ.

وَأَجَازَ مَنْ رَآهُ مُطِيقًا، وَكَانَ مِنْهُمْ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، وَلَهُمَا خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَقِيلَ: أَجَازَ مَنْ أَجَازَ لِبُلُوغِهِ بِالسِّنِّ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَرَدَّ مَنْ رَدَّ لِصِغَرِهِ عَنْ سِنِّ البُلُوغِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: إِنَّمَا أَجَازَ مَنْ أَجَازَ لِإِطَاقَتِهِ، وَرَدَّ مَنْ رَدَّ لِعَدَمِ إِطَاقَتِهِ، وَلَا تَأْثِيرَ لِلْبُلُوغِ وَعَدَمِهِ فِي ذَلِكَ، قَالُوا: وَفِي بَعْضِ أَلْفَاظِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «فَلَمَّا رَآنِي مُطِيقًا أَجَازَنِي».

التعليق

فِي هَذِهِ القطعةِ دليلٌ عَلَى أَنَّ الصَّغير لَا يُمَكَّن مِنَ القتال؛ لِأَنَّهُ لَا يَصمدُ وَلَا يَصبرُ، ومِنَ المعلوم أَنَّهُ إِذَا فَرَّ أحدٌ مِنَ الجَيْش، فسيَكُون فِي هَذَا كسرٌ لقُلُوب الجيوش كلِّها، وَلِهَذَا حُرِّم الفِرارُ عِنْدَ الزَّحف، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [الأنفال:١٥-١٦].

فَإِنْ قِيلَ: هَلِ العبرةُ فِي الصِّغَر بِالبلوغِ، أَوْ بِالإِطاقَة، بِمَعْنَى هَلِ الصَّغِير هُوَ مَن لا يُطِيق، أَوِ الصَّغِير هُوَ مَن لم يبلغْ؟

قُلْنَا: فِي هَذَا خلافٌ بين العُلَماء كَمَا ذكره الحَافظ ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فمِنَ العُلَماء من يَقُول: إنَّ العبرةَ بِالإِطاقة، فمتى صَار مُطيقًا للقِتَال، فَإِنَّهُ يُمكَّن مِنْهُ، حَتَّى وإِنْ كَانَ لَهُ أربعَ عشرةَ سنةً.

ومنهم مَن يَقُول: إِنَّ العبرة بِالسِّنِّ، فَإِذَا بلغ السِّنَّ فيُنْظَرِ فِي حَاله إِذَا كَانَ مُطيقًا للقِتال قَاتلَ، وإِلَّا لم يقاتلْ، وَهَذَا هُوَ الرَّأْي الأقربُ.

واللَّفظ الَّذِي ذكره ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي حديثِ ابن عمرَ: «فَلَمَّا رَآنِي مُطِيقًا»، يعارضه لفظٌ آخر: «وَلَمْ يَرَنِي بَلَغْتُ»؛ لأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ردَّ عبدَ الله بنَ عُمَرَ فِي غزوةِ أُحُدٍ، وأجازه فِي غَزوةِ الأحزابِ، عَلَى خلافٍ هَـلْ لعدمِ إطاقته أَوْ لعـدمِ بلوغِهِ؟

وابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يُرجِّحْ أَحَدَ القَوْلَيْن؛ هَل أَجَازَهُمْ لِلْبُلوغِ أَوْ أَجَازَهُم لِلْإِطَاقَةِ؟ لكِنْ أكثرُ العُلَماء عَلَى أَنَّهُ متى بلغَ خمسَ عشرةَ سنةً فَإِنَّهُ مِن أَهْل القتال، لَكِنْ لَوْ فُرِض أَنَّ فِيهِ مَانعًا مِنَ القتال لصغرِ بدنِه مثلًا أَوْ لضعفِه أَوْ مَا أشبهَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا حرجَ أَنْ يُمنعَ فِي هَذِهِ الحَال.

ولَوْ قَالَ قَائِلٌ أَنَّه يُحْتَمل أنْ يَكُونَ أَجَازَهُم لِلْأَمْرَيْن؛ لِلْإِطاقَة وَالبُلوغِ، وَقالَ: إِنَّهُ إِذَا بلغَ وَلَمْ يَكُنْ أَهْلًا لِلْقِتَال لِصغَرٍ فِي جِسْمِه، وَضعْفٍ أَوْ مَرَضٍ، أَوْ مَا أَشْبَه ذَلِك، فَإِنَّه لَا يُجِيزُهُ؛ لأَنَّ وُجودَ مِثْلِ هَذَا فِي الجَيْشِ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا للهَزِيمَةِ؛ لأَنَّهُ لَا يُطِيقُ مُقابَلَةَ العَدُوِّ، وَأَمَّا إِذا كَان دُونَ البُلوغِ فَإِنَّه لَا يُجِيزُه لِصِغَرِه وَعدَمِ تكْلِيفِه، أَوْ يُقالُ: إِذَا كَان

دُونَ البُلوغِ ورَأَى مِنْه جَلدًا وقُوَّةً -لأَنَّ بعْضَ النَّاسِ يَكُونُ عِنْده نمُوٌّ قَوِيٌّ، فيَكُونُ قَبْل البُلُوغِ بمَنْزِلَة مَنْ لَهُ عِشْرونَ سَنةً- فَلَهُ أَنْ يُجِيزَه.

وحِينَئِذٍ نَقُول: إِذَا كَانَ لَا يُطِيقُ فَإِنَّه لَا يُمكِّنُه، وَإِذَا كَان يُطِيقُ فَإِنْ كَان بعْدَ البُلوغِ أَجَازَه، وَإِنْ كَان قبْلَهُ فَهُو مُخَيَّرٌ؛ لاحْتِمال أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنَع مَن مَنَع لِعَدمِ التَّكْليفِ أَوْ لِعَدَمِ الإِطَاقَةِ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَتَعَبَّتْ قُرَيْشٌ لِلْقِتَالِ، وَهُمْ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ، وَفِيهِمْ مِئَتَا فَارِسٍ.

التعليق

أَيْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرجَ بِجَيْشٍ قِوامُهُ سبْعُ مِئَةٍ فِيهِمْ خَمْسُونَ فَارِسًا، أَمَّا قُرَيْشٌ فَكَانُوا ثَلاثَة آلَافِ مُقَاتِلٍ فِيهِم مِئَتَا فَارِسٍ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَجَعَلُوا عَلَى مَيْمَنَتِهِمْ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَعَلَى المَيْسَرَةِ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ إِلَى أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكِ بْنِ خَرَشَةَ، وَكَانَ شُجَاعًا بَطَلًا يَخْتَالُ عِنْدَ الحَرْبِ.

التعليق

الخُيَلَاءُ فِي الحَرْبِ فِي هَذِهِ الحَالِ لَا بَأْسَ بِهَا؛ لأَنَّهُ اخْتِيالٌ يُوجِبُ غيْظَ الكُفَّارِ، فَالمَفْسَدةُ الَّتِي تَكُونُ فِيه -إِنْ قُدِّر فِيه مفْسَدةٌ- يدْفَعُها المصْلَحَةُ الَّتي هِي أعْظَمُ، وَهِي كَسْرُ قُلوبِ الأَعْدَاءِ. علَى أنَّ الَّذِي يَخْتَالُ فِي الحَرْبِ لَا يَخْتَالُ لِلْفَخْر، وَإِنَّما يَخْتَالُ مِنْ أَجْلِ إِغاظَةِ الكُفَّارِ، فتَزُولُ مفْسَدةُ الخُيَلاءِ بِهَذا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَدَرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَبُو عَامِرٍ الفَاسِقُ، وَاسمُه عَبْدُ عَمْرٍو بْنُ صَيفِي، وَكَانَ يُسَمَّى: الرَّاهِبَ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الفَاسِقَ، وَكَانَ رَأْسَ الأَوْسِ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ شَرِقَ بِهِ.

التعليق

كَما سَمَّى الرَّسولُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أبَا جَهْلٍ بِهذه الكُنْيَة، وكَانَ يُسمَّى أبَا الحَكَم، فهَكذا أيْضًا عبْد عمْرٍو الرَّاهِب سَمَّاه النَّبيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ الفَاسِقَ، ضِدَّ الرَّاهِب؛ لأَنَّ الرَّاهِبَ هُو المتَعَبِّدُ للهِ عَزَّوَجَلَّ، والفَاسِقُ عَلى ضِدِّه.

وقوْلُه: «شَرِقَ بِه» يعْنِي: غَصّ بهَذَا الشَّيْء، أيْ: أنَّهُ لَم يتحَمَّلْه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَجَاهَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالعَدَاوَةِ، فَخَرَجَ مِنَ المَدِينَةِ، وَذَهَبَ إِلَى قُرَيْشٍ يُؤَلِّبُهُمْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَحُضُّهُمْ عَلَى قِتَالِهِ، وَوَعَدَهُمْ بِأَنَّ قَوْمَهُ إِذَا رَأَوْهُ أَطَاعُوهُ، وَمَالُوا مَعَهُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَ المُسْلِمِينَ، فَنَادَى قَوْمَهُ، وَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: لَا أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا يَا فَاسِقُ.

فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَ قَوْمِي بَعْدِي شَرٌّ، ثُمَّ قَاتَلَ المُسْلِمِينَ قِتَالًا شَدِيدًا، وَكَانَ شِعَارُ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ «أَمِتْ».

التعليق

«أَمِتْ»: يعْنِي: اقْتُلْ، فَفِيه حَثٌّ عَلَى الإِقْدَام وعَلَى قَتْل الأَعْدَاء، ويُحْتَمَل أَنْ يَكُونُوا اتَّخذُوا هَذِه الكَلِمَةَ شِعارًا لَهُمْ بِسَبب الآيَةِ الَّتي نَزلَتْ فِي الإِثْخَانِ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال:٦٧]، أَيْ: أَمِتْ بَدَل الأَسْر، وَيُحْتَمَل أَيْضًا أَنَّهُم اتَّخَذُوها شِعارًا يَحْمِلُهم عَلَى الشَّجاعَةِ.

قَالَ المصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَبْلَى يَوْمَئِذٍ أَبُو دُجَانَةَ الأَنْصَارِيُّ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَأَسَدُ اللهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَسَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ.

وَكَانَتِ الدَّوْلَةُ أَوَّلَ النَّهَارِ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى الكُفَّارِ، فَانْهَزَمَ عَدُوُّ اللهِ، وَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى نِسَائِهِمْ، فَلَمَّا رَأَى الرُّمَاةُ هَزِيمَتَهُمْ تَرَكُوا مَرْكَزَهُمُ الَّذِي أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِهِ، وَقَالُوا: يَا قَوْمُ الغَنِيمَةَ.

فَذَكَّرَهُمْ أَمِيرُهُمْ عَهْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَسْمَعُوا، وَظَنُّوا أَنْ لَيْسَ لِلْمُشْرِكِينَ رَجْعَةٌ، فَذَهَبُوا فِي طَلَبِ الغَنِيمَةِ، وَأَخْلَوُا الثَّغْرَ، وَكَرَّ فُرْسَانُ المُشْرِكِينَ، فَوَجَدُوا الثَّغْرَ خَالِيًا، قَدْ خَلَا مِنَ الرُّمَاةِ، فَجَازُوا مِنْهُ، وَتَمَكَّنُوا حَتَّى أَقْبَلَ آخِرُهُمْ، فَأَحَاطُوا بِالمُسْلِمِينَ، فَأَكْرَمَ اللهُ مَنْ أَكْرَمَ مِنْهُمْ بِالشَّهَادَةِ، وَهُمْ سَبْعُونَ، وَتَوَلَّى الصَّحَابَةُ.

وَخَلَصَ المُشْرِكُونَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَرَحُوا وَجْهَهُ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ اليُمْنَى، وَكَادَتِ السُّفْلَى، وَهَشَّمُوا البَيْضَةَ عَلَى رَأْسِهِ وَرَمَوْهُ بِالحِجَارَةِ حَتَّى وَقَعَ لِشِقِّهِ، وَسَقَطَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ الحُفَرِ الَّتِي كَانَ أَبُو عَامِرٍ الفَاسِقُ يَكِيدُ بِهَا المُسْلِمِينَ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِيَدِهِ، وَاحْتَضَنَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى أَذَاهُ ﷺ عمرُو ابنُ قَمِئَةَ، وعُتبةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقِيلَ: إِنَّ عبدَ اللهِ بْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ، عَمَّ مُحَمَّدِ ابْنِ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، هُوَ الَّذِي شَجَّهُ.

وَقُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ اللِّوَاءَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَنَشِبَتْ حَلْقَتَانِ مِنْ حِلَقِ المِغْفَرِ فِي وَجْهِهِ، فَانْتَزَعَهُمَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ وَعَضَّ عَلَيْهِمَا حَتَّى سَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ مِنْ شِدَّةِ غَوْصِهِمَا فِي وَجْهِهِ، وَامْتَصَّ مَالكُ بنُ سِنانٍ وَالِدُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ الدَّمَ مِنْ وَجْنَتِهِ، وَأَدْرَكَهُ المُشْرِكُونَ يُرِيدُونَ مَا اللهُ حَائِلٌ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَحَالَ دُونَهُ نَفَرٌ مِنَ المُسْلِمِينَ نَحْوُ عَشَرَةٍ حَتَّى قُتِلُوا، ثُمَّ جَالَدَهُمْ طَلْحَةُ حَتَّى أَجْهَضَهُمْ عَنْهُ، وَتَرَّسَ أَبُو دُجَانَةَ عَلَيْهِ بِظَهْرِهِ، وَالنَّبْلُ يَقَعُ فِيهِ، وَهُوَ لَا يَتَحَرَّكُ، «وَأُصِيبَتْ يَوْمَئِذٍ عَيْنُ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ بِيَدِهِ، وَكَانَتْ أَصَحَّ عَيْنَيْهِ وَأَحْسَنَهُمَا»، وَصَرَخَ الشَّيْطَانُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَفَرَّ أَكْثَرُهُمْ وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا.

التعليق

فِي هَذِهِ القطعة يجبُ عَلَى قَائد الجيشِ أَنْ يُنظِّمَ الجيشَ، وأن يجعلَ كُلَّ طَائفَةٍ فِي العَمَلِ الَّذِي يُناسِبُها، فقد كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خمسون فَارِسًا، وخَمْسُون راميًا، وأَنَّهُ جعل الرُّماةَ عَلَى الجَبل يحْمُون المُسْلِمِينَ مِن ورَائِهم، وأنَّ الهزيمة فِي أولِ الأمر كَانَتْ للمُشْرِكِينَ، ولكن لما خَالف الرماةُ أمرَ رَسُول اللهِ ﷺ فِي البقاء عَلَى مكانهم ونزلوا مِنَ الجبل، حدَث أمرٌ عظيم، وَاستشهد مِنَ المُسْلِمِينَ سبعون رجلًا، وجُرح النَّبيُّ ﷺ فِي وجهه، وغَاصَت حَلْقَتانِ مِن حِلَق المِغفرِ فِي وَجْنتِه.

والمِغفرُ هُوَ مَا يوضَع عَلَى الرَّأس للاتقاء بِهِ مِنَ السِّهام، حَتَّى إِنَّ أبا عبيدةَ لما أراد أنْ يقْتَلِعَهما من وجهِ النَّبيِّ ﷺ سقَطت ثَنِيَّتَاه، مِن شدةِ غوصِهما فِي وجْهِ الرَّسُول ﷺ،

ورَماه المشْرِكُون بِالحجارةِ حَتَّى سقطَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأحَاطُو بِهِ يُرِيدُون قتلَه، ولَكِنِ اللهُ تَعَالَى حَال بيْنَهم وبيْنَ رسولِه ﷺ فحالَ دُونَه نفرٌ مِنَ المُسْلِمِينَ نَحْوَ عشرةٍ حَتَّى قُتِلوا، وحَصل للمُسْلِمِينَ أذًى عظيمٌ، ومشقةٌ كبيرةٌ، ولَكِنَّهُم صبروا فكَانَتِ العَاقبةُ لهم، لَكِنْ فِي حُروب أُخْرَى.

إِنَّ مَا حدَث بسبب مخالفةِ الرُّماة لأمرِ النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «**إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ**»[1]، وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي معصيةٍ وَاحدةٍ، وَفِي جُنْدٍ هُم مِن أفضلِ جندِ اللهِ عَلَى الأَرْضِ، منذ خُلِقَ آدم إِلَى قيام الساعةِ، فما بالُك بِالمعاصي العظيمةِ الَّتِي يرتكبها كثيرٌ مِنَ النَّاس اليومِ، ثُمَّ يُؤَمِّلُون أَنْ ينتصروا عَلَى اليهودِ، أَوْ عَلَى غيرِهم من أعداء الدِّين.

إِنَّ الإِنْسَان المُؤْمِن العَاقل هُوَ الَّذِي يقيس الحَاضرَ بِالغائب؛ وَالغائبَ بِالحَاضر؛ لأَنَّ سُنة اللهِ تَعَالَى فِي الكونِ وَاحدةٌ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب:٦٢]، فَإِذَا رأينا المعاصيَ المنتشرة فِي المُسْلِمِينَ اليَوْم مِنَ الشِّرك فما دُونَه، فإِنَّنا نخشى أَنْ لَا ننتصرَ عَلَى عدوِّنا، وَالوَاقع -كَما تعلمون- يشهد بِذَلِكَ، فكم من جولاتٍ حصلت بين اليهودِ وبين العرَبِ، ولم ينتصرْ فِيهَا العربُ، لَا سِيَّما وأنَّهم يقاتلون من أجلِ القوميَّة العَرَبِيَّة، وَالقتالُ من أجل القوميَّة العَرَبِيَّة قتالٌ جَاهلي عصبيٌّ؛ لأَنَّ القتالَ الَّذِي يجب أَنْ يَكُونَ بيْنَنا وبين أعداءِ الدِّين، يجبُ أَنْ يَكُونَ من أجلِ إعلاءِ كلمة الله؛ لأَنَّ رَسُول اللهِ ﷺ سُئل عَنِ الرَّجُل يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ**

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب دواء الجرح بإحراق الحصير وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس، رقم (٢٨٢٨).

كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»[1]، هَذَا هُوَ الجهادُ الَّذِي يُرجى لصاحبه أَنْ ينتصرَ إِذَا تمتْ بقيةُ الشُّروط، أَمَّا إِذَا تخلَّفت الشروط فَلَا يلومِنَّ الإِنْسَانُ إِلَّا نفسَه.

فالقتالُ الَّذِي يصحُّ أَنْ يُسمَّى جِهادًا فِي سبيل الله هُو أَنْ يقاتلَ لتكونَ كلمةُ اللهِ هِيَ العليا، لَا لتكون القوميةُ هِيَ العليا، أَوِ الحزبُ الفلاني هُوَ الأعلَى، أَوْ مَا أشبه ذَلِكَ، فَكُلُّ هَذَا لَيْسَ فِي سبيلِ الله، كُلُّ هَذَا لَا يُرجى لمن قُتل فِيهِ أَنْ يَكُونَ شهيدًا؛ لأَنَّ الشهيدَ هُوَ الَّذِي يُقاتل فِي سبيل الله، وَهُوَ الَّذِي قَاتل لتكونَ كلمةُ اللهِ هِيَ العليا فقط.

أسبابُ النَّصر:

السَّبَبُ الأَوَّلُ: الإِخلاصُ للهِ عَزَّوَجَلَّ ودليله حديثُ: **«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»**[2] فَإِذَا لم تَكُنْ هَذِهِ الإِرادةُ فإِنَّ الفشل حليفُ المقاتل إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ.

السَّبَبُ الثَّانِي: تجنُّبُ المَعاصي، سَوَاءٌ كَانَ فِي أساليبِ الحرب، أَوْ كَانَ فِي الأعمال الخَاصَّة بِالإِنْسَان، فإِنْ كَانَ الإِنْسَانُ عَاصيًا، سَوَاءٌ فِي أساليبِ الحرب، وتوجيهاتِ القَائد، وَمَا أشبهَ ذَلِكَ، فإِنَّ الفشل قَدْ يَكُون حليفَه؛ لأَنَّ اللهَ قَالَ فِي غزوة أحدٍ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران:١٥٢] أَيْ حصل مَا تكرَهُون.

السَّبَب الثَّالث: أن يقيمَ المجاهدُ الصَّلَاة، وأن يؤتيَ الزَّكاة، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من سأل وهو قائمٌ عالمًا جالسًا، رقم (١٢١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، رقم (٣٥٣٢).

(٢) سبق تخريجه (ص:٧٧).

أَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ ﴾ [الحج:٤٠-٤١]، وأن يأمرَ بِالمعروفِ وينهى عَنِ المنكر لقَوْلِهِ: ﴿وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ﴾، فَإِذَا وجد أَسْبَاب النصر، وزالت الموانِعُ حصَل النَّصْر؛ لأَنَّ القَاعدة العَامَّة الشَّرْعية وَالعقلية، أَنَّ الأشياء توجَدُ بوُجود شُروطِها، وتنْتَفي بوجودِ موانِعها.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَرَّ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ بِقَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ مَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالُوا: قُتِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَصْنَعُونَ فِي الحَيَاةِ بَعْدَهُ؟ قُومُوا فَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ، وَلَقِيَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ الجَنَّةِ مِنْ دُونِ أُحُدٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَوُجِدَ بِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً، وَجُرِحَ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ جِرَاحَةً[١].

التعليق

فِي هَذِهِ القطعة فضيلةُ أنسِ بن النَّضر وَهُوَ عمُّ أنسِ بن مَالكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، حَيْثُ مرَّ بقوم قَدْ ألقَوْا سلاحَهُم؛ لأَنَّ الشَّيْطَان صَاحَ بِالنَّاس أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قُتل؛ فَفَتَّ ذَلِكَ فِي أعْضَاضِهم؛ وحَصَل لهم الفشلُ؛ لأَنَّ قَائِدَهم وإِمَامَهم مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ قُتِل حسب مَا أشاعه الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: مَا تنتظرُون؟ قَالوَا: قُتل رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فما تصنعونَ بِالحياة بعدَه إِذَا كَانَ قُتِل، وأيُّ فَائِدَةٍ لكم فِي الحياةِ، قوموا فموتوا عَلَى مَا مَات عَلَيْهِ، ثُمَّ استقبل الجبلَ.

ومرَّ بسعدِ بن معاذٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فقَالَ: إِنِّي لأجدُ ريحَ الجَنَّة دون أُحُدٍ، وَهَذَا من كرامةِ اللهِ له، أَنَّ اللهَ تَعَالَى جعلَه مُدْرِكًا بحاسَّتِه ريحَ الجَنَّة وَهُوَ حيٌّ؛ لأَنَّ ذَلِكَ مما يزيده قوةً ونشاطًا، ثُمَّ قَاتل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حَتَّى قُتِل شهيدًا.

وهكذا يَكُون الإِيمانُ، إِذْ يَكُونُ عِنْدَ الإِنْسَان عزيمةٌ وقوةٌ عَلَى أعداءِ اللهِ، وأَنْ

---

(١) أخرجه أحمد (٢١/ ٢٤٢ رقم ١٣٦٥٨).

لَا يراهُم أمامَه إِلَّا مثلَ الذُّباب، حَتَّى ينتصرَ عليهم، أَمَّا الجبانُ الَّذِي يخشَى من عدوِّه ويراه كَالجبلِ، فإِنَّ هَذَا لَا يستفيدُ شيئًا، ولذَلِكَ يَنْبَغِي للمقاتِلينَ أَنْ يُقاتِلوا أعْداءَهُم بقوَّةٍ وعزمٍ وحزمٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ فَلَا تَضْرِبوا مِنَ الأسفلِ، بَلِ اجْعَلوا ضَرباتِكم من فَوْقَ؛ حَتَّى يَكُونَ فِي ذَلِكَ إِهانَةٌ وإِثخانٌ لأعدائِكم، أَمَّا الإِنْسَان الَّذِي يأتي عدوَّه وكأَنَّه يتلمَّسُه تلمُّسًا، فَهَذَا إِلَى الهزِيمَةِ أَقْرب.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَحْوَ المُسْلِمِينَ وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ عَرَفَهُ تَحْتَ المِغْفَرِ كَعْبَ ابْنَ مَالِكٍ، فَصَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، أَبْشِرُوا هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنِ اسْكُتْ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ المُسْلِمُونَ وَنَهَضُوا مَعَهُ إِلَى الشِّعْبِ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وعَلِيٌّ، وَالحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

التعليق

فِي هَذِهِ القطعةِ من هَذِهِ الغَزْوة المبارَكَة: أَنَّ الرَّسُول عَلَيهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لما صَاحَ النَّاسُ: هَذَا رَسُول اللهِ ﷺ أمَرَهم بِالسُّكون؛ لأَنَّ المقام يقْتَضِي هَذَا، بخلاف غزوةِ حُنَين فإِنَّ الرَّسُول عَلَيهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كَانَ يتقَدّم ببغْلَته يركضها ويَقُولُ: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ**»[1]، فَفِي هَذَا دليلٌ عَلَى أَنَّ القَائد قَدْ يَكُون مِنَ المصلحة أَنْ يبين نفسَه ويظهرَها ويعلنها، وَقَدْ تَكُون المصلحةُ أَنْ يخفيَها وَلَا يُبيِّنَها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من قاد دابة غيره في الحرب، رقم (٢٦٦٥)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم (٣٣٣١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَلَمَّا اسْتَنَدُوا إِلَى الجَبَلِ، أَدْرَكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُبَيُّ بْنَ خَلَفٍ عَلَى جَوَادٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ: العَوْذُ، زَعَمَ عَدُوُّ اللهِ أَنَّهُ يَقْتُلُ عَلَيْهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَمَّا اقْتَرَبَ مِنْهُ، تَنَاوَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الحَرْبَةَ مِنَ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ، فَطَعَنَهُ بِهَا، فَجَاءَتْ فِي تَرْقُوَتِهِ، فَكَرَّ عَدُوُّ اللهِ مُنْهَزِمًا، فَقَالَ لَهُ المُشْرِكُونَ: وَاللهِ مَا بِكَ مِنْ بَأْسٍ، فَقَالَ: وَاللهِ لَوْ كَانَ مَا بِي بِأَهْلِ ذِي المَجَازِ، لَمَاتُوا أَجْمَعُونَ.

وَكَانَ يَعْلِفُ فَرَسَهُ بِمَكَّةَ وَيَقُولُ: أَقْتُلُ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**بَلْ أَنَا أَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى**»[1]، فَلَمَّا طَعَنَهُ تَذَكَّرَ عَدُوُّ اللهِ قَوْلَهُ: أَنَا قَاتِلُهُ، فَأَيْقَنَ بِأَنَّهُ مَقْتُولٌ مِنْ ذَلِكَ الجُرْحِ، فَمَاتَ مِنْهُ فِي طَرِيقِهِ بِسَرِفَ مَرْجِعَهُ إِلَى مَكَّةَ.

التعليق

فيه أَنَّ الرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ قتَلَ أُبَيَّ بنَ خَلفٍ، وكَانَ من رُؤوس الكَفَرة، وكَانَ يَعلِفُ فرسًا لَهُ بمَكَّة يقال لَهُ العَوْذُ، ويقول: أقتلُ محمَّدًا عَلَيْهِ، ولَكِنِ اللهُ تَعَالَى خيَّب أملَه وقتَله النَّبيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بِأَنْ طعَنَه فِي تَرْقُوتِهِ حَتَّى جعلَ يخور كخوارِ الثَّوْر، ولم يقتل النَّبيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بيدِهِ أحدًا سوى هَذَا الرَّجُلِ.

هَذَا مِنْ آيَاتِ النَّبيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ودَلِيلٌ عَلَى تأنِّيه، فَإِنَّ الرَّسولَ ﷺ صَبر حَتَّى جَاء هَذَا الرَّجُل واقْتَرَبَ مِنْه وتَناوَل رَسولُ اللهِ ﷺ الحَرْبَة بِكُلِّ طُمأْنِينَةٍ حَتَّى ضَربَهُ

(١) دلائل النبوة (٣/ ٢٩٠ رقم ١١٢٢).

فِي تُرْقُوتِهِ، فلما طعنَهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ تذكَّرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما أُخْبِرَ بِأَنَّ أُبيًّا يَقُولُ: أنا سأقتلُ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا، قَالَ: «**أَنَا أَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ**» تذكَّر هَذَا، وعرف أَنَّهُ ميِّتٌ، ولما اجتمعَ عَلَيْهِ المشْرِكون وقالُوا: مَا بكَ من بأسٍ مَا هِيَ إِلَّا طعنةٌ يسيرة، قَالَ: لَوْ كَانَ مَا بي بأهلِ ذي المجَاز لقَتلَهم؛ لأَنَّهَا صَارَت ضربةً عظيمةً موجعةً مؤلمةً أدتْ إِلَى هلاكِه.

و«**ذُو المجَازِ**» سُوقُ تِجَارَةٍ، كَان يَجْتَمِعُ العَرَبُ فِيه فِي السَّنَةِ مَرَّةً، يَتبَايَعُونَ فِيه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَجَاءَ عَلِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَاءٍ لِيَشْرَبَ مِنْهُ، فَوَجَدَهُ آجِنًا، فَرَدَّهُ وَغَسَلَ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ.

فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَعْلُوَ صَخْرَةً هُنَالِكَ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ لِمَا بِهِ، فَجَلَسَ طَلْحَةُ تَحْتَهُ حَتَّى صَعِدَهَا، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، وَصَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ تَحْتَ لِوَاءِ الأَنْصَارِ.

التعليق

فِي رد النَّبِيِّ ﷺ المَاءَ الآجنَ، وَهُوَ المَاء المتغيِّر من طُول مكثِه، دليلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي للإِنْسَان أَنْ يتناولَ مِنَ الطَّعام وَالشَّرابِ مَا يخشى مِنْهُ الضررَ؛ لأَنَّ نفس الإِنْسَان أمانةٌ عنده، لَا يجوزُ لَهُ أَنْ يتناولَ مَا يُهلكها أَوْ يَضُرُّها، وَقَدِ استدلَّ عَمرو بْنُ العَاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بقوله تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء:٢٩]، استدلَّ بذَلِكَ عَلَى أَنَّ الإِنْسَان إِذَا خَاف عَلَى نفسِه الضَّررَ مِنَ الاغتسال فِي البرد فَإِنَّهُ يتيمَّم، وَقَدْ أقره النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عَلَى هَذَا الاسْتدلالِ[1]. وبِهَذَا نعرفُ أَنَّ مَا يتناوله النَّاسُ اليَوْم من شُرْبِ الدُّخَان حَرَام؛ لأَنَّ شُرْبَ الدُّخان بِاتفاق الأطباءِ مُضرٌّ، لَا يختلف فِي ذَلِكَ اثنانِ، وَلَا يَغرُّكم أَنَّ مِنَ النَّاس من يشربُه وَلَا يتضرَّر به، فَهُوَ لَوْ ترْكَه لكان أصحَّ وأحْسَن حَالًا. ومن هَذِهِ النُّقطة وَهِيَ انْتفاءُ الضَّرر يتبيَّن تحريمُ الدُّخان، فنَنْصح إِخْوانَنَا الَّذِينَ ابْتَلاهمُ اللهُ بِهِ أَنْ يتخلَّصوا مِنْهُ، وذَلِكَ بِأَنْ يَصْدُقوا العَزِيمَة عَلَى ترْكِه، وأن يترُكوه شيئًا فشيئًا، حَتَّى يُيسِّرَ اللهُ القضاءَ عَلَيْهِ وَاجتنابَه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت، رقم (١٤٥).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَشَدَّ حَنْظَلَةُ الغَسِيل -وَهُوَ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ- عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا تَمَكَّنَ مِنْهُ حَمَلَ عَلَى حَنْظَلَةَ شَدادُ بنُ الأَسْوَدِ فقَتَلَهُ، وَكَانَ جُنُبًا فَإِنَّهُ سَمِعَ الصَّيْحَةَ وَهُوَ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَامَ مِنْ فَوْرِهِ إِلَى الجِهَادِ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصْحَابَهُ «**أَنَّ المَلَائِكَةَ تُغَسِّلُهُ**» ثُمَّ قَالَ: «**سَلُوا أَهْلَهُ؟ مَا شَأْنُهُ؟**» فَسَأَلُوا امْرَأَتَهُ، فَأَخْبَرَتْهُمُ الخَبَرَ[1]. وَجَعَلَ الفُقَهَاءُ هَذَا حُجَّةً، أَنَّ الشَّهِيدَ إِذَا قُتِلَ جُنُبًا، يُغَسَّلُ اقْتِدَاءً بِالمَلَائِكَةِ.

التعليق

«الغَسِيلُ»، صِفَةٌ لحَنْظَلَة.

الصَّحِيحُ فِي قِصَّةِ حَنْظَلَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أَنَّهُ لَا دَلِيلَ فِيهَا عَلى تَغْسِيل الشَّهِيدِ إِنْ قُتِل جُنُبًا.

أَوَّلًا: لأَنَّ الحَدِيثَ مُختَلَفٌ فِي صِحَّتِه.

ثَانِيًا: أَنَّ شأْنَ الآخِرَةِ لَا يُقَاسُ بِه أحْوَالُ الدُّنْيَا، فتَغْسِيلُ المَلَائِكَة لَهُ قَدْ يَكُونُ كَرامَةً لَه، لَا لِبَيانِ حُكْمٍ شَرْعيٍّ.

وَالصَّوابُ أنَّ الشَّهِيدَ لَا يُغَسَّلُ وَلَو كَانَ جُنُبًا؛ لأَنَّهُ إِنَّما يَلْزَمُه غسْلُ الجَنَابَة مِنْ أجْلِ الصَّلاةِ، وَالصَّلاةُ لَا تَجِبُ عَلَى المَيِّتِ، وَلَوْ قُلْنَا بأَنَّه يُغَسَّل مِنَ الجَنَابةِ لقُلْنَا: وَإِذا مَاتَ الإِنْسانُ وَهُو شَهِيدٌ وعَلَيْه حَدَثٌ أصْغَرُ وَجَب علَيْه أنْ يُوضَّأ، وَلا أعْلَمُ بِه قَائِلًا، فَالصَّوابُ أنَّ الشَّهِيدَ لَا يُغَسَّلُ سَواء كَان جُنُبًا أمْ غَيرَ جُنُبٍ.

---

(١) السنن الكبرى (١٧/ ٤٩١ رقم ٧٠٦٢).

فَإِن قِيلَ: وَهَل شَهِيدُ غَيرِ المعْرَكَةِ يُغَسَّل؟

قُلْنا: شَهِيدُ غَيْرِ المعْرَكةِ كَغيرِ الشَّهيدِ، يعْنِي يَجِبُ أَنْ يُغَسَّل وَيُكَفَّن وَيُصَلَّى علَيْه حَتَّى وَإِنْ كَانَ مقْتُولًا ظُلْمًا فَإِنَّه يُغَسَّلُ كَغَيْرِه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَتَلَ المُسْلِمُونَ حَامِلَ لِوَاءِ المُشْرِكِينَ، فَرَفَعَتْهُ لَهُمْ عَمْرَةُ بِنْتُ عَلْقَمَةَ الحَارِثِيَّةُ حَتَّى اجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، وَقَاتَلَتْ أُمُّ عُمَارَةَ، وَهِيَ نَسِيبَةُ بِنْتُ كَعْبٍ المَازِنِيَّةُ قِتَالًا شَدِيدًا، وَضَرَبَتْ عَمْرَو بْنَ قَمِئَةَ بِالسَّيْفِ ضَرَبَاتٍ فَوَقَتْهُ دِرْعَانِ كَانَتَا عَلَيْهِ، وَضَرَبَهَا عُمْرُو بِالسَّيْفِ فَجَرَحَهَا جُرْحًا شَدِيدًا عَلَى عَاتِقِهَا.

وَكَانَ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ المَعْرُوفُ بِالأُصَيْرِمِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ يَأْبَى الإِسْلَامَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، قَذَفَ اللهُ الإِسْلَامَ فِي قَلْبِهِ لِلْحُسْنَى الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ، فَأَسْلَمَ وَأَخَذَ سَيْفَهُ، وَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقَاتَلَ فَأُثْبِتَ بِالجِرَاحِ، وَلَمْ يَعْلَمْ أَحَدٌ بِأَمْرِهِ، فَلَمَّا انْجَلَتِ الحَرْبُ، طَافَ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ فِي القَتْلَى، يَلْتَمِسُونَ قَتْلَاهُمْ، فَوَجَدُوا الأُصَيْرِمَ وَبِهِ رَمَقٌ يَسِيرٌ، فَقَالُوا: وَاللهِ إِنَّ هَذَا الأُصَيْرِمُ، مَا جَاءَ بِهِ، لَقَدْ تَرَكْنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُنْكِرٌ لِهَذَا الأَمْرِ، ثُمَّ سَأَلُوهُ مَا الَّذِي جَاءَ بِكَ؟ أَحَدَبٌ عَلَى قَوْمِكَ، أَمْ رَغْبَةٌ فِي الإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: بَلْ رَغْبَةٌ فِي الإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ قَاتَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى أَصَابَنِي مَا تَرَوْنَ، وَمَاتَ مِنْ وَقْتِهِ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**هُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَلَمْ يُصَلِّ للهِ صَلَاةً قَطُّ.

التعليق

هَذِهِ القِصَّةُ فِيهَا شَاهِدٌ لحَدِيثِ ابْنِ مَسْعودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الَّذِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى ما يَكُون بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا**». وَهَذا فَضْلٌ مِنَ اللهِ مَحْضٌ، «**وَإِنَّ أَحَدَكُمْ**

لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُون بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ»[١]، وهَذَا عدْلٌ محْضٌ، فَالأوَّلُ فضْلٌ، والثَّانِي عدْلٌ؛ لأَنَّ الثَّانِي مُقيَّدٌ بِمَا ثبَتَ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**»[٢].

فَلا يَقُول قَائِلٌ: كَيْف يَكُون جَزَاءُ هَذا الَّذِي يعْمَل بِعَمَل أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونُ مَا بيْنَهُ وبَيْنَها إِلَّا ذِراعٌ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، مَع أَنَّنَا نعْلَمُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَكْرَمُ مِن عبْدِه؟

فيُقالُ: إِنَّ هَذا العَامِلَ بِعَمَل أَهْلِ الجَنَّةِ إِنَّما يعْمَل بِذَلك فِيمَا يبْدُو لِلنَّاسِ، أمَّا الأَوَّلُ فهُوَ يعْمَلُ عَمَل كُفْرٍ لكِن اللهُ يتَفَضَّلُ عَلَيْه وِيَمُنُّ علَيْه فيَهْدِيه لِلْإِسْلَام فيُسْلِم.

ففِي هَذه القصة مِنْ آيات اللهِ عَزَّوَجَلَّ ومما يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأمر كله بيده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ عمرو بن ثَابت المعروف بِالأُصَيْرِم من بَنِي عبد الأشهل، كَانَ كَافِرًا منكرًا لما جَاء بِهِ الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مكذبًا له، ولما سَمِع بخروج النَّاس إِلَى الغزوِ ألقى اللهُ فِي قلبه الإِسْلَام، فأسلم وخرجَ وقاتل مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وقُتِلَ شهيدًا، فكَانَ بِالأمسِ مِنَ الفُجَّارِ الكُفَّار، وَصَارَ اليَوْم مِنَ الشُّهداء الأبْرار، وذَلِكَ فضلُ اللهِ يُؤْتيه من يشاءُ، عكسَ مَن يعْمَل بعملِ أَهْلِ الجَنَّة فِيمَا يبدو للنَّاسِ وَهُوَ من أَهْل النَّار، فَالأعمالُ بِالخواتيم.

وقد صحَّ فِي البخاريِّ وغيرِه أَنَّ رجلًا كَانَ مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ فِي إِحْدَى غزواتِهِ وكَانَ شُجاعًا بطلًا لَا يدَعُ شَاذَّةً وَلَا فَاذَّةً للعَدوِّ إِلَّا وأتى عَلَيْهَا، وَقَدْ أُعجب المُسلِمُون

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٠٣٦)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، رقم (٢٦٤٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب لا يقول: فلان شهيد، رقم (٢٦٩٧)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم (١٦٧).

بشجَاعَتِه وإقدامه، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»** فعَظُم ذَلِكَ عَلَى الصَّحابَةِ وشقَّ عليهم، فَقَالَ أحدُ الصحابة: وَاللهِ لألزمنَّه، حَتَّى أنظرَ مَاذا يَكُونُ من أمْرِه، فأصاب هَذَا الرَّجُلَ سهمٌ مِنَ العَدوِّ، فجزع أَنْ يصيبَه السَّهم، فأخذَ بسيفِه فوضعَه بين ثَدْيَيه، ثُمَّ اتَّكأ عَلَيْهِ حَتَّى خرجَ من ظَهره، فقتَلَ نفْسَه.

فجَاءَ الرَّجُل الَّذِي لَزِمَه إِلَى رَسُول اللهِ ﷺ وَقَالَ أشهدُ أَنَّكَ رسولُ اللهِ. قَالَ: وبِمَ؟ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قلتَ: إِنَّهُ مِنْ أصحابِ النَّار حصَل لَهُ كذَا وكذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ»**[1]، فَالَّذِي يعمَلُ بعملِ أَهْلِ الجَنَّة قَدْ يَكُونُ فِي قلبه شَيْءٌ مِنَ البلاءِ، أَوْ فِيهِ سرٌّ خبيث أدَّى بِهِ إِلَى سوءِ الخَاتمة.

فيجب عَلَيْنَا دائمًا أَنْ نغسلَ قُلُوبَنا، ونُطهِّرها من الشرِّ، ومِن كراهةِ المُسْلِمِينَ، ومِنَ الحقدِ وَالغلِّ وَالبَغْضاءِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ اهتمامُنا بقُلُوبنا أكثرَ مِنَ اهتمامِنا بجوارحِنا، فَالذينَ يهتَمُّون بجوارِحِهم وَالأعمالِ الظَّاهِرَة، تجده يجيدُ ويحسنُ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةً كلُّها خُشوعٌ بِالجوارِح، ولَكِنِ القلبُ بعيدٌ عَنِ الإخلاصِ، وَلِهَذَا نجدُ أَنَّ مِنَ النَّاس مَن يتظاهَرُ بِالنُّصحِ للنَّاسِ وَالإخلاصِ، لَكِنْ قلبُه أسودُ.

فالمَدَارُ فِي الآخِرَة عَلَى البَاطِنِ، قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي ٱلْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [العَاديات:٩-١٠] وقَال تَعالَى: ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾ [الطَّارق:٨-٩]، أَيْ تُختَبر السَّرائر، أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَالأحكام عَلَى الظَّاهر، فمَن أدَّى لَنا صَلَاحًا حكَمْنا لَهُ بِمَا أدَّى لنا مِن نفسِه، ومن أبدَى لنا سُوءًا عَامَلْناه بِمَا يَستَحِقُّ، لَكِنْ فِي الآخرةِ المدارُ عَلَى القُلُوب.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٨٦).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَمَّا انْقَضَتِ الحَرْبُ «أَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ عَلَى الجَبَلِ فَنَادَى: أَفِيكُمْ مُحَمَّدٌ؟ فَلَمْ يُجِيبُوهُ، فَقَالَ: أَفِيكُمُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ فَلَمْ يُجِيبُوهُ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ؟ فَلَمْ يُجِيبُوهُ، وَلَمْ يَسْأَلْ إِلَّا عَنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ لِعِلْمِهِ وَعِلْمِ قَوْمِهِ أَنَّ قِوَامَ الإِسْلَامِ بِهِمْ، فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ، فَقَدْ كُفِيتُمُوهُمْ.

فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ أَنْ قَالَ: يَا عَدُوَّ اللهِ إِنَّ الَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَقَدْ أَبْقَى اللهُ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ فِي القَوْمِ مُثْلَةٌ لَمْ آمُرْ بِهَا، وَلَمْ تَسُؤْنِي، ثُمَّ قَالَ: اعْلُ هُبَلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا تُجِيبُونَهُ؟**» فَقَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «**قُولُوا: اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ**» ثُمَّ قَالَ: لَنَا العُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ. قَالَ: «**أَلَا تُجِيبُونَهُ؟**» قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «**قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ**»(١).

التعليق

وقالَ أيضًا: لَنَا العُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ، فأمرَ النَّبيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوه، فأجابُوه: اللهُ مولَانا وَلَا مولًى لَكُم، وَهَذَا حقٌّ فمَن كَانَ اللهُ مولاه فهُوَ المنْصُور العزيزُ الغَالب، أَمَّا أُولئك الكُفَّار فَلَا مولًى لهم، حَتَّى أصنامُهم الَّتِي يتولَّوْنها لَا تُفِيدُهم شَيْئًا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة أحد، رقم (٣٧٦٢).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَأَمَرَهُمْ بِجَوَابِهِ عِنْدَ افْتِخَارِهِ بِآلِهَتِهِ، وَبِشِرْكِهِ تَعْظِيمًا لِلتَّوْحِيدِ، وَإِعْلَامًا بِعِزَّةِ مَنْ عَبَدَهُ المُسْلِمُونَ، وَقُوَّةِ جَانِبِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُغْلَبُ، وَنَحْنُ حِزْبُهُ وَجُنْدُهُ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِإِجَابَتِهِ حِينَ قَالَ: أَفِيكُمْ مُحَمَّدٌ؟ أَفِيكُمُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ أَفِيكُمْ عُمَرُ؟ بَلْ قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ نَهَاهُمْ عَنْ إِجَابَتِهِ، وَقَالَ: لَا تُجِيبُوهُ؛ لِأَنَّ كَلْمَهُمْ لَمْ يَكُنْ بَرَدَ بَعْدُ فِي طَلَبِ القَوْمِ، وَنَارُ غَيْظِهِمْ بَعْدُ مُتَوَقِّدَةٌ، فَلَمَّا قَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ كُفِيتُمُوهُمْ، حَمِيَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، وَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ، فَكَانَ فِي هَذَا الإِعْلَامِ مِنَ الإِذْلَالِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَعَدَمِ الجُبْنِ وَالتَّعَرُّفِ إِلَى العَدُوِّ فِي تِلْكَ الحَالِ مَا يُؤْذِنُهُمْ بِقُوَّةِ القَوْمِ وَبَسَالَتِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَهِنُوا وَلَمْ يَضْعُفُوا، وَأَنَّهُ وَقَوْمَهُ جَدِيرُونَ بِعَدَمِ الخَوْفِ مِنْهُمْ، وَقَدْ أَبْقَى اللهُ لَهُمْ مَا يَسُوؤُهُمْ مِنْهُمْ، وَكَانَ فِي الإِعْلَامِ بِبَقَاءِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ وَهْلَةٌ بَعْدَ ظَنِّهِ وَظَنِّ قَوْمِهِ أَنَّهُمْ قَدْ أُصِيبُوا، مِنَ المَصْلَحَةِ، وَغَيْظِ العَدُوِّ وَحِزْبِهِ، وَالفَتِّ فِي عَضُدِهِ مَا لَيْسَ فِي جَوَابِهِ حِينَ سَأَلَ عَنْهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَكَانَ سُؤَالُهُ عَنْهُمْ، وَنَعْيُهُمْ لِقَوْمِهِ آخِرَ سِهَامِ العَدُوِّ وَكَيْدِهِ، فَصَبَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوْفَى كَيْدَهُ، ثُمَّ انْتُدِبَ لَهُ عُمَرُ، فَرَدَّ سِهَامَ كَيْدِهِ عَلَيْهِ.

وَكَانَ تَرْكُ الجَوَابِ أَوَّلًا عَلَيْهِ أَحْسَنَ، وَذِكْرُهُ ثَانِيًا أَحْسَنَ، وَأَيْضًا فَإِنَّ فِي تَرْكِ إِجَابَتِهِ حِينَ سَأَلَ عَنْهُمْ إِهَانَةً لَهُ، وَتَصْغِيرًا لِشَأْنِهِ، فَلَمَّا مَنَّتْهُ نَفْسُهُ مَوْتَهُمْ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَحَصَلَ لَهُ بِذَلِكَ مِنَ الكِبْرِ وَالأَشَرِ مَا حَصَلَ، كَانَ فِي جَوَابِهِ إِهَانَةٌ لَهُ، وَتَحْقِيرٌ، وَإِذْلَالٌ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا مُخَالِفًا، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**لَا تُجِيبُوهُ**» فَإِنَّهُ إِنَّمَا نَهَى

عَنْ إِجَابَتِهِ حِينَ سَأَلَ: أَفِيكُمْ مُحَمَّدٌ؟ أَفِيكُمْ فُلَانٌ؟ أَفِيكُمْ فُلَانٌ؟ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ إِجَابَتِهِ حِينَ قَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ، فَقَدْ قُتِلُوا، وَبِكُلِّ حَالٍ، فَلَا أَحْسَنَ مِنْ تَرْكِ إِجَابَتِهِ أَوَّلًا، وَلَا أَحْسَنَ مِنْ إِجَابَتِهِ ثَانِيًا.

التعليق

الحوارُ الَّذِي وقع بَيْنَ أبي سفيانَ وبَيْن الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حوارٌ مفيدٌ جدًّا، وَهُوَ مَا يسمَّى فِي العصر الحَدِيث بحَرْبِ الأعْصَاب، أَوْ حربِ الكَلَام، كَانَ أبو سُفْيانَ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ زعيمًا للمُشْرِكِينَ، بَعْدَ أَنْ قُتل زعماءُ قريشٍ ببدر، وَفِي غزوةِ أحدٍ تكلَّم أبو سفيانَ فسأل عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وأبي بكرٍ، وعمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لأَنَّ هَؤُلَاءِ بِهِم قِوامُ الإِسْلَام كَمَا قَالَ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ ولَكِنَّهُم لَمْ يُجِيبوه لسببَيْن:

السَّبَبُ الأَوَّلُ: الاحتقارُ وَالإذلالُ لَهُ، وأَنَّهُ لَيْس أهلًا أَنْ يُكلَّمَ ويُردَّ عَلَيْهِ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّهُ طلبَ التَّعْيين، فهم أشرفُ وأكرمُ مِنْ أَنْ يُجابَ عنْهُم.

السَّبَبُ الثَّانِي: حتى لَا تمنِّيه نفسُه أَنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلوا، فيَحصلُ لَهُ فِي تِلْكَ الحَال نشوةٌ وعزَّة وَاستعلاءٌ؛ لأَنَّ خصومَه قَدْ قُتلوا، ثُمَّ يأتِي بَعْدَ ذَلِكَ مَا يسوؤُه ويُخيِّبُ أملَه، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا قَالَ: أَفِيكُم مُحَمَّدٌ وأَبُو بكرٍ وعُمَرُ؟ قَالَ «**أَلَا تُجِيبُونَهُ**»[1]، للسَّببين الَّذِينَ ذكرتُها، فَلَمَّا قَالَ أَبُو سفيانَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا حِينَئِذٍ لم يملِكْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نفسَه فقَالَ: كذبتَ يَا عَدُوَّ اللهِ، وَقَدْ أبقَى اللهُ لَكَ مَا يَسُوؤُك، فكَانَتْ إجابتُه فِي هَذَا الحَالِ أحسنَ مِنْ عَدَمِ إجابتِه.

ولَيْسَ فِي إجابةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ معصيةٌ لرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ إِنَّمَا

---

(١) سبق تخريجه (ص:٨٩).

نهاهُم عَنْ إِجابتِه حِينَها قَالَ: أفيكُم فلانٌ؟ أفيكُم فلانٌ؟ أفيكُم فُلَانٌ؟ أَمَّا لَمَّا قَالَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ فقد قُتِلوا فإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَكَتَ ولَمْ يَقُلْ لَا تُجيبوهُ، فأَجَابَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذَا الكَلَامِ العَظِيمِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى عزَّةِ النَّفْسِ، وكرامةِ النَّفسِ، وَالشَّجَاعَةِ وَالقوَّةِ، فقَالَ: قَدْ أبقَى اللهُ لَكَ مَا يَسُوؤُكَ.

ثُمَّ افتخَرَ أَبُو سفيانَ بآلِهتِهِ وقَالَ: اعلُ هُبَلُ، وهُبَلُ صَنَمٌ يعبدُه الْمُشْرِكُونَ، ومعنى: اعلُ، يَعْنِي أَنَّهُ قَدْ عَلَا، أَيْ علا عَلَى اللهِ، فجَعَلَ أَبُو سُفْيَانَ صنمَه عَاليًا عَلَى ربِّ العَالَمِينَ عَزَّوَجَلَّ، فأمر النَّبِيُّ ﷺ بإجابتِه حِينَئذٍ؛ لأَنَّهُ تنقَّصَ جَانبَ التَّوْحِيدِ فقَالَ: «**أَلَا تُجِيبُوهُ؟**» قَالوَا: مَا نقولُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: قُولوا: «**اللهُ أعلَى وأجلُّ**»، نَعَم، اللهُ أعلَى وأجلُّ مِنْ كُلِّ شَيْء، أعلَى قدرًا وشرفًا وذاتًا، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، وعزَّته فَوْقَ كُلِّ عزة، وجميع صفاته فَوْقَ كُلِّ صفة.

ثم قَالَ إنَّ فِي القوم مُثلةً لم آمُرْ بهَا، ولم تَسُؤْني، يُشير إِلَى مَا حصَلَ مِنَ القتلِ فِي الصَّحَابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَمَّا قَوْلُهُ: فلَمْ تَسُؤْنِي، فقد صَدَقَ فإِنَّهَا فِي ذَلِكَ اليَوْمِ لَا تَسُوؤُه، فَلَا يسوؤُه أَنْ يَرَى أصحابَ رَسُول اللهِ ﷺ مُجَنْدَلِينَ عَلَى الأَرْضِ مقتولِينَ، لَكِنِ الرَّجُلُ أسلَمَ فِيهَا بعدُ، وإِسْلَامُه معروفٌ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالحَرْبُ سِجَالٌ، فَأَجَابَهُ عُمَرُ، فَقَالَ: «لَا سَوَاءً، قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ، وَقَتْلَاكُمْ فِي النَّارِ».

التعليق

هَذَا أَيْضًا مِنَ افتخاره قَالَ يَوْمٌ بيومِ بدرٍ، يُشير إِلَى هزيمةِ المُشْرِكِينَ حَيْثُ قُتل مِنْهُم سبعون مِنْ رُؤسائِهم وشُركائِهم، فَقَالَ يومٌ بيومِ بَدْرٍ، وَالحربُ سِجَالٌ، أَيْ دَلْوٌ لَكَ وَدَلْوٌ عَلَيْكَ، ولكنْ هَذَا القَوْلُ كَذِبٌ؛ لأَنَّ هَذَا اليَوْم لَيْسَ كيوم بدرٍ، فإِنَّ يومَ بدرٍ قُتِل مِن صناديِهم، ومِنْ زعمائِهم وقوادِهِمْ، مَا لم يُقْتَلْ مِنْ قوادِ المُسْلِمِينَ، فقوادُ المُسْلِمِينَ مَنْ؟ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ الخلفاءُ: أَبُو بكرٍ، وعُمَرُ، وعثمانُ، وعَلِيٌّ، لم يُقتلوا يومَ بَدْرٍ، ففَرْقٌ بَيْنَ هَذَا وهَذَا.

أيضًا فِي يومِ بَدْرٍ قُتِلَ مِنَ المُشْرِكِينَ سَبْعُونَ رجلًا، وأُسر سَبْعُون رجلًا، فلمْ يُؤْسَرْ أحدٌ مِنَ المُسْلِمِينَ فِي أُحُدٍ، فقَوْلُهُ: يومٌ بيومِ بَدْرٍ هَذَا كَذِبٌ، وَلَكِنَّهُ حربُ الأعصابِ، وَمَا زالَ النَّاسُ إِلَى يومِنا هَذَا يتكلَّمُون فِيمَا يُسَمَّى بحربِ الأعصابِ، ويدَّعُون أَنَّهُمُ انْتَصروا وهُمْ مخذُولون، ويدَّعُون أَنَّ عدوَّهُم قَدْ خُذِل وَهُوَ منتصِرٌ، ويأْتُونَ بالأكاذيبِ الَّتِي يُكذِّبها الوَاقعُ ويشهَدُ بكَذِبِهَا، فيَقُولُونَ صَارَ كذَا، وَصار كَذَا، وَصَار كذَا، لأعدائِهم وهُمْ كَاذِبُون فِي هَذَا، كلٌّ يَشْهَدُ بكذبِهم، لكِنْ يُريدُون بكَذِبِهم هَذَا ودجَلِهم التَّمويهَ وحربَ الأعْصابِ، وضمَّ النَّاسِ إليهم، وإِلى أفعالِهِمُ القبيحةِ.

ولما قَالَ: يومٌ بيوم بَدْرٍ وَالحربُ سِجَال، أجابَه عُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فقَالَ: لَا سواءً، قَتْلَانا فِي الجَنَّة، وقتلاكُم فِي النَّار، ففرقٌ عظيمٌ بَيْنَ الفريقَين، قتْلَى المُسْلِمِينَ فِي الجَنَّة، وقتلى الكُفَّارِ فِي النَّار، يعْنِي أَنَّنَا شَفَيْنا أَنْفُسنا مِنْكُم كَمَا شَفَيْتُم أَنفُسَكُم فِي بَدْرٍ. وَ«الحَرْبُ

سِجَالٌ» يعْنِي مَرَّةً لَنَا ومَرَّةً لَهُمْ، فقَالُوا: «لَا سَواء؛ قَتْلَانَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلَاكُم فِي النَّارِ»[١]، أَنْتُم قُتِل مِنْكُم فِي بَدْرٍ، وَنَحْنُ قُتِل مِنَّا فِي أُحُد، لكِن لَا سَواءَ بَيْنَ القَتْلَى؛ فقَتْلَانا فِي الجَنَّةِ وقَتْلاكُم فِي النَّارِ، وهَكَذا الإِيمانُ، يَجِدُ الإِنْسانُ فِي نفْسِهِ عِزَّةً وكَرامَةً لما يَرْجُوهُ مِنَ الثَّوابِ والأَجْر، ولهَذَا قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مُشِيرًا إِلَى هَذا: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ أَي: فِي طَلَبِهِمْ ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ إِذَا جَرَحكُمُ العَدُوُّ فتألَّمْتُم فَأَنْتُم إِذَا جَرَحْتُمُ العَدُوَّ تألَّمَ، ولَكِن ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء:١٠٤] فَرْقٌ بَيْن هَذَا وهَذَا، هُمْ لَا يَرْجُونَ شَيْئًا وَالعِيَاذُ بِاللهِ، لَكِن أَنْتُم تَرْجُونَ مَنَازِلَ الشُّهَداءِ إِذَا قُتِلْتُم فِي سَبِيل اللهِ.

وهكَذَا أَيْضًا قَتْلُ مَنِ اعتدَى عَلَى المسْلِم لأخذِ مَاله، أَوِ انْتهاكِ عِرضه، فَإِذَا قُتِل هَذَا المعْتَدِي فَإِنَّهُ فِي النَّار، وإِنْ قُتل المُعتدَى عَلَيْهِ فَهُوَ شهيدٌ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سأله رجلٌ فقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «**فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «**قَاتِلْهُ**» قَالَ: أَرَأَيْت إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «**فَأَنْتَ شَهِيدٌ**»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «**هُوَ فِي النَّارِ**»[٢].

وعلى هَذَا فقَتْلَى المعْتَدِين فِي النَّار، وقتلى المُعتدَى عَلَيْهِمْ فِي الجَنَّة، هَذَا بحسَب الحُكْم الظَّاهر، أَمَّا مَا فِي القُلُوب فقَد تختلفُ الحَال، فقد يَكُونُ المقتولُ مِنَ المُعتدَى عَلَيْهِمْ فِي النَّار لسُوءِ طَوِيَّته، وَقَدْ يَكُونُ المقتولُ مِنَ المعتدين لَا يستحقُّ النَّار؛ لأَنَّهُ سليمُ الطَّوِيَّة؛ وَقَدْ يَكُونُ مُكْرَهًا عَلَى مَا صَنَع؛ فمَن دافع عَنْ نفسِه فقُتِل فَهُوَ شهيدٌ، ومن صَالَ عَلَى غيرِه فقُتل، فَهُوَ فِي النَّار، وَهَذَا هُو الحكم العَامُّ.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٠٩) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق، كان القاصد مهدر الدم في حقه، وإن قتل كان في النار، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد، رقم (٢٠٥).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَا نُصِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَوْطِنٍ نَصْرَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ يُنْكِرُ كِتَابُ اللهِ، إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ [آل عمران:١٥٢]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالحَسُّ: القَتْلُ، وَلَقَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَلِأَصْحَابِهِ أَوَّلُ النَّهَارِ حَتَّى قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ المُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ»[1]. وَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ فِي غَزَاةِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ، وَالنُّعَاسُ فِي الحَرْبِ وَعِنْدَ الخَوْفِ دَلِيلٌ عَلَى الأَمْنِ، وَهُوَ مِنَ اللهِ، وَفِي الصَّلَاةِ وَمَجَالِسِ الذِّكْرِ وَالعِلْمِ مِنَ الشَّيْطَانِ.

التعليق

فِي قولِ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا واستدلالِه بالآيةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وأصحابه نُصِروا فِي أُحُدٍ، وَلَا شَكَّ فِي هَذَا أَنَّهُمْ نُصِروا فِي أَوَّلِ النَّهار، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ [آل عمران:١٥٢] أَيْ إِذ تقتلونهم بإِذنِه، وَالمقصودُ بِهِ الإِذْنُ الشَّرْعيُّ، وَالإِذْن الكونيُّ، فَالإِذْنُ الكوني هُوَ القَدَر، ويَكُونُ بِمَا يُحبُّه اللهُ، وَمَا لَا يحبُّه اللهُ، وَالإِذْنُ الشَّرْعيُّ: هُوَ الشَّرْع وَلَا يَكُون إِلَّا فِيمَا يحبه اللهُ، فإذنُ اللهِ لِلْمُسْلِمِينَ شرعًا أَنْ يقتلوا الكَافِرِينَ، وَإِذَا وقعَ القَتْل فَهَذَا إِذْنٌ قدريٌّ.

فابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا صدَق فِيمَا قاله، لَكِنِ الأمرُ صَار عَلَى العكسِ حينما فَشِلوا وتنازَعُوا وعَصَوْا من بَعْدِ مَا أُرُوا مَا يُحبون، قَالَ تَعالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران:١٥٢].

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٣٢٤ رقم ٣١٦٣).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَاتَلَتِ المَلَائِكَةُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ: عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ كَأَشَدِّ القِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ»(١).

وَفِي صَحِيحِ مسلم: أَنَّهُ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ، قَالَ: «**مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ**» فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَى قُتِلَ، ثُمَّ رَهِقُوهُ، فَقَالَ: «**مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ**» فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا**»(٢)، وَهَذَا يُرْوَى عَلَى وَجْهَيْنِ: بِسُكُونِ الفَاءِ وَنَصْبِ (أَصْحَابَنَا) عَلَى المَفْعُولِيَّةِ، وَفَتْحِ الفَاءِ وَرَفْعِ (أَصْحَابُنَا) عَلَى الفَاعِلِيَّةِ.

وَوَجْهُ النَّصْبِ: أَنَّ الأَنْصَارَ لَمَّا خَرَجُوا لِلْقِتَالِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى قُتِلُوا، وَلَمْ يَخْرُجِ القُرَشِيَّانِ، قَالَ ذَلِكَ، أَيْ: مَا أَنْصَفَتْ قُرَيْشٌ الأَنْصَارَ.

وَوَجْهُ الرَّفْعِ: أَنْ يَكُونَ المُرَادُ بِالأَصْحَابِ الَّذِينَ فَرُّوا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى أُفْرِدَ فِي النَّفَرِ القَلِيلِ، فَقُتِلُوا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَلَمْ يُنْصِفُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَنْ ثَبَتَ مَعَهُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة أحد، رقم (٣٧٧٣)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب قتال جبريل وميكائيل عن يمين النبي وشماله، رقم (٤٢٧١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد، رقم (٣٣٥٠).

وَفِي (صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْصَرَفَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلًا يُقَاتِلُ عَنْهُ وَيَحْمِيهِ، قُلْتُ: كُنْ طَلْحَةَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، كُنْ طَلْحَةَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ أَدْرَكَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ.

التعليق

الإِنصافُ معناه العدلُ، فَالنَّبِيُّ ﷺ بَقِيَ مَعَ نفرٍ قليلٍ مِنْ أصحابِه عددُهم تسعةٌ، سَبْعةٌ مِنَ الأنصار، وَاثنانِ قرشيَّان، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الجَنَّةُ؟**» أَوْ «**هُوَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ**» فتقدم الأنصار وَاحدًا بَعْدَ وَاحد حَتَّى قُتل السَّبعة جميعًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بَيْنَ يدَي رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا**»[1]، فكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يتقدم أحدٌ مِنَ القرشيين حَتَّى يُقاتلَ كَما تقدمَ هَؤُلَاءِ الأنصارُ.

وعَلَى رِوَايَةِ: «**مَا أَنْصَفَنَا أَصْحَابُنَا**» يَكُون المعْنَى: أَنَّ أَصْحَابَنا الَّذِين فَرُّوا حَتَّى لَمْ يبْقَ إِلَّا هؤُلاءِ مَا أَنْصَفُوا، وَعَلَى رِوَايَةِ: «**مَا أَنْصَفْنا أصْحابَنا**» فالمَعْنى أَنَّ أَصْحَابَنا الأَنْصَارَ السَّبْعَةَ الَّذِين قُتِلُوا مَا أَنْصَفْنَاهُم؛ لأَنَّنا جعَلْنَاهُم هُم الَّذِين يُقْتَلُونَ وَالقُرَشِيَّانِ بَاقِيَانِ.

قولهُ: «**لَمْ أَنْشَب**» يعني: لم أَلْبَثْ.

(١) سبق تخريجه (ص:٩٦).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَإِذَا هُوَ يَشْتَدُّ كَأَنَّهُ طَيْرٌ حَتَّى لَحِقَنِي، فَدَفَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا طَلْحَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَرِيعًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**دُونَكُمْ أَخَاكُمْ فَقَدْ أَوْجَبَ**»، وَقَدْ رُمِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جَبِينِهِ، وَرُوِيَ فِي وَجْنَتِهِ، حَتَى غَابَتْ حَلْقَةٌ مِنْ حِلَقِ المِغْفَرِ فِي وَجْنَتِهِ، فَذَهَبْتُ لِأَنْزِعَهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: نَشَدْتُكَ بِاللهِ يَا أَبَا بَكْرٍ إِلَّا تَرَكْتَنِي؟ قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُبيدةَ السَّهْمَ بِفِيهِ، فَجَعَلَ يُنَضْنِضُهُ كَرَاهَةَ أَنْ يُؤْذِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَلَّ السَّهْمَ بِفِيهِ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّةُ أَبِي عُبَيدَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: ثُمَّ ذَهَبْتُ لِآخُذَ الآخَرَ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: نَشَدْتُكَ بِاللهِ يَا أَبَا بَكْرٍ إِلَّا تَرَكْتَنِي؟ قَالَ فَأَخَذَهُ، فَجَعَلَ يُنَضْنِضُهُ حَتَى اسْتَلَّهُ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّةُ أَبِي عُبيدةَ الأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دُونَكُمْ أَخَاكُمْ فَقَدْ أَوْجَبَ**»، قَالَ: فَأَقْبَلْنَا عَلَى طَلْحَةَ نُعَالِجُهُ، وَقَدْ أَصَابَتْهُ بِضْعَةَ عَشَرَ ضَرْبَةً.

التعليق

قَوْلُ الرَّسولِ ﷺ: «**دُونَكُمْ أَخَاكُمْ فَقَدْ أَوْجَبَ**»، يُحْتَمل أنْ يكُونَ معْنَاه: مات، أوْ: أوْجَب بِعَمَلِه أنْ تَكُونَ له الجَنَّةُ؛ أَيْ: حَصَلَ مَا وَجَبَ لَهُ، أَوْ أَدْرَكَ مَا وَجَبَ لَهُ وَهُو الجَنَّةُ؛ لِأَنَّه قُتِل شَهِيدًا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَفِي مَغَازِي الأُمَوِيِّ: أَنَّ المُشْرِكِينَ صَعِدُوا عَلَى الجَبَلِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسَعْدٍ: «**اجْنُبْهُمْ**» يَقُولُ: ارْدُدْهُمْ. فَقَالَ: كَيْفَ أَجْنُبُهُمْ وَحْدِي؟ فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَأَخَذَ سَعْدٌ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَرَمَى بِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ، قَالَ: ثُمَّ أَخَذْتُ سَهْمِي أَعْرِفُهُ، فَرَمَيْتُ بِهِ آخَرَ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ أَخَذْتُهُ أَعْرِفُهُ، فَرَمَيْتُ بِهِ آخَرَ فَقَتَلْتُهُ، فَهَبَطُوا مِنْ مَكَانِهِمْ، فَقُلْتُ: هَذَا سَهْمٌ مُبَارَكٌ، فَجَعَلْتُهُ فِي كِنَانَتِي، فَكَانَ عِنْدَ سَعْدٍ حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ كَانَ عِنْدَ بَنِيهِ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «وَاللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ المَاءَ، وَبِمَا دُووِيَ، كَانَتْ فَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَغْسِلُهُ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ المَاءَ بِالمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ المَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا، فَأَلْصَقَتْهَا فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ»(١).

وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَّهُ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ**»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ**﴾ [آل عمران:١٢٨](٢).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد، رقم (٣٨٤٧)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد، رقم (١٧٩٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد، رقم (١٧٩١).

التعليق

فِي هَذَا القطعةِ دليل عَلَى شدَّة مَا أصاب النَّبيَّ ﷺ فِي هَذِهِ الغَزوةِ، وَلَكِنَّهُ ﷺ كَانَ صَابرًا محتَسِبًا، وَهَذَا من فضلِ اللهِ عَلَيْهِ أَنَّ المصائِب الَّتِي تحصلُ لَهُ تَزيدُه رفعةً عِنْدَ اللهِ؛ لأَنَّ الصَّبرَ درجةٌ عَاليَةٌ لَا تُنال إِلَّا بِوجُود أَسْبَابه، وكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُشدَّدُ عَلَيْهِ فِي المرضِ، حَتَّى أَنَّهُ يُوعك كَمَا يُوعك الرَّجُلانِ مِنَ النَّاس[1]، فتشتدُّ عَلَيْهِ الحُمَّى، من أجلِ أَنْ ينالَ أعلَى درجاتِ الصَّبر.

وهكَذَا أَيْضًا فِي الجهادِ، وقولُه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ**»، هَذَا استبعادٌ مِنْهُ ﷺ أَنْ يُفلحَ هَؤُلَاءِ القومُ، ولَكِنِ اللهُ تعَالَى بَيَّنَ لَهُ أَنَّ الأمْرَ بيدِ اللهِ، فَقَالَ له: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**﴾، فَلَا يجوزُ للإِنْسَان أَنْ يستبعدَ رَحْمَةَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعِبادِه، فإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ يهدِي قومًا ضالِّين، وَقَدْ يُضِلُّ قومًا ظاهِرُهم الاهتداءُ.

وقد مرَّ عَلَى كثيرٍ منكم فِيمَا يظْهَر قصةُ الرَّجُل الَّذِي كَانَ عَابدًا، وكَانَ يمرُّ عَلَى رَجُل مسْرفٍ عَلَى نفسِه فينْهاه عَنِ المعاصِي، وَلَكِنَّهُ مُصِرٌّ عَلَيْهَا، فَقَالَ ذَات يوم، وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: «**مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**»[2]، فَلَا تستبعدْ أَنْ يهديَ اللهُ تَعَالَى أحدًا بَعْدَ ضلالِه، وها هُوَ خَالدُ بْنُ الوليدِ، وعِكرمةُ بنُ أبي جهلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حدَث مِنْهما مَا حدَث فِي غزوةِ أُحُدٍ، ولكِنْ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِما بِالإِسْلَامِ، فصَارَا من أعظمِ قوادِ المُسْلِمِينَ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المرض، باب أشد الناس بلاء الأنبياء، رقم (٥٦٤٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، رقم (٢٥٧١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله، رقم (٢٦٢١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلَمَّا انْهَزَمَ النَّاسُ لَمْ يَنْهَزِمْ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَقَالَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ -يَعْنِي المُسْلِمِينَ- وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ -يَعْنِي المُشْرِكِينَ- ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَلَقِيَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَيْنَ يَا أَبَا عُمَرَ؟ فَقَالَ أَنَسٌ: وَاهًا لِرِيحِ الجَنَّةِ يَا سَعْدُ، إِنِّي أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ، ثُمَّ مَضَى، فَقَاتَلَ القَوْمَ حَتَّى قُتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفَتْهُ أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ وَبِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ مَا بَيْنَ طَعْنَةٍ بِرُمْحٍ، وَضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ، وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ»(١).

وَانْهَزَمَ المُشْرِكُونَ أَوَّلَ النَّهَارِ كَمَا تَقَدَّمَ، فَصَرَخَ فِيهِمْ إِبْلِيسُ! أَيْ عِبَادَ اللهِ، أَخْزَاكُمُ اللهُ، فَارْجِعُوا مِنَ الهَزِيمَةِ، فَاجْتَلَدُوا.

«وَنَظَرَ حُذَيْفَةُ إِلَى أَبِيهِ، وَالمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ، وَهُمْ يَظُنُّونَهُ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَقَالَ: أَيْ عِبَادَ اللهِ! أَبِي، فَلَمْ يَفْهَمُوا قَوْلَهُ حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ: يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَدِيَهُ، فَقَالَ قَدْ تَصَدَّقْتُ بِدِيَتِهِ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَزَادَ ذَلِكَ حُذَيْفَةَ خَيْرًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ»(٢).

«وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَطْلُبُ سَعْدَ بْنَ الرَّبِيعِ، فَقَالَ لِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: فَجَعَلْتُ أَطُوفُ بَيْنَ القَتْلَى فَأَتَيْتُهُ، وَهُوَ بِآخِرِ رَمَقٍ، وَفِيهِ سَبْعُونَ

---

(١) أخرجه أحمد (٢١/ ٢٤٢ رقم ١٣٦٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٩٠).

ضَرْبَةً، مَا بَيْنَ طَعْنَةٍ بِرُمْحٍ، وَضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ، وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ، فَقُلْتُ: يَا سَعْدُ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ لَكَ: أَخْبِرْنِي كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ: وَعَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ السَّلَامُ، قُلْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَجِدُ رِيحَ الجَنَّةِ، وَقُلْ لِقَوْمِيَ الأَنْصَارِ: لَا عُذْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ إِنْ خُلِصَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِيكُمْ عَيْنٌ تَطْرِفُ، وَفَاضَتْ نَفْسُهُ مِنْ وَقْتِهِ»[1].

التعليق

فِي هَذِهِ الجملة دليلٌ عَلَى جوازِ تحميل السَّلام لشَخْص، مثل أَنْ يَقُولَ أَقْرِئ فلانًا مني السَّلام، أَوْ سَلِّم لي عَلَى فُلانٍ، أَوْ مَا أشبه ذَلِكَ.

قالَ أَهْل العِلْم: وَإِذَا تحمَّل وقَبِل أَنْ يبلغَه السَّلام وجبَ عَلَيْهِ أَنْ يبلغَه، أَمَّا إِذَا لم يتحمَّلْ هَذِهِ الرِّسالة فَإِنَّهُ لَا يَجِب عَلَيْهِ أَنْ يبلغَه، فَإِذَا قلتَ يَا فلانُ سلِّم لي عَلَى فلانٍ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، وجبَ عَلَيْهِ أَنْ يبلغَه السَّلام؛ لأَنَّهُ تحمَّل هَذِهِ الأمانةَ، فوجب عَلَيْهِ أَنْ يبلغَها، أَمَّا إِذَا لم يتحمَّلْها بَلْ سكتَ، أَوْ قَالَ: أخشى أَنْ أنسى أَوْ مَا أشبهَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يلزمُه.

وكثيرٌ مِنَ النَّاس يَقُولُ مثلًا لمن أرادَ أَنْ يسافرَ إِلَى بلدٍ: سلِّم لي عَلَى فلانٍ، فَإِذَا تحمَّلَ هَذَا المسافرُ وجب أَنْ يبلغَ، لَكِنْ لَا يَنْبَغِي للشَّخص أَنْ يكلِّفَه ذَلِكَ، فيقول: سلِّم لي عَلَى فلانٍ، وَالأفضلُ أَنْ يَقُولَ: سلِّم لي عَلَى من سألك عنِّي؛ لأجلِ أَنْ يتذكرَ هَذَا المسافرُ، فإِذَا سُئِل عَنْ هَذَا الشَّخص، قَالَ: هُوَ بخير ويُسلِّم عليك، ويكُونُ فِي هَذَا فَائدةٌ وَهِيَ عدمُ تحميل هَذَا المسافر لهَذِهِ الأمانة الَّتِي قَدْ ينساها أَوْ مَا أشبه ذَلِكَ.

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٢١ رقم ٤٩٠٦).

وفيه أَيْضًا أَنَّ الإِنْسَان الَّذِي يُبلِّغُ السَّلَام، يَقُول للمُبلِّغ عَلَى فلانٍ: السَّلَام، فَإِذَا قلتَ: إِنَّ عبدَ اللهِ يُسلم عَلَيْكَ، فيقولُ ذَاكَ: وعَلَى عبدِ اللهِ السَّلَامُ، أَوْ عليه السلامُ، وَلَا يلزمُه أَنْ يَقُولَ: عليكَ وعلَيْه السَّلامُ، بل يكفي أَنْ يَقُولَ: علَيه السَّلامُ، أَوْ: عَلَى عبدِ اللهِ السَّلَام.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ أَشَعَرْتَ أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ؟ فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ، فَقَدْ بَلَّغَ، فَقَاتِلُوا عَنْ دِينِكُمْ، فَنَزَلَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [آل عمران:١٤٤] الآيَةَ.

التعليق

قَالَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هَذه الكلِمَة مع أَنَّهُ مُحْتَضِر: «إِذَا كانَ مُحَمَّدٌ رسولُ اللهِ قَدْ قُتِل فلْنُقاتِل عَنْ دِينِنَا»، فمُحَمَّدٌ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسلَّم بَشَرٌ قدْ ماتَ، ونَحْنُ مأْمُورُون بِالقِتال دُونَ رَسُولِ الله ﷺ؛ لإقَامَةِ دِينِه، فَإِذا قُتِل فلْيَكُنْ قِتالُنَا لِدِينِنَا، ولهَذَا قَال: «فَقَاتِلُوا عَنْ دِينِكُم».

وَهَكَذا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤمِنٍ أنْ يَكُون قِتَالُه عَنْ دِينِه، وَأمَّا القِتَالُ عَن الوَطَنِ مِنْ أجْلِ أنَّه وطَنٌ فقَطْ؛ مِنْ أجْلِ تُرابِهِ وحبَّاتِ رمْلِه وأحْجَار جِبالِه، فهَذَا لَيْس بنيَّةٍ سَليمَةٍ، اللَّهُمَّ إلَّا إذَا نوَى أنَّهُ يُقاتِل عَنْ بلَدِه؛ لأنَّه بلَدٌ إسْلَامِيٌّ فيُقاتِل عَنِ البَلَدِ مِنْ أجْلِ إسْلَامِه كَما يُقاتِلُ عَن الرَّجُل مِنْ أجْلِ إسْلَامِه، فهَذا لَا بأْسَ بِه، لكِن خيْرٌ مِن ذَلك وأكْمَلُ أنْ يَكُون القِتالُ عَن الدِّينِ والإِسْلامِ؛ لِتكُونَ كلِمَةُ اللهِ هِي العُلْيا، وأنْ يشْعُر الإِنْسانُ أنَّه سواءٌ كَان القِتالُ فِي بلَدِه أوْ بلَدٍ آخَر كُلُّه سواءٌ مَا دامَ القِتَال عَن الدِّينِ، فلَا فرْقَ بيْن أنْ تكُونَ فِي الجَزِيرَةِ العَربيَّةِ أوْ فِي العِرَاق أوْ فِي الشَّام أوْ فِي أفْغانِسْتَان أوْ فِي فِلسْطِين أوْ فِي أيِّ مَكانٍ، ولِذَلك نَجِدُ أنَّ الَّذِين يُقاتِلُون عَنِ البِلَاد فقَطْ تَجِدُهم يُقاتِلُون عَن البِلاد حَمِيَّةً وتقْدِيسًا للْأَماكِن، ولَكِن قُلوبُهم خَارِبَةٌ مِن الإِيمانِ؛ فَالآنَ العَرَبُ الَّذِين يُطَنْطِنُون

بِالقِتال عَنْ فِلسطِينَ لَو رجَعْتَ إِلى قُلوبِ بعْضِهم لَوَجَدْتَها خَالِيةً مِنَ الإِيمانِ نهائيًّا، بَلْ لوَجَدْتَ بعْضَهم يُنْكِرُون الخالِقَ ويَسْخَرُون بِالمصَلِّين، لَكِن يَقُولونَ هَذا إِمَّا سِياسَةً وإِمَّا مِنْ أَجْلِ احْتِرام الأَماكِنِ دُونَ احْتِرامِ مَن أَمَر بِاحْتِرام الأَماكِن، نَسْأَلُ اللهَ العافِيةَ، فمَسْأَلَةُ النِيَّة أمْرُها هَامٌّ جِدًّا، وَيجِبُ علَيْنا أنْ نُلاحِظَها.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ قَبْلَ أُحُدٍ، مُبَشِّرَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، يَقُولُ لِي: أَنْتَ قَادِمٌ عَلَيْنَا فِي أَيَّامٍ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: فِي الجَنَّةِ نَسْرَحُ فِيهَا كَيْفَ نَشَاءُ، قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تُقْتَلْ يَوْمَ بَدْرٍ؟ قَالَ: بَلَى ثُمَّ أُحْيِيتُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**هَذِهِ الشَّهَادَةُ يَا أَبَا جَابِرٍ**»[(١)].

وَقَالَ خَيْثَمَةُ أَبو سَعْدٍ، وَكَانَ ابْنُهُ اسْتُشْهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمِ بَدْرٍ: «لَقَدْ أَخْطَأَتْنِي وَقْعَةُ بَدْرٍ، وَكُنْتُ وَاللهِ عَلَيْهَا حَرِيصًا، حَتَّى سَاهَمْتُ ابْنِي فِي الخُرُوجِ، فَخَرَجَ سَهْمُهُ، فَرُزِقَ الشَّهَادَةَ، وَقَدْ رَأَيْتُ البَارِحَةَ ابْنِي فِي النَّوْمِ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ يَسْرَحُ فِي ثِمَارِ الجَنَّةِ وَأَنْهَارِهَا، وَيَقُولُ: الحَقْ بِنَا تُرَافِقْنَا فِي الجَنَّةِ، فَقَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، وَقَدْ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ أَصْبَحْتُ مُشْتَاقًا إِلَى مُرَافَقَتِهِ فِي الجَنَّةِ، وَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَأَحْبَبْتُ لِقَاءَ رَبِّي، فَادْعُ اللهَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ يَرْزُقَنِي الشَّهَادَةَ، وَمُرَافَقَةَ سعدٍ فِي الجَنَّةِ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَقُتِلَ بِأُحُدٍ شَهِيدًا[(٢)].

وَقَالَ عبدُ اللهِ بنُ جَحْشٍ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ: «اللهُمَّ إِنِّي أُقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ أَلْقَى العَدُوَّ غَدًا فَيَقْتُلُونِي، ثُمَّ يَبْقُرُوا بَطْنِي، وَيَجْدَعُوا أَنْفِي، وَأُذُنِي، ثُمَّ تَسْأَلُنِي: فِيمَ ذَلِكَ فَأَقُولُ: فِيكَ».

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٣/ ٢٢٥ رقم ٤٩١٥).

(٢) دلائل النبوة للبيهقي (٣/ ٢٤٩ رقم ١١٠٧).

التعليق

قولُه: «فأَقُول: فِيكَ» يعْنِي أَنِّي أُصِبتُ فِيكَ هَذِه الإِصابَةَ، وَهَذا معْنَاهُ يدُلُّ علَى أَنَّه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يتَحمَّلُ هَذا التَّمْثِيلَ وهَذا التَّعذِيبَ مِنْ أجْلِ اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، مِمَّا يدُلُّ علَى رغْبَتِه فِي الشَّهادَةِ، وإِلَّا فيَكْفِي أنْ يَقُولَ الإِنْسانُ: اللَّهُمَّ ارْزُقْني الشَّهادَةَ فِي سَبِيلِكَ، كَما قَالَ عُمَرُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[1] ويَكْفِي، دُونَ أنْ يُفصِّلَ بِهذَا التَّمثِيلِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب كراهية النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن تعرى المدينة، رقم (١٧٩١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الجَمُوحِ أَعْرَجَ شَدِيدَ العَرَجِ، وَكَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ بَنِينَ شَبَابٌ، يَغْزُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا غَزَا، فَلَمَّا تَوَجَّهَ إِلَى أُحُدٍ، أَرَادَ أَنْ يَتَوَجَّهَ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ بَنُوهُ: إِنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ لَكَ رُخْصَةً، فَلَوْ قَعَدْتَ وَنَحْنُ نَكْفِيكَ، وَقَدْ وَضَعَ اللهُ عَنْكَ الجِهَادَ.

فَأَتَى عَمْرُو بْنُ الجَمُوحِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ بَنِيَّ هَؤُلَاءِ يَمْنَعُونِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَكَ، وَوَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أُسْتَشْهَدَ فَأَطَأَ بِعَرْجَتِي هَذِهِ فِي الجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ وَضَعَ اللهُ عَنْكَ الجِهَادَ**»، وَقَالَ لِبَنِيهِ: «وَمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَدَعُوهُ، لَعَلَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَهُ الشَّهَادَةَ»، فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا[1].

وَانْتَهَى أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ فِي رِجَالٍ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَقَدْ أَلْقَوْا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكُمْ؟، فَقَالُوا: قُتِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: فَمَا تَصْنَعُونَ بِالحَيَاةِ بَعْدَهُ؟ فَقُومُوا فَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ القَوْمَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

وَأَقْبَلَ أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ عَدُوُّ اللهِ، وَهُوَ مُقَنَّعٌ فِي الحَدِيدِ، يَقُولُ: لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا مُحَمَّدٌ، وَكَانَ حَلَفَ بِمَكَّةَ أَنْ يَقْتُلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَاسْتَقْبَلَهُ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، فَقُتِلَ مُصْعَبٌ، وَأَبْصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَرْقُوَةَ أُبَيِّ بْنَ خَلَفٍ مِنْ فُرْجَةٍ بَيْنَ

---

(١) أخرجه أحمد (٣٧/ ٢٤٧ رقم ٢٢٥٥٣).

سَابِغَةِ الدِّرْعِ وَالبَيْضَةِ، فَطَعَنَهُ بِحَرْبَتِهِ، فَوَقَعَ عَنْ فَرَسِهِ، فَاحْتَمَلَهُ أَصْحَابُهُ، وَهُوَ يَخُورُ خُوَارَ الثَّوْرِ، فَقَالُوا: مَا أَجْزَعَكَ؟ إِنَّمَا هُوَ خَدْشٌ، فَذَكَرَ لَهُمْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «**بَلْ أَنَا أَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى**»، فَمَاتَ بِرَابِغٍ.

التعليق

سبَق أنَّه وَجَد مِنْ هَذا الجُرْح ألَمًا عظيمًا؛ حَتَّى إنَّه لَـوْ أصَابَ أهْلَ ذِي المجَازِ لماتُوا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنِّي لَأَسِيرُ بِبَطْنِ رَابِغٍ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ، إِذَا نَارٌ تَأَجَّجُ لِي فَيَمَّمْتُهَا، وَإِذَا رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا فِي سِلْسِلَةٍ يَجْتَذِبُهَا يَصِيحُ العَطَشَ، وَإِذَا رَجُلٌ يَقُولُ: لَا تَسْقِهِ هَذَا قَتِيلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، هَذَا أُبَيُّ بْنُ خَلَفٍ.

التعليق

لم يقتل النَّبيُّ ﷺ أَحدًا سوى أُبي بن خَلف، مَعَ أَنَّهُ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كَانَ أشجعَ النَّاس، ولكِنْ هَذَا الرَّجُلُ لما كَانَ يعلِف فرسَه الَّذِي سماه العَوْذُ وكَانَ يحلف أَنْ يقتلَ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا ﷺ فَلَمَّا بلغ ذَلِكَ النَّبيَّ ﷺ وأخبرَ بِهِ، قَالَ: «**أَنَا أَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ**»[1] فقتله النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) دلائل النبوة (٣/ ٢٩٠ رقم ١١٢٢).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ يَقُولُ: شَهِدْتُ أُحُدًا، فَنَظَرْتُ إِلَى النَّبْلِ يَأْتِي مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَسَطَهَا، كُلُّ ذَلِكَ يُصْرَفُ عَنْهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: دُلُّونِي عَلَى مُحَمَّدٍ، لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جَنْبِهِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ جَاوَزَهُ، فَعَاتَبَهُ فِي ذَلِكَ صَفْوَانُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا رَأَيْتُهُ، أَحْلِفُ بِاللهِ، إِنَّهُ مِنَّا مَمْنُوعٌ، فَخَرَجْنَا أَرْبَعَةً، فَتَعَاهَدْنَا، وَتَعَاقَدْنَا عَلَى قَتْلِهِ، فَلَمْ نَخْلُصْ إِلَى ذَلِكَ.

وَلَمَّا مَصَّ مَالِكٌ أَبُو أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ جُرْحَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى أَنْقَاهُ قَالَ لَهُ: «مُجَّهُ»، قَالَ: وَاللهِ لَا أَمُجُّهُ أَبَدًا ثُمَّ أَدْبَرَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا**»(١).

التعليق

هَذا الحَدِيثُ مُنقَطِع، والمُنْقَطِع هُوَ مِنْ أقْسامِ الضَّعيفِ، والإِنسانُ قَد يَسْتَبْعِد أَنْ يَقُولَ الرَّسولُ: «مُجَّهُ» ثُمَّ يَقُول: لَا أَمُجُّه أَبَدًا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُون قَدْ فَهِم مِنَ الرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فَهْمًا آخرَ، وهُوَ أَنَّ الأَمْر لَيْس لِلْإِلْزام، فَهَذا رُبَّما يقَعُ مِنْه.

وقدِ استدلَّ العُلَماء بِهَذا الحَدِيث عَلَى:

أوَّلًا: أنَّ دمَ الآدميِّ طاهرٌ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يأمُرْهُ أَنْ يغسلَ فمَهُ مِنْهُ، وَهَذَا دليلٌ عَلَى أَنَّهُ طاهرٌ.

---

(١) دلائل النبوة (٣/ ٣٠٣ رقم ١١٣٥).

وإِلى هَذَا ذهبَ بعضُ أَهْلِ العِلْم وقالُوا: إِنَّ دمَ الآدميِّ طَاهرٌ وَلَيْسَ بنجِس؛ لأَنَّ الأصلَ الطَّهَارَة، وَقَدْ قَالَ النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**الْمُؤْمِنُ لا يَنْجُسُ حَيًّا، وَلَا مَيِّتًا**»(١) وكما أَنَّ الآدميَّ لَوِ انْفصل مِنْهُ جزءٌ كَاليد إِذَا قُطِعَتْ، فإِنَّ اليد طَاهرةٌ مَعَ أَنَّهَا تحمِلُ الدَّمَ، فكَذَلِكَ الدمُ طَاهرٌ.

لَكِنْ جمهورُ أَهْلِ العِلْم يَرَوْنَ أَنَّ دمَ الآدميِّ نَجِس، فيَنْبَغِي للإِنْسَانِ أَنْ يحتاطَ، وأن يتنزَّهَ من دمِه ويغسلَه حَتَّى يُبرِئَ ذمته بيقين.

ثانيًا: اسْتَدَلَّ بعضُ العُلَمَاء بِهِ عَلَى أَنَّ فضلات النَّبِيِّ ﷺ طاهرةٌ، وأَنَّهُ قَدْ يَكُون الشَّيْءُ طَاهرًا مِنَ الرَّسُول ﷺ ونجسًا من غيرِه.

وهَذَا القَوْلُ ضعيفٌ، وذَلِكَ لأَنَّ الأصلَ عدمُ الخُصوصيَّة، وأَنَّ الأحكامَ الَّتِي تثبت للرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تثبُت لغَيْره، ودَلِيلُ ذَلِكَ قولُه تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب:٥٠]، فَانْظُرْ إِلَى الآيَة الكَريمة، لما كَانَ هَذَا الحكم خَاصًّا بِالرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بيَّنه اللهُ، فَالقَوْلُ بِأَنَّ دمَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وجميع فضلاتِه طاهرةٌ، وَهِيَ منَّا نجسةٌ، قولٌ ضعيف.

ويدلُّ هَذَا أَيْضًا عَلَى أَنَّ الأحكامَ الَّتِي تَكُونُ للرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تكُون لَهُ ولأمتِه، وأَنَّ اللهَ تَعَالَى لما أحل للنَّبِيِّ ﷺ زينبَ بنتَ جحشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب:٣٧]،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر، رقم (٢٣٩).

وسياقُ الآيةِ كَمَا يَلي: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب:٣٧] ولم يَقُلْ: لكَي لَا يَكُونَ عليكَ، فدلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الحكم الثَّابت للرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثابت لَهُ وللأُمَّةِ.

ثالثًا: اسْتَدَلَّ بِهِ بعضُ العُلَماءِ عَلَى أَنَّ اليسيرَ مِنَ الدمِ يُعفى عنه، وأَنَّ الَّذِي أصاب هَذَا الرَّجُلَ من دَمِ الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يسيرٌ فيُعفى عنه.

إِذا ثَبَتَ أَنَّ الشَّيْءَ نَجِس، فإِنَّ القَوْلَ بِأَنَّ اليسيرَ يُعفى عَنْهُ يحتاجُ إِلَى دليلٍ، وَلِهَذَا أَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ المرأَةَ أَنْ تغسِلَ عَنْهَا دمَ الحيضِ، فكَانَتِ النساء تقرُصُ هَذَا الدمَ فِيمَا بَيْنَ إِصْبعَيها، فَهُوَ دمٌ يسير ومَعَ ذَلِكَ أمرها أَنْ تغسلَه [1].

فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الشَّيْءَ نجِسٌ، فَالقَوْلُ بِأَنَّهُ يُعفى عَنْ يسيرِه يحتاجُ إِلَى دليل، وَلِهَذَا لما ثَبَتَ أَنَّ البولَ نَجِس، فَلَا يُعفى عَنْ يسيره، لِأَنَّهُ مَا دام ثَبَتَ أَنَّهُ نَجِس، فإِن مَنِ ادَّعى أَنَّهُ يُعفى عَنْ يسيره فعليه الدَّلِيلُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب غسل دم الحيض، رقم (٣٠١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَعَاصِمُ بْنَ عُمَرُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمْ: كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ يَوْمَ بَلَاءٍ وَتَمْحِيصٍ، اخْتَبَرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِهِ المُؤْمِنِينَ، وَأَظْهَرَ بِهِ المُنَافِقِينَ مِمَّنْ كَانَ يُظْهِرُ الإِسْلَامَ بِلِسَانِهِ، وَهُوَ مُسْتَخْفٍ بِالكُفْرِ، فَأَكْرَمَ اللهُ فِيهِ مَنْ أَرَادَ كَرَامَتَهُ بِالشَّهَادَةِ مِنْ أَهْلِ وِلَايَتِهِ، فَكَانَ مِمَّا نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ فِي يَوْمِ أُحُدٍ سِتُّونَ آيَةً مِنْ آلِ عِمْرَانَ، أَوَّلُهَا: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ إِلَى آخِرِ القِصَّةِ.

فَصْلٌ فِيمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الغَزَاةُ مِنَ الأَحْكَامِ وَالفِقْهِ:

مِنْهَا: أَنَّ الجِهَادَ يَلْزَمُ بِالشُّرُوعِ فِيهِ، حَتَّى إِنَّ مَنْ لَبِسَ لَأْمَتَهُ وَشَرَعَ فِي أَسْبَابِهِ، وَتَأَهَّبَ لِلْخُرُوجِ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ عَنِ الخُرُوجِ حَتَّى يُقَاتِلَ عَدُوَّهُ.

التعليق

إِذَا تأهَّبَ النَّاس للقتالِ ولَبِسوا لَأْمَةَ الحرب واستعدُّوا لَهُ، هَلْ يَجُوزُ أَنْ يتأخَّروا؟

اختلفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَة:

الرَّأي الأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ استشارَ أصحابه هَلْ يَخْرُجُوا للعدوِّ، أم يَبقَوا فِي المدينةِ؟ فمِنهُم مَن أشار بِالبقاء، ومنهم مَن أشار بِالخروجِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ دَخَلَ بيته ولَبِس لَأْمَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ وأَمَرَ النَّاسَ بِالخروج، وقالُوا للنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ شئتَ خَرَجنا وإِنْ شئتَ بَقِينا فِي المدينةِ، فقَالَ: «**مَا كَانَ لنبيٍّ لَبِسَ لَأْمَةَ الحربِ أَنْ ينزِعَها، حَتَّى يفصلَ اللهُ بَيْنَهُ وبَيْنَ عدوِّه**».

الرَّأي الثَّاني: أَنَّ سَائر الأُمَّة لَا حرجَ عَلَيْهِمْ أَنْ يتأخَّروا وَلَو استعدُّوا للقتالِ مَا لم يُوَاجِهُوا العدوَّ، وَاسْتَدَلَّ هَؤُلَاءِ بمفهومِ قولِه تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [الأنفال:١٥-١٦]، فلم يُحرِّمِ اللهُ الفِرارَ مِنَ العدوِّ إِلَّا عِنْدَ اللقاءِ، ومفهومُ هَذَا أَنَّهُ لَوْ تَركُوا القتالَ قَبْلَ أَنْ يُقَابِلُوا العدوَّ فليس لهم فِي ذَلِكَ بأسٌ.

ويَرَى ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَعْدَ الاسْتعداد للحرْبِ أَنْ يتخلفَ النَّاس، وأَنَّهُ يَجِب عَلَيْهِمْ أَنْ يجاهدوا حَتَّى يفصلَ اللهُ بينهم وبينَ عدوِّهم، بناءً عَلَى القَاعدة الَّتِي تقول: إنَّ الأحكام الَّتِي تثبت للرَّسُولِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ تثبُت لغيرِه.

ومَا ذَهَب إِلَيْه ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَهُ وجْهٌ قويٌّ، ووَجْهُه أَنَّه إِذَا كَان الحَجُّ يَلْزَم بالشُّروعِ فِيه وَهُو الجِهادُ الأَصْغَرُ فَالجِهادُ الأَكْبَرُ مِنْ بَاب أَوْلى، ولِأَنَّ النَّاس لَو تأهَّبُوا وتَجهَّزُوا ثُمَّ رَجَعُوا فَإِنَّه يَكُونُ فِي ذَلِك إِذْلالٌ لَهُم وَإِعْزازٌ لِلْعدُوِّ وبثٌّ لِرُوح الحَياةِ لِعَدُوِّهم؛ لأَنَّهم إِذَا عَلِمُوا أَنَّهُم بعْدَ أَنْ تأهَّبُوا وخَرَجُوا ولَبِسُوا الدُّرُوعَ وسَنُّوا السُّيوفَ تَراجَعُوا تَقْوَى شَوْكةُ العَدُوِّ؛ فَيكُون فِي هَذا مَفسَدةٌ، فَمَا ذهَبَ إِلَيْه ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَظْهَرُ وأَصحُّ مِمَّا ذَهَب إِلَيْه كَثِيرٌ مِن الفُقَهاءِ.

فَإِن قِيل: وَما الضَّابِطُ فِي التَّجهُّزِ الآنَ، وقَدْ يَرَى البَعْضُ أَنَّه لَا يُوجَد التِقاءٌ فِي الصُّفُوفِ مُباشِرٌ لِلْجُيوشِ؟

قُلنا: بَل فِي زَمانِنَا هَذا يُوجَدُ التِقاءٌ فِي بعْضِ الأُمُور، وأُمُور أُخْرى لَا يَكُون فِيهَا التِقَاءٌ، فمَثلًا حَرْبُ الطَّائِرات، إِذا ذَهَبْنا لِلطَّائِرات وأَعْدَدْنَاها وسلَّحْنَاها وجَعَلْنا فِيها وَقُودَها وَكُلَّ مَا يتعلَّق بِها، فهَذا اسْتِعْدادٌ.

أمَّا مَا تكُون عَلَيْه الجُيوشُ عَادَةً مِنْ كَوْنِها مُرابِطةً دَوْمًا، فلْنَعْلم أنَّ الجِهادَ نَوْعانِ: جِهادُ دِفاعٍ، وجِهادُ هُجومٍ، أمَّا جِهادُ الدِّفاعِ فَلِلْقَائِد أنْ يتأَخَّر فِي الحَرْب حَتَّى يأْتِيَه مَن يُهاجِمُه، لَكِن إِذَا كَان جِهادَ هُجومٍ -كَما هُو شَأْنُ المسْلمين بِالنِّسبَة لأَعْدَائِهم- فَهذا إِذَا تَجهَّزوا وَكانَ العَدُوُّ عِنْدَه اسْتِعدادٌ لهذَا الشَّيْءِ ومُتجَهِّز، فَلا شَكَّ أنَّه سيَقَع على المسْلِمينَ ضَررٌ إِذا تأَخَّر.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِذَا طَرَقَهُمْ عَدُوُّهُمْ فِي دِيَارِهِمُ الْخُرُوجُ إِلَيْهِ، بَلْ يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَلْزَمُوا دِيَارَهُمْ، وَيُقَاتِلُوهُمْ فِيهَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ أَنْصَرَ لَهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، كَمَا أَشَارَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ يَوْمَ أُحُدٍ.

التعليق

فَلَا يَجِب عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى العَدُوِّ، بَلْ لهم أَنْ يَبْقوا فِي بلادِهم، فَإِذَا جَاءَهُم العَدُوُّ فِي البَلدِ ودهمهُم دافعُوا، لَكِنْ بشرطٍ كَمَا قَالَ ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَنْ يَكُونَ هَذَا أَنْصرَ لَهُم.

أَمَّا إِذَا كَانَ الخروجُ إِلَى العَدُوِّ أَنْصرَ لهم، وأَنْكَى فِي العَدُوِّ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْرُجُوا؛ لأَنَّ اللهَ يَقُول فِي كتابه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:١٢٣].

ولِأَنَّ هَذا كَان رَأْي النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ورَأْي الأَشْياخِ مِنَ الصَّحابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ولَكِن الَّذِين أَشَارُوا بِالخُروجِ هُمُ الشَّبابُ الَّذِين لَمْ يشْهَدُوا بدرًا، فأَحَبُّوا أَنْ يُقاتِلُوا لأَنَّهم لَمْ يشْهَدُوا بدْرًا، وهَذَا الَّذِي ذَهَب إِلَيْه المؤَلِّفُ صَحِيحٌ: أَنَّه يَجُوزُ أَنْ نَبْقَى فِي دِيارِنَا حَتَّى نُقاتِلَ العَدُوَّ فِي وسَط البَلَدِ.

لَكِن لَدَيْنا قَاعِدَةٌ مُطَّرِدَة ثَابِتَة وَهِي أَنَّ الشَّيْء الجَائِزَ قَدْ يَكُون حَرَامًا فِي بَعْضِ الأَحْيَان وَقَد يَكُونُ وَاجِبًا؛ فإِذَا كَان فِي بَقَائِنا فِي البَلَد إِذْلالٌ لَنا وتعَسُّر لِلْقِتال فِي الشَّوارِع، وأَنَّ البُروزَ حَوْل البَلَد وجَعْل البَلَدِ محُوطَةً بِدِرْعٍ بَشريٍّ أَقْوَى؛ فَإِنَّه فِي هَذه الحَالِ يَجِبُ الخُروجُ، لَكِن عِنْدَ التَّساوِي فَيُمكن أَنْ يُقالَ كَما قَال ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ

بِالجوازِ، وَكَما دَلَّ عَلَيْه الحَدِيثُ، أَمَّا إِذَا كَان فِي ذَلِك ضَررٌ فَإِنَّنا لَا نبْقَى؛ لأَنَّه قَدْ يَكُون مِن المصْلَحة أنْ نَخْرُج ونَحْمِي البَلَد مِن الخَارِج ويَكُون مِن المضَرَّة أَنَّنا نبْقَى، فَإِذا دَخل العَدُوُّ البَلَدَ لَمْ نتمَكَّنْ مِن إخْرَاجِه مِنْها، لَا سِيَّما وأَنَّ أَسَالِيبَ الحَرْب وأَسْلِحَة الحَرْب قَدِ اخْتلفَتْ عَنْ ذِي قَبْل اخْتِلافًا عَظِيمًا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: جَوَازُ سُلُوكِ الإِمَامِ بِالعَسْكَرِ فِي بَعْضِ أَمْلَاكِ رَعِيَّتِهِ إِذَا صَادَفَ ذَلِكَ طَرِيقَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ المَالِكُ.

التعليق

تُؤخَذُ هَذِهِ الفَائدةُ من قصة الرَّجُل المنافقِ الَّذِي جَعَل يحثُو التُّرَابَ فِي وجْه الرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وَفِي وجوهِ أَصْحَابِه، ويقولُ: لَا أُحِلُّ لكم أَنْ تطؤُوا أَرْضي، ولَكِنِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لم يلتفِتْ لقولِهِ، وعَلَى هَذَا فَإِذَا سَارَ الجندُ فِي أَرْضِ أحدٍ مِنَ الرَّعية، فإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ لهم، سَوَاءٌ رَضِي أَوْ لم يرضَ، وذَلِك لأَنَّ هَذا مصْلَحةٌ عامَّةٌ، هَذا إِذا كَان الملْك لَا يتَضَرَّر بمُرورِ النَّاسِ علَيْه، أما إِنْ كَانَ هَذَا يضرُّ البستان فَإِنَّهُ لَا يجوزُ، إِلَّا إِذَا اضطُرُّوا إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّه إِذَا تضَرَّر الملْكُ مثْلَ أنْ يكُون فِيه أشْجَارٌ ضَعِيفَةٌ وحَشائِشُ إِذَا وَطِئها الجَيْشُ بأَقْدَامِهم تضَرَّر فحينَئِذٍ قَد نَقولُ: إِنَّهُم لَا يجُوز لَهُم سُلوكُهُ إِلَّا عنْدَ الضَّرورَة، أَمَّا إِذا كَانتْ أرْضًا بيْضَاء أوْ كانَتْ أَشْجَارًا قَوِيَّةً لَا تتأَثَّر بالمُرورِ مِنْ تَحْتِها كَالنَّخِيل فإِنَّ هَذا لَا يُشْتَرَط فِيه رِضَا المالِك؛ لأَنَّ سَيْرَهم فِي هَذا مصْلَحةٌ عامَّةٌ بِدُون ضَرَرٍ علَى المالِك خَاصَّةً. أَمَّا إِذَا وجدوا طريقًا آخرَ فَلَا يَجُوزُ لهم أَنْ يدخلُوه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَأْذَنُ لِمَنْ لَا يُطِيقُ القِتَالَ مِنَ الصِّبْيَانِ غَيْرِ البَالِغِينَ، بَلْ يَرُدُّهُمْ إِذَا خَرَجُوا، كَمَا رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابْنَ عُمَرَ وَمَنْ مَعَهُ.

التعليق

لَا يَجُوزُ للإِمَامِ أَنْ يأذَنَ للصِّغار أَنْ يَخْرُجُوا للجهادِ؛ لأَنَّ الصِّغار لَا يستطيعون المقاومةَ، فإِمَّا أَنْ يُقْتَلوا فيكُونوا خسارةً، وَإِمَّا أَنْ يَفِرُّوا فتنكسِرَ قُلُوبُ الجيش؛ وَلِهَذَا منعهم الرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

ويُؤخذ مِن هَذِهِ الفَائدة أَنَّهُ يَجُوزُ منعُ المصْلَحة، إِذَا اقتضَتْ مفسدةً؛ لأَنَّ خروج الصِّبيان مصلحةٌ وتعويدٌ لهم للْجِهَاد، ولكِنْ إِذَا تضمَّن ضررًا فَإِنَّهُ يُمنع.

وقَدْ سَبقَ لَنا أَنَّه ﷺ إمَّا ردَّهُم لِعَدم البُلوغ أَوْ ردَّهم لِعدَم الإِطاقَة، وبَينَّا أَنَّه ردَّهم لهَذا وهَذا، وأَنَّه لَو وُجِد مَنْ يُطِيق ولَكِنَّه لَمْ يبْلُغْ سِنَّ الخمْسَ عشْرَة؛ فَإِنَّ الظَّاهِر أَنَّه إذا اسْتَأْذَن فَإِنَّه يُؤذَنُ لَهُ؛ لأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ نُموُّه جَيِّدًا فَيكونُ فِي مبْلَغ الرِّجَال وإِنْ لَمْ يبْلُغ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: جَوَازُ الغَزْوِ بِالنِّسَاءِ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِنَّ فِي الجِهَادِ.

التعليق

الغزوُ جَائز للنِّسَاءِ، وَلَا يَجِبُ عليهنَّ الجِهَاد، هَذا نأْخُذُه مِن قِصَّة فَاطِمةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وغَيْرِها؛ فإنَّه فِي أُحُدٍ غَزَتِ النِّساءُ مَع النَّبِيِّ ﷺ لمُداوَاةِ الجَرْحى ونَحو ذَلِك لَا لِلْقِتال؛ كَما قَالَتْ عَائشةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا للنَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ عَلَى النِّسَاءِ جِهادٌ؟ قَالَ: «عَلَيْهِن جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ، الحَجُّ وَالعُمْرَةُ»[1].

ولكِنْ إِذَا دعتِ الضَّرورة إِلَى مُشارَكَتِهنَّ، فإِنَّ هَذَا لَا بأسَ به، ولكن بشرطِ أنْ تكُونَ هُنَاكَ ضَرورَةٌ، لأَنَّ الجَلَدَ فِي الرَّجُل أقوى مِنْهُ فِي المرأةِ، ولأَنَّ المرْأةَ لَا يُؤْمَن فِرارُها فَيَكُون فِي ذَلِك مضَرَّةٌ عَلَى الجَيْشِ، ولِأَنَّ النِّساءَ رُبَّما يُغْرِينَ العَدُوَّ لأَنَّه يسْتَضْعِفُهُنَّ ويطْمَع فِيهِنَّ فيَزْدَاد حَنَقًا وإقدامًا، أمَّا اصْطِحابُهُنَّ مِن أجْلِ المساعَدَةِ فِيما يُمْكِنُ أنْ يقُمْنَ بِه فهَذا لَا بأْسَ بِه، وهُوَ أيْضًا مِنْ بَابِ المبَاحِ، والمبَاحُ إِذَا تضَمَّنَ ضَررًا صَارَ مُحَرَّمًا.

فَإِذَا دعت الضَّرورة لمشارَكَة المرأةِ لمداواةِ الجرْحَى وغيرِ ذَلِكَ فَلَا بأسَ، وَأَمَّا أَنْ نَدَعَ الرِّجال وَالذُّكور، لنكلِّفَ النِّساءَ بِالجهادِ فَهَذَا خلافُ مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّريعةُ المطهَّرةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَإِذَا خرجتِ المرأةُ للجهادِ فلا بدَّ أَنْ تكونَ مَعَ مَحْرَم؛ لأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ:

---

(١) أخرجه أحمد (٤٢/ ١٩٨ رقم ٢٥٣٢٢)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب الحج جهاد النساء، رقم (٢٨٩٦).

«نَهَى أَنْ تسافرَ المرأةُ بدونِ مَحْرَمٍ»[1]، أَمَّا إِذَا كَانَتْ فِي البلدِ لَا تحتاج إِلَى سفرٍ فَلَا حَاجة للمحرمِ.

وهُنَا مسْأَلَةٌ: الَّذِين يُنادُونَ بتَطوُّعِ المرْأَة في الحَرْب فِي المجَالاتِ الطِّبِّيَّة، ويسْتَدِلُّون بِهَذا الحَديثِ، كَيْف نُجِيبُهم عَلَى هَذَا؟

نقول: أنَّ الرَّسُولَ ﷺ مَا كانَ يفْتَح بَابَ التَّطوُّعِ لِلنِّسَاء عَلَى سَبيلِ التَّعْميمِ أبدًا، لَكِن هَؤُلاءِ احْتَاج النَّاسُ إِلَيْهم؛ لأَنَّ العَدُوَّ فِي أُحُدٍ كَانُوا ثَلاثَةَ آلافٍ والمسْلِمُون كَانُوا سبْعَ مِئَةٍ فقَط، ثُمَّ المسَافَة قَرِيبةٌ مَا بَيْن أُحُدٍ والمَدِينَة لَا تحْتَاجُ إِلَى سَفَرٍ، ثُمَّ إِنَّهُنَّ أيْضًا لم يَكُنَّ يُباشِرْن القِتالَ، وَإِنَّما يُداوِينَ المرْضَى، كَذَلِك كَان ذَلِك قبْلَ الأَمْر بالحِجَاب؛ لأَنَّ غَزْوةَ أُحُدٍ كانَتْ فِي السَّنَة الثَّالِثَة وَالحِجابُ نَزَل الأَمْرُ بِه فِي السَّنَة الخَامِسَة أوِ السَّادِسَة، فلَيْس فِيهَا دَلِيلٌ، لَكِن مَن كانَ لَهُ هَوىً يتَشَبَّث بِكُلِّ شَيْءٍ.

فإنْ قِيلَ: كَيْف تَقُولون أنَّ المرْأَة إِنَّما كَانَتْ تُجاهِدُ قبْلَ فَرْض الحِجَاب، وقَدْ وَرَدَ أنَّ أُمَّ عِمارَةَ جَاهَدَتْ فِي حَرْب الرِّدَّةِ، وقتَلَتْ مُسَيْلِمَة، وكَانَ ذَلِك فِي خِلافَةِ أَبِي بكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

قُلْنا: لعَلَّ هَذا كَان للضَّرُورَةِ، فَعِنْد الضَّرورَة حَتَّى المرْأَة تُقاتِلُ، بَلْ كُلُّ أَحَدٍ يُقاتِل عِنْدَ الضَّرورَةِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب في كم يقصر الصلاة، رقم (١٠٢٩)، ومسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وعمرة، رقم (٢٣٩٢).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: جَوَازُ الِانْغِمَاسِ فِي العَدُوِّ، كَمَا انْغَمَسَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَغَيْرُهُ.

التعليق

يَجُوزُ للإِنْسَانِ أَنْ يهاجمَ العَدُوَّ، وينغمِسَ فِي صفوفِهم، لكِنَّه لَيْس بِواجِبٍ، كَمَا فعل أنسُ بن النَّضر، وكما فعل البراءُ بنُ مَالكٍ، أَخُو أَنَس بْن مَالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، فِي غزوةِ اليمامة، حِينَ طلبَ من أَصْحَابه أَنْ يُلْقُوه من وراءِ الحَائط ليفتحَ لهم البَابَ عَلَى مُسَيْلِمَة الكَذَّاب، ولكن هَذَا مَعَ احتمال السَّلَامة.

أَمَّا إِذَا كَانَ الهلاكُ مُتيقنًا فَإِنَّهُ لَا يجوزُ، ومن ذَلِكَ مَا يفعلُه مَا يُسمِّيهم النَّاسُ الانتحارِيُّون، فيحملُ الإِنْسَانُ متفجراتٍ معه، ثُمَّ ينغمِسُ فِي العَدُوِّ، فتتفجر المتفجراتُ فيَمُوت، فيكُون هُوَ أَوَّلَ من يموتُ، فَهَذَا حَرَامٌ وَلَا يجوزُ، وَهَذَا يُعْتَبر قَاتلًا لنفسِه خَالدًا مخلَّدًا فِي النَّار؛ لأَنَّهُ قَتَلَ نفسَه، فهُنَاكَ فرقٌ بَيْنَ من ينغمِسُ فِي العَدُوِّ ويقرِّرُ بنفسِه؛ لِأَنَّهُ إِذَا قُتِل فَإِنَّهُ يُقْتَل مَعَ احتمالِ السَّلَامة، لَكِنْ هَذَا يعلم علمَ اليقين أَنَّهُ قَاتلٌ نفسَه، فيكُون ممَّن يُعذَّبُ بِمَا قتل بِهِ نفسَه فِي نَار جهنَّم خَالدًا مخلدًا فِيهَا كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا تَقُولُونَ فِي قِصَّةِ الغُلامِ[1] الَّذِي دَعَاهُ المَلِكُ وأَنْكَر علَيْه أَنْ يعْبُدَ غيْرَه، وأَمَر أَنْ يُذْهَب بِهِ إِلَى أعْلَى شَاهِقٍ لِيُلْقُوه مِن فَوْقه وَإِلَى البَحْر لِيُغْرِقُوه فِيه، ولَكِن الله تعالى نجَّاهُ مِنْ ذلك، فأُتِي بِه إِلَى المَلِك سَالمًا، فقَال لِلْمَلك ذَاتَ يوْمٍ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام، رقم (٣٠٠٥).

قَتْلي فَاجْمَع النَّاسَ، وخُذْ سَهْمًا مِن كِنَانَتي وضَعْه فِي كَبِد القَوْس، ثُمَّ ارْمِني بِه وقُلْ: بِاسْمِ رَبِّ الغُلام، فَإِنَّك حِينَئِذٍ تقْدِرُ عَلَى قَتْلي. وبِالفِعْل جَمع المَلِكُ النَّاسَ وفَعَل مَا أَوْصَى بِه الغُلامُ وقَتَلَه، فأَصْبَح النَّاسُ يَقُولُونَ: الربُّ ربُّ الغُلامِ، وأَسْلَمُوا. فَهَذا الغُلام أعَانَ عَلَى قَتْل نفْسِه ودَلَّ عَلَى قَتْل نفْسِه، ومَعَ هَذا فَهُو شَهِيدٌ مَحْمُودٌ عِنْدَ اللهِ؟

فَالجوابُ: إنَّ هَذا الرَّجُل اسْتَفادَ مِنْ قَتْل نفْسِه مَا يُقاتِل النَّاسَ مِن أجْلِه؛ وَهُو الإِسْلامُ، فالمجاهِدُونَ فِي سَبيلِ اللهِ يُقاتِلُون مِنْ أَجْل الإِسْلَام، وَهَذا حَصَل، فَإِذا فُرِض أَنَّ الإنْسانَ يتَرتَّبُ عَلَى قَتْل نفْسِه إِسْلامُ طِائِفَةٍ كَبِيرَةٍ مِن النَّاسِ، أمَّة يَقُودُها هَذا الأَمِير أَوْ هَذا المَلِك، فَإِنَّ هَذا لَا بَأْسَ بِه، ولَا حَرَجَ أنْ يَفْعَل مَا يَكُونُ بِه مَوْتُه مِنْ أَجْل إسْلَام فِئَامٍ مِنَ النَّاس.

ورَغْمَ أنَّ حَدِيثَ الغُلامِ يَحْكِي عَنْ شَرْع مَنْ كَان قبْلَنا، لَكِن مَا دامَ شرْعُنا لَمْ يرد بِخلافِه فَلا بأْسَ أنْ يُعْمَل بِه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ الإِمَامَ إِذَا أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ صَلَّى بِهِمْ قَاعِدًا، وَصَلَّوْا وَرَاءَهُ قُعُودًا، كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي هَذِهِ الغَزْوَةِ، وَاسْتَمَرَّتْ عَلَى ذَلِكَ سُنَّتُهُ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ.

التعليق

هَذِهِ المَسْأَلَة مما اخْتلف فِيهِ العُلَمَاء، وَهِيَ إِذَا كَانَ الإِمَام لَا يَسْتَطِيعُ القِيَام فصلَّى جَالسًا، فَهَلْ يُصَلِّي المأمومونَ خلفَه جلوسًا، أَوْ يُصلون قيامًا؟

القولُ الأَوَّلُ: أَنَّهُمْ يُصلُّون خلفَه قيامًا؛ لأَنَّ القيامَ فِي الفريضةِ رُكنٌ مَعَ القُدْرة عَلَيْهِ، وهؤُلَاءِ قَادرُون عَلَى القِيَام، وَاسْتَدَلَّ هؤُلَاءِ بِأَنَّ هَذِهِ المسْألةَ آخرُ الأمرين مِن رَسُول اللهِ ﷺ، وإِنَّمَا يُؤخذ بالآخِرِ.

ووَجْه كوْنِها آخِر الأَمْرين: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا مَرِض مَرَضَ المَوْت خلَّفَ أبا بكرٍ يُصَلِّي بِالنَّاس، فكَانَ أبو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَائمًا وَالنَّاسُ قِيَامٌ، فخرج النَّبِيُّ ﷺ لما وَجَدَ فِي نفسِه خِفةً، حَتَّى تقدَّم إِلَى جنب أَبِي بَكْرٍ فصلَّى بِهِم قَاعدًا وهُم قِيَامٌ، فَهَذَا آخرُ الأمرَين من رَسُولِ اللهِ ﷺ.

القول الثَّاني: أَنَّهُ إِذَا صَلَّى بهم قَاعدًا بعُذرٍ، فإِنَّهُم يُصلُّون خلْفَه قعودًا، وَاسْتَدَلَّ هؤُلَاءِ بسُنَّة النَّبيِّ ﷺ القَوْليَّةِ وَالفعليَّة.

أمَّا السُّنَّة القَوليَّة: فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ**»[(١)].

---

(١) أخرجه أحمد (١٣/ ٤٩٤ رقم ٨١٥٦).

أمَّا السُّنَّة الفِعليَّة: «فإنَّه صَلَّى ذَاتَ يَوْم بِأصْحَابِه جَالسًا وَهُمْ قِيَام، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا فَجَلَسُوا»[1]، فهَذِهِ سُنةٌ فِعليَّة، يَعْنِي طبَّقها النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بِالفِعْلِ، وَهَذَا القَوْل أقْوَى مِنَ القَوْل الأَوَّلِ؛ لأَنَّ دليلَه وَاضح قوليٌّ وفعليٌّ، وَإِذَا كَانَ دليلُه وَاضحًا وثابتًا، فإِنَّ القَاعِدَة فِي مسائلِ الخلاف أَنَّكَ إِذَا أتيتَ بِهَا يُرجِّح قولَكَ فلا بدَّ من أمرٍ آخرَ، وَهُوَ أَنْ تُجيب عَنْ قولِ خَصْمِك حَتَّى يتمَّ الاسْتدلال.

فأجاب هَؤُلَاءِ عَنْ فعلِ الرَّسُول ﷺ فِي مرضِ موتِه، بِأَنَّ أبا بَكْرٍ ابْتَدأ بِهِمُ الصَّلَاةَ قَائِمًا، وبَنَوْا عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الإِمَام إِذَا ابْتَدأَ بِهِمُ الصَّلَاةَ قَائمًا، ثُمَّ أصابَتْه علةٌ فصار لَا يَسْتَطِيع القِيَامَ فأتمَّ صلاتَه قَاعدًا فإِنَّ المأمومين فِي هَذِهِ الحَال يُتِمُّون صلاتَهم قِيَامًا، وَبِهَذَا تجْتَمعُ الأَدِلَّة، وَالأَدِلَّة إِذَا أمكن جُمع بعضها إِلَى بعضٍ فَهُوَ أولى مِنَ ادِّعاء النَّاس.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُشترط فِي هَذَا الإِمَام أنْ يَكُونَ الإِمَامَ الرَّاتب؟

قُلْنَا: فِي هَذَا خِلَاف بَيْنَ العُلَمَاء أيضًا:

فمِنْهُم من قَالَ: إِنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالإِمَام الرَّاتب، وأَنَّهُ لَوْ صَادف أَنَّ جماعة حضروا للصَّلاة، وكَانَ أَقرؤُهم لَا يَسْتَطِيع القِيَامَ، فصَلَّى بهم جَالسًا فَهَلْ يُصَلُّون جلوسًا أَوْ لا؟

فمِنَ العُلَمَاء من قَالَ: لَا يُصلُّون جلوسًا؛ لأَنَّ هَذَا الإِمَام لَيْسَ راتبًا.

ومِنْهُم من قَالَ: بَلْ يُصَلُّون جلوسًا؛ لأَنَّ هَذَا الشَّرط الَّذِي اشْتُرِط لم يشترطه النَّبِيُّ ﷺ فَالقاعِدَة فِي الإِمَام إِذَا صَلَّى جَالسًا فصلُّوا جلوسًا.

ويُؤخَذ من هَذَا الحكم أهميةُ متابعة الإِمَام، حَتَّى إِنَّكَ تُتَابع الإِمَام، وتُسْقِط من أجْل مُتابعَتِه ركنًا من أرْكَان الصَّلَاة وَهُوَ القِيَام.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، رقم (٤١٢).

فإِنْ قَالَ قَائلٌ: لَوْ كَانَ لَا يَسْتَطِيع الرُّكُوع ويُومئ إِيماءً فَهَلْ نُومئ؟

قُلْنَا: إِذَا صَلَّى الإِمَام جَالسًا، وصَلَّى المأمومُون جلوسًا، فإِنَّهُم يُومِئُون بِالرُّكُوع، كَمَا أَنَّهُ يُومئ بِالرُّكُوع، أَمَّا إِذَا صَلَّى قَائمًا فَإِنَّهُ إِذَا رَكع بقَدْرِ مَا يُمكنه، فإِنَّنَا نركعُ رُكوعًا مستقرًّا؛ لأَنَّنا فِي هَذِهِ الحَال لَا نُخالِفُه.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الإِمَام يجلسُ للاسْتِرَاحة، وَالمأمومُ لَا يرى أَنَّ الجِلسة للاستراحة سُنَّة، فَهَلْ يجْلِس المأموم تبعًا لإِمَامه؟

الجَوَابُ: نَعم، إِذَا كَانَ الإِمَام يجلس فليجْلِس المأمُوم، وإِنْ كَانَ لَا يَرى مشروعيَّةَ جِلسة الاسْتراحة، كما نَقُول: إِذَا كَانَ الإِمَامُ لَا يجلسُ، وَالمأموم يَرى الجلوسَ، فإِنَّنَا نقول للمأموم: لَا تجْلِس، وإِنْ كُنْتَ تَرى مشروعيَّةَ الجُلوس؛ لأَنَّ فِي جُلوسِك مُخالفَةٌ لإمامِكَ، وَالاقتداءُ بِالإِمَام أَوْلى مِنَ الجِلسةِ للاستراحةِ، وَلِهَذَا لَوْ قَام الإِمَامُ عَنِ التَّشهُّد الأَوَّل نَاسيًا وجبَ عَلَى المأمُومِ أَنْ يقومَ، مَعَ أَنَّ الجِلسة للتشهُّد الأَوَّل وَاجبةٌ كَمَا هُوَ معلومٌ، وكلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أهميَّة الاقْتِداء بِالإِمَام.

فإِنْ قَالَ قَائلٌ: إِذَا كَانَ الإِمَامُ عَاجزًا عَنِ السُّجود، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ أَقْتَديَ به، فَإِذَا جَاز أَنْ أَقْتَديَ بِهِ، هَلْ يَجِب عَلَيَّ أَنْ أسجدَ، أَوْ أُومئَ إِيماءً؟

قُلْنَا: هَذَا أَيْضًا فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ العُلَمَاء رَحِمَهُمُاللَّهُ، فبعضُ العُلَمَاء يَقُول: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تقتديَ بِإِمَام لَا يَسْتَطِيع السُّجودَ، وأجَابُوا عَنْ مسألة القِيَام بأنَّها وردت فِي السُّنَّة وَلَا يُقاس غيرها عَلَيْهَا.

ومِنَ العُلَمَاء من يَقُولُ: إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تقْتديَ بِإِمَامٍ لَا يَسْتَطِيع السُّجُودَ، وَهُوَ القَوْلُ الرَّاجِح، ولكِنْ يبْقَى النَّظر هَلْ تُومِئ إِيماءً كَمَا يُومِئ الإِمَام، أَوْ تسجدُ عَلَى الأَرْضِ، هَذَا محَلُّ نظَرٍ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: جَوَازُ دُعَاءِ الرَّجُلِ أَنْ يُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَتَمَنِّيهِ ذَلِكَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ تَمَنِّي المَوْتِ المَنْهِيِّ عَنْهُ، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَحْشٍ: «اللهُمَّ لَقِّنِي مِنَ المُشْرِكِينَ رَجُلًا عَظِيمًا كُفْرُهُ، شَدِيدًا حَرْدُهُ، فَأُقَاتِلُهُ، فَيَقْتُلُنِي فِيكَ، وَيَسْلُبُنِي، ثُمَّ يَجْدَعُ أَنْفِي، وَأُذُنِي، فَإِذَا لَقِيتُكَ، فَقُلْتَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ جَحْشٍ، فِيمَ جُدِعْتَ؟ قُلْتُ: فِيكَ يَا رَبُّ»[1].

التعليق

أي: يَجُوزُ للإِنْسَان أَنْ يدعوَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ بِأَنْ يوفِّقه للشَّهادة فِي سَبيل اللهِ، وذَكر المؤَلِّفُ حديثَ عبْدِ اللهِ بن جحْشٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وكَذَلِكَ قَالَ عمر بْنُ الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «اللهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ»[2]، فأجاب اللهُ دعْوتَه، وكَانَ مُستَغْرَبًا للنَّاسِ كَيْفَ يُمكن أَنْ ينالَ عمرُ بن الخطَّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الشَّهَادَة فِي سَبيل اللهِ، ويُقتلَ فِي المدينَةِ، ولَكِنِ اللهُ تَعَالَى اسْتجابَ لَهُ دعوتَه، فتقدَّم إِلَيْهِ غلامٌ مجوسيٌّ يُدْعَى أبا لؤلؤة وَهُوَ فِي المحْرَاب لصلاةِ الفَجْر، فطَعَنَهُ بخِنْجر لَهُ رأسانِ ثُمَّ هربَ الخبيثُ وقَتل بِهَذَا الخِنْجر نَحْوَ ثَلاثَةَ عشرَ رَجلًا.

أمَّا عمرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فحُمِل إِلَى بيْته، وبَقِيَ ثَلاثَة أيامٍ، ثُمَّ مَات شهيدًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أَنَّهُ لما صَعِدَ جبلَ أُحُدٍ، وكَانَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ وعُثْمَانُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، فَارتجَّ الجبلُ بِهم، فقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**اثْبُتْ أُحُدُ، فَإِنَّمَا**

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٠٧ رقم ١٢٥٤٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة، رقم (١٧٦٦).

عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ»(١)، فشهد النَّبِيُّ ﷺ لعُمَرَ وعثمانَ بأنَّهما شَهِيدان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَمَّا الصِّدِّيق فَهُوَ أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالصِّدِّيقِيَّةُ مرتبةٌ فَوْقَ مرتبة الشَّهادَة، كَما قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء:٦٩].

لَكِن تَمَنِّي الموْتِ الَّذِي هُو تَمَنِّي الإِنْسَان الموْتَ للتَّخلُّص مِنَ الدُّنْيا فَلا يَجُوز، وكَذَلِك تمنِّي المَوْتِ إِذَا خَشِي الإِنْسانُ الفِتْنَةَ عَلى نفْسِه هَذا أَيْضًا لَا يَجُوز، بَلْ يَقُول: إِنْ أَرَدْتَ بِعِبادِكَ فِتْنَةً فَاقْبِضْني إِلَيْك غَيْرَ مفْتُونٍ، فَهُو بَدلًا مِنْ أنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَمِتْني، يَقُول: اللَّهُمَّ اقْبِضني إِلَيْك غيرَ مفْتُونٍ، ويَسْلَم.

وأَمَّا عبْدُ اللهِ بْنُ جحْش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقَد تمنَّى الشَّهادَة، ولهَذَا لَا نَقُول: إِنَّ قوْلَ يُوسُف عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [يوسف:١٠١] لَا نَقُول: إِنَّه تمنَّى الموْتَ، وَإِنَّما تمنَّى أنْ يَمُوتَ مُسْلِمًا؛ يعْنِي وَلَوْ بعْدَ عُمُرٍ طَوِيلٍ، كَذَلِك الَّذِي يتَمَنَّى الشَّهادَةَ لَيْس يتَمَنَّى المَوْتَ.

ومِنْ ثَمَّ نأْخُذ أنَّ مَنْ ذَهب إِلَى القِتَال ليُقْتَل فيَسْتريح مِن الدُّنْيا فَإِنَّه لَيْس بِشَيْءٍ؛ لأَنَّه يُوجَد أُناسٌ مَلُّوا مِنَ الدُّنْيا وتَعِبُوا مِنْ أَهْلِيهِم وَمِن المجْتَمَع، فَقَالُوا: نذْهَب نُقاتِل لنُقْتَل ونَسْتَرِيح. فهَؤُلَاء ليْسُوا بِشُهدَاء؛ لأَنَّ الشَّهِيدَ هُو الَّذِي يُقاتِلُ لِتكُونَ كَلِمَةُ الله هِي العُلْيا.

بَقِي حَالٌ ثَالِثَةٌ وهِي وسَطٌ؛ وهِيَ أَنْ يُقاتِلَ لِلشَّهادَة فَقَط؛ يَعْني لِينَالَ الأَجْرَ فَقَط، لَا لِتَكُونَ كَلِمةُ اللهِ هِي العُلْيَا، وَلا ليتَخَلَّص مِنَ الدُّنْيا، فَهَل يَكُون شَهِيدًا أَوْ لَا؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لو كنت متخذًا خليلًا**»، رقم (٣٤٢٢).

فَإذا نَظَرْنا إِلى قَوْلِ الرَّسُول صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا**»[1]، أوْجَب لَنا ذَلِك أنْ نَقُولَ: إنَّ هَذا لَيْسَ بِشَهِيدٍ، وإِذَا نظَرْنا إِلَى أنَّ هَذا الرَّجُل أرَادَ الشَّهادَةَ الَّتِي لَا تَكُون إِلَّا بعْدَ النِّيَّة الصَّحِيحَة فقَدْ نَقُول: إنَّه يَنالُ أجْرَ الشَّهادَةِ؛ لِقَوْل النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[2].

فَالمرَاتِبُ إِذَن ثَلاثَةٌ:

المرْتَبة الأُولى: أَن يُقاتِل لِتكُون كَلِمَة اللهِ هِي العُلْيا فيُقْتل، فَهَذا لَا شَكَّ أَنَّه شَهِيدٌ.

المرْتَبة الثَّانِيَة: أَنْ يُقاتِل حَمِيَّةً وشَجاعةً وليُرى مَكانُه، أَوْ لأَجْل أَنْ يَسْتَرِيح مِنَ الدُّنْيا وهمِّها وغمِّها، فهَذَا لَيْس بِشَهِيدٍ، ومِنْه أَنْ يُقاتِل مِنْ أَجْل الوَطَنِ لَا لِإِقامَة الإِسْلَام فِي الوَطَن، بَل لِلْوَطَن نفْسِه لأَنَّه وطَنُه، فهَذا أيْضًا إِذا قُتِل لَيْس بِشَهِيدٍ.

المرْتَبة الثَّالِثَة: إِذَا قَاتَل ليُقتَل شهيدًا؛ يعْنِي يَكُون قصْدُه الأَجْر فَقَط.

مسْأَلة: الرَّجُل العَالِم الَّذي يَسْتَفِيد النَّاسُ مِنْ عِلْمِه، هَل الجِهادُ أفْضَل لَهُ أَوْ أنْ يسْعَى بَيْن النَّاسِ بعِلْمِه ولَا يُجاهِد؟

فهَذا الرَّجُل يومٌ واحدٌ تسْتَفِيد فِيه الأُمَّةُ مِنْ عِلْمه أفْضَل مِنْ يَوْمٍ وَاحِدٍ يذْهَب فِيه إِلَى الجِهادِ، وَلِهَذا جعَل اللهُ طَلَب العِلْم عَدِيلًا لِلْجِهَاد، فَقَال: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة:١٢٢]،

---

(١) سبق تخريجه (ص:٧٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنية**»، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، رقم (١٩٠٧).

يعْنِي ليَكُن طَائِفَتانِ: طَائِفَةٌ تُجاهِدُ، وطَائِفَةٌ تَبْقَى تتفقَّه فِي دِين اللهِ، ﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾، فَإِذا قَارنَّا بَيْن الجِهَادِ وَالعِلْم مِنْ حَيْثُ هُو جِهادٌ وعِلْمٌ فقَدْ نَقُول بِالتَّساوِي، وقَدْ نَقُول بِأَنَّ العِلْمَ أفْضَلُ، أَمَّا إِذا اعْتَبَرْنا كُلَّ وَاحِدٍ بعَيْنِه فَإِنَّنا نَقُولُ لِبَعْض النَّاسِ: الجِهادُ فِي حَقِّكَ أَفْضَلُ، ونَقُول لآخَرَ: العِلْم فِي حَقِّك أفْضَل؛ فَمَثلًا إِذَا جَاءَنا رَجُلٌ شُجَاعٌ قَوِيُّ البَدَن مِقْدَامٌ، فهْمُه رَدِيءٌ، وحِفْظُه رَدِيءٌ، فهُنا نَقُول لَه: الجِهادُ أفْضَلُ، ولَوْ جَاءَنا رَجُلٌ يتوقَّد ذَكاءً وَوِعاءُ حِفْظٍ وطَالِبُ عِلم مُجِدّ، وقَدْ لَا يَكُون عنْدَه تِلْك الشَّجاعَةُ، فَهذا نَقُول لَهُ: طَلَبُ العِلْم أَفْضَلُ لَا شَكَّ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا قَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ فِي قُزْمَانَ الَّذِي أَبْلَى يَوْمَ أُحُدٍ بَلَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا اشْتَدَّتْ بِهِ الجِرَاحُ نَحَرَ نَفْسَهُ، فَقَالَ ﷺ: «**هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**»(١).

التعليق

الانتحاريون الذين يرتدي الوَاحدُ مِنْهُم الأحزمةَ المتفجرة، ثُمَّ يتقدم بِهَا نَحْوَ العَدُوِّ لتَنْفجِر ويَكُونُ هُوَ أَوَّلَ مَن يَمُوت بها، هَذَا لَيْسَ بشهيدٍ، وإِنَّ هَذَا عملٌ مُحرَّم، وإِنَّ الَّذِي يفعل ذَلِكَ يَكُون مُعذَّبًا بِهِ فِي نَار جهنَّم، أبدَ الآبِدِينَ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم: «**وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ**»(٢)، وَمَا يفعلُه بعْضُ السُّفَهاء فِي القِتال مَعَ اليَهُود أَوْ غيرِهم، الَّذِينَ يَحْمِلُون القَنابِلَ، ثُمَّ يَخُوضُونَ أَمْكِنةَ العَدُوِّ فتَتفجَّر هَذِهِ القَنابِل فيَمُوت، ويَمُوت مَعَهُ وَاحدٌ أَوِ اثْنان أَوْ أكثرُ، أَوْ لَا يَمُوت أحدٌ، فإِنَّ هَذَا يُعْتَبرُ قَاتلًا لنَفْسِه، مُعذبًا فِي جهَنَّم بِمَا قَتل بِهِ نفسَه، وَلَيْسَ بشهيد عِنْدَ اللهِ.

فَالإِنْسانُ إِذَا قَتَل نفْسَه وَلَوْ كَان يُجَاهِد فِي سَبِيل اللهِ فَإِنَّه مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِي الحَدِيث الوَارِد أنَّه مخلَّدٌ فِيها، «خَالدًا مخلَّدًا أبدًا»، وأَنَّه لَا يَخْرُج مِنْها؛ وَذَلِك لأنَّ نفسه خَرَجَتْ وَهُو غَيْرُ مُؤمِنٍ؛ فَإِنَّ الإِنْسانَ لَا يقْتُل النَّفْس المحَرَّمَة بِغَيْر حَقٍّ حِينَ يقتُلُها وَهُو مُؤْمِنٌ، فيُخلَّد فِي النَّار، وقَدْ يُقالُ: إِنَّه يَكُون مخلَّدًا فِي النَّارِ بحَسبِ ذُنُوبه إذا كَان

---

(١) أخرجه ابن حبان (١٠/ ٣٧٨ رقم ٤٥١٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم (١٢٨١).

حِينَ مَوْتِه حِين قُبِضت رُوحُه وَفِيه إِيمانٌ، أَمَّا إِنْ كَان قَدِ انْخَلع مِنَ الإِيمانِ فَإِنَّ هَذا يخلَّد تخليدًا أبديًّا.

مسألة: إِذَا كَان الرَّجُل يتعرَّض لِلتَّعْذيب الشَّدِيد، حتَّى يرَى أنَّ موْته أهْوَنُ مِمَّا يتعَرَّض لَه مِن العَذابِ.

نقول: لَيْس صَحِيحًا أنْ يَكُونَ الموْتُ أهْونَ، بَلِ الوَاجِبُ أنْ يَصْبِر، وَالرَّسُولُ ﷺ أخْبَر بِأَنَّ مَن قبْلَنا كَانَ الرَّجُل مِنْهُم يُمشَّط مَا بَيْنَ لَحْمِه وعَظْمِه بأمْشَاطِ الحَدِيدِ ويُشَقُّ نِصْفَين ويَصْبِر[1]، وَهو إِذا جَاءه الأَمْر مِن غَيْره فَهُو غَيْر مَلُومٍ، لَكِن إِذَا جَاء الأَمْرُ مِن نفْسِه فهَذه مُشْكِلَة.

فإِنْ قِيل: إِذا خَشِي أنْ يُمْسِكَه العَدُوُّ فيُعذِّبُوه كَيْ يُعطِيَهم مَا عِنْدَه مِن الأَسْرار العَسْكريَّة، فهَل لَهُ أنْ يقْتُل نفْسَه مِن أجْلِ دَرْءِ هَذه المفْسَدَة؟

قُلْنا: لَا يَجُوز أنْ يقْتُل نفْسَه أبَدًا، فقَتْلُ النَّفْس محرَّم، وَهُو مِنْ كَبائِر الذُّنُوبِ، وكَوْنُه يَقُول: أَنَا أخْشَى أَنَّهُم يُمْسِكُونَني فيَسْتَعْمِلُون وَسائِل كَالنَّوْم المغناطِيسِي مثَلًا أَوْ أدْوِيَةً كِيماوِيَّةً تُجْبِرُني عَلَى التَّكَلُّم لَهُم بِكُل مَا فِي دِمَاغِي، فنَقُول: هَذَا لَيْس مِنْك، بلْ مِنْ العدُوِّ، وإِلَّا لكانَ مِن حَقِّ كُلِّ أَسيرٍ أنْ يقْتُل نفْسَه إِذَا خَشِي مِنَ التَّعْذِيب.

وهُنا تأْتِينا مسْأَلَةٌ مُشابِهَةٌ، وَهِي إِذا خَشِيَت المسْلِمةُ مِن أنْ يهْتِك العدوُّ عِرْضَها، فهَل لَها أنْ تَقْتُلَ نَفْسَها؟

فنَقُول: لَا شَكَّ أَنَّ المرْأَة العَفِيفَة تقْبَلُ الموْتَ ولا تقْبَل أنْ يُفْعَل بِها الفَاحِشَة، لكِن رَغْم ذَلِك فَإِنَّ الزِّنَا أهْوَنُ مِن القَتْل، وَيَجِبُ أنْ تصْبِر علَيْه.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٦١٢).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ السُّنَّةَ فِي الشَّهِيدِ أَنَّهُ لَا يُغَسَّلُ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ وَلَا يُكَفَّنُ فِي غَيْرِ ثِيَابِهِ، بَلْ يُدْفَنُ فِيهَا بِدَمِهِ وَكُلُومِهِ، إِلَّا أَنْ يُسْلَبَهَا، فَيُكَفَّنَ فِي غَيْرِهَا.

التعليق

هَذَا أَيْضًا مِنَ الفوائد: أَنَّ الشهيد الَّذِي قتل فِي سَبِيل اللهِ لَا يُغسَّل، وَلَا يُكفَّن، وَلَا يصلَّى عَلَيْهِ، وإِنَّما يُدْفَنُ فِي ثيابِه الَّتِي قُتل فِيهَا ويبقى بدمه؛ يُؤْخَذ هَذا مِن أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمْ يُصلِّ على شُهداءِ أُحُدٍ، ولَم يُغَسَّلوا، ولَمْ يُكفَّنوا، وإِنَّما دُفِنوا بِثيابِهِم وجُرُوحِهم، بَلْ حِينَما نُقلوا إِلَى المدِينَة أَمَر النَّبيُّ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بِردِّهِم إلى مَصارِعِهم فدُفِنوا هُنَاك، وَقَدْ بيَّنَّا السَّبَب فِي هَذا؛ وَهُو أَنَّهُ يُبعث يَوْم القِيامَة وجُرحه ينزِفُ دمًا، اللَّونُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيح ريح المِسك، وَلَا يُصَلَّى عليه؛ لأَنَّ الصَّلَاة شفاعةٌ للمُصَلَّى عليه؛ وَهَذَا لَهُ شفاعةُ قتلِه فِي سبيل اللهِ.

ومثلُ ذَلِكَ المُحْرِمُ إِذَا مَات فَإِنَّهُ يُغسَّلُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُحنَّط، وَلَا يَقْرَبُ طِيبًا، وَلَا يُغطى رأسه إِذَا كَانَ ذكَرًا، ويُكفن فِي ثيابِ إِحَرامه، أَيْ فِي إِزاره وردائِه؛ لأَنَّهُ يُبعث يَوْم القِيامَة ملبيًا، كَما فِي الصَّحِيحين من حديثِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا، وَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرفَة، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ**»، أَيْ فِي ثوبي إِحَرامه، وهما الإِزار وَالرداء، «**وَلَا تُحَنِّطُوهُ**»، أَيْ لَا تطيبوه، «**وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَه**» أَيْ لَا تُغطوا رأسَه: «**فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيامَةِ مُلَبِّيًا**»، ويصلَّى عليه.

وهَذِه هِي السُّنَّة: إِذَا مَات المحْرِم قبْلَ أنْ يتحلَّل فَإِنَّه يُدْفَن فِي ثِيابِهِ؛ فِي الإِزار وَالرِّدَاء، لَكِن يُكفَّن ويُغطَّى إِلَّا وجْهَه، وأَخْبَر النَّبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم أَنَّه

يُبعَثُ يَوْم القِيامَةِ ملبِّيًا، وهَذا الَّذِي قُتِلَ فِي سَبيلِ اللهِ يُبْعَثُ يَوْم القِيامَةِ وجُرْحُه يثْعَب دَمًا، لكِنَّه لَيْسَ كَدَمِنا في الدُّنْيَا، بَلْ لَوْنُه لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُه رِيحُ المِسْك، طِيبٌ مِنْ أَطْيَب الطِّيب.

قَالَ المصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا كَانَ جُنُبًا غُسِّلَ كَمَا غَسَّلَتِ المَلَائِكَةُ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ.

التعليق

هَذِهِ الفَائدةُ تُؤخذ من قصة حَنظلةَ الَّذِي سَمِعَ بالغزوة وَهُوَ جُنب، فقُتل شهيدًا، فأخبر النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ المَلَائِكَة تُغسِّله، فَإِذَا قُتل الإِنْسَان شهيدًا وَهُوَ جُنب فَإِنَّهُ يُغسل، هكذا قَالَ المؤلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقالَهُ أَيْضًا غيرُه من أَهْل العِلْم.

لكِنْ فِي هَذَا نظرٌ؛ لأَنَّ تغسيلَ المَلَائِكَة أمرٌ غيبي، لَا يتعلَّق بِهِ حكمٌ مِنَ الأحكام الظَّاهرة المشاهدَة؛ وَلِهَذَا كَانَ القَوْلُ الرَّاجِح أَنَّ الشهيدَ لَا يُغسل مطلقًا؛ سَوَاءٌ كَانَ جُنبًا أم غير جُنب؛ لأَنَّ غُسْل الجُنب فِي حَالِ الحياة إِنَّمَا هُوَ من أجلِ الصَّلَاة كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ [المائدة:٦]، وَالميِّتُ الَّذِي قُتل شهيدًا قَدْ مَاتَ وَانقطع عملُه.

ولأَنَّ كَثِيرًا مِن الشُّهَداءِ كَان الرَّسولُ يدْفِنُهم وَلا يسْأَل، وقَدْ يُقالُ: إِنَّ الأَصْل عَدَمُ وُجودِ المانِع، وَلِهذَا لَا نسْأَلُ إِذا استُفْتِينا فِي شَيْءٍ، لَا نسْأَلُ عَنْ وُجودِ المانِع، فَلَوْ قَال لَنَا قَائِلٌ مثلًا: ماتَ شخْصٌ عَن أَخٍ شَقِيقٍ وأَخٍ مِنْ أَبٍ، لَيْسَ مِن حقِّنا أنْ نَقُولَ، بَلْ لَيْس وَاجِبًا علَيْنا أنْ نَقُول: هَلِ الأَخُ مُخالِفٌ لَهُ فِي الدِّين أَوْ لا؟

ولَوْ سأَلَ سَائِلٌ: إِنَّه طلَّق امْرأَتَه، فلَيْس وَاجِبًا علَيْنا أنْ نَقولَ: هَل طلَّقْتَها فِي حَيْضٍ أَوْ في طُهر جامَعْتَها فِيه، بَل نُفْتِيه بِمَا يقْتَضِيه هَذا السَّبَبُ، فَكَذلِك غيْرُهم الَّذِينَ قُتِلوا فِي سَبيلِ اللهِ لَا يلْزَم أنْ نسْتَفْصِل هَل هُمْ جُنُبٌ أم لا؟

فنُجِيبُ عَن هَذا بِأَنَّ هَذا الاحْتِمالَ احْتِمالٌ وَارِدٌ قوِيٌّ، ولَكِن تَغْسِيل الملائِكَة لَهُ -إنْ صَحَّ الحَدِيثُ- فَإِنَّ تغْسِيل الملائِكَة لَه مِن بَاب الكرامَةِ؛ وذَلِك لأَنَّ الملَائِكَة لَا تغسِّله بِالماء وَلا بِالسِّدْر، إنَّما هُو أَمْرٌ غَيْبِيٌّ، أُكْرِم هَذا الرَّجل حَتَّى غسَّلَتْه الملائِكَة، فَالصَّحيحُ أنَّه لَا يلْزَم تغْسِيلُه ولَو عَلِمْنا أَنَّه استُشهد جُنُبًا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ السُّنَّةَ فِي الشُّهَدَاءِ أَنْ يُدْفَنُوا فِي مَصَارِعِهِمْ، وَلَا يُنْقَلُوا إِلَى مَكَانٍ آخَرَ، فَإِنَّ قَوْمًا مِنَ الصَّحَابَةِ نَقَلُوا قَتْلَاهُمْ إِلَى المَدِينَةِ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالأَمْرِ بِرَدِّ القَتْلَى إِلَى مَصَارِعِهِمْ، قَالَ جَابِرٌ: «بَيْنَا أَنَا فِي النَّظَّارَةِ إِذْ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي وَخَالِي عَادَلَتْهُمَا عَلَى نَاضِحٍ، فَدَخَلَتْ بِهِمَا المَدِينَةَ لِنَدْفِنَهُمَا فِي مَقَابِرِنَا، وَجَاءَ رَجُلٌ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا بِالقَتْلَى، فَتَدْفِنُوهَا فِي مَصَارِعِهَا حَيْثُ قُتِلَتْ. قَالَ: فَرَجَعْنَا بِهِمَا، فَدَفَنَّاهُمَا فِي القَتْلَى حَيْثُ قُتِلَا، فَبَيْنَا أَنَا فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا جَابِرُ، وَاللهِ لَقَدْ أَثَارَ أَبَاكَ عُمَّالُ مُعَاوِيَةَ، فَبَدَا، فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي تَرَكْتُهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ مِنْهُ شَيْءٌ. قَالَ: فَوَارَيْتُهُ، فَصَارَتْ سُنَّةً فِي الشُّهَدَاءِ أَنْ يُدْفَنُوا فِي مَصَارِعِهِمْ»[1].

التعليق

مِمَّا يُستفاد مِنَ القِصَّةِ: أَنَّ الشَّهيدَ يُدفن فِي مكانِ مصرعِه، قَالَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: إِلَّا إِذَا كَانَتِ المعركة داخلَ بلادِ الكفرِ، وخِيفَ عَلَيْهِمْ أَنْ ندفِنَهم هُنَاكَ أَنْ ينبِشَهم الكُفَّارُ، حِينَئِذٍ ننقُلُهم إِلَى مكانٍ آمنٍ.

وَفِي هَذِه الفَقْرَة كَرامَةٌ لِعَبْد اللهِ بْن حَرام وَالِدِ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ حَيْثُ إِنَّه بَقِي هَذِه المدَّةَ الطَّوِيلَة وَلَم يتغيَّر مِنْهُ شَيْءٌ؛ يعْنِي أَنَّ الأَرْض لَمْ تأْكُل مِنه شيئًا، وهَذا قَدْ يقَعُ لِبَعْض المؤْمنِينَ، لَكِنَّه غَيْرُ مجْزُومٍ بِه، أَمَّا بِالنِّسْبَة لِلأَنْبياء فَإِنَّه يقَعُ قَطْعًا؛ لأَنَّ النَّبيَّ ﷺ لما سُئل: كَيْف نُصلِّي عَلَيْكَ وقَدْ أَرِمْتَ؟ -أَي: صرت رميمًا- فقال: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ**

---

(١) صحيح ابن حبان (٧/ ٤٥٦ رقم ٣١٨٣).

عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ»(١). لكِن قَدْ يَقَعُ هَذا لغَيْرِهم كرَامَةً.

وَفِي فِعْل جَابرٍ دَلِيلٌ علَى أَنَّه لَوِ انْفَتح شَيْءٌ مِن القَبْر بأَمْطَارٍ أَو بحَفْر سِبَاعٍ أَوْ مَا أَشْبَه ذَلِك فَإِنَّه يُوارَى ويُدْفَن ولَا يُترَك.

فَإِذا كَانَت الملابِسُ الَّتي عَلَى الجُنْدِي مِثْل المَلابِس العَسْكريَّة فَإِنَّه يُدْفَن فِيها، فَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً لا تَكْفِي لتكْفِينِه كُلِّه، فنَنْظُر مَا يسْتُر بَقِيَّتَه، فَمثلًا نُغَطِّي رِجْلَيْه بِجَوارِبَ، وعَلَى رأْسِهِ قُبَّعة، ثُم يُدفَن، ولَا يُؤْخَذ شَيْءٌ مِن مَلابِسِه بِحُجَّة أَنَّها عسْكَرِيَّة، وقَدْ تنْفَع غَيْرَه.

لَكِن إِنْ كَان علَيْه خوذَةٌ حَديدِيَّةٌ، فَالظَّاهِر أَنَّ الخوذة تُعدُّ مِن السِّلاحِ، فتُؤْخَذ، كَما أَنَّه لَو كَان عَلَيْه مثلًا رشَّاش أَوْ بُندُقِيَّة نأْخُذُها مِنه.

فَإِن قِيل: وَرَد الحديثُ بأَنَّ **«مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»**(٢)، فَهَل يَكُون لَهُ أَحْكَامُ شَهيدِ المَعْرَكة فَلا يُغَسَّل ولَا يُكَفَّن؟

قُلنا: كَوْن مَن قُتِل دُونَ مَالِه شَهِيدًا فَهذا صَحِيحٌ، لكِنَّه لَيْس كَشَهيدِ المَعْرَكة، هُو شَهيدٌ عِنْد اللهِ كَشَهادَةِ المبْطُونِ والمَطْعُون، والشَّهادَةُ مَرَاتِبُ، أَمَّا الشَّهِيدُ الَّذِي يَكُون شَهِيدَ مَعْرَكةٍ فَهَذا هُو الَّذِي لَهُ أَحْكَام الشَّهيدِ فِي الآخِرَة وَفِي الدُّنْيا.

---

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم (١٠٤٧)، والنسائي: كتاب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، رقم (١٣٧٤)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة، رقم (١٠٨٥)، وأحمد (٤/ ٨، رقم ١٦٢٠٧).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٨٧)، وأبو داود: كتاب السنة، باب في قتال اللصوص، رقم (٤٧٧٢)، والترمذي: أبواب الديات، باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، رقم (١٤١٨)، والنسائي: كتاب تحريم الدم، باب من قتل دون ماله، رقم (٤٠٩٠)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من قتل دون ماله فهو شهيد، رقم (٢٥٨٠).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: جَوَازُ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ أَوِ الثَّلَاثَةِ فِي القَبْرِ الوَاحِدِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «كَانَ يَدْفِنُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي القَبْرِ، وَيَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أَشَارُوا إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ»[١].

التعليق

فَقدْ كَان مِن الصَّعبِ حَفْرُ مَقْبَرةٍ لِكُلِّ وَاحدٍ فِيهم، فَدَفن الرَّسولُ ﷺ الثَّلاثَة وَالاثْنَيْنِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، وَفِي وقْتِهِم لَيْس هُنَاك آلَاتٌ ومُعدَّاتٌ تسْتَطِيع أنْ تحْفُر مَا يَكْفِي لخَمْسِينَ نفَرًا.

فَحُكْم الدَّفْن الجَمَاعِيِّ أَنَّنا لَوْ قُلْنا بِأَنَّه مكْرُوهٌ، فَهُو عِنْدَ الحاجَةِ يجُوز، وَإِذا قُلْنَا: إِنَّه حَرامٌ فَإِنَّه لَا يجُوزُ إِلَّا عِنْد الضَّرورَةِ، وَفِي المسْأَلَةِ قَوْلَانِ معْرُوفانِ لِلْعلماءِ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، شَيْخُ الإِسْلَام ابْنُ تَيْمِية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَجَماعَةٌ مِنَ العُلماءِ يَرَوْنَ أَنَّه مكْرُوهٌ، والمشْهُور مِنَ المذْهَب أَنَّه حرامٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب من قتل من المسلمين يوم أحد، رقم (٣٧٩٦).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَدَفَنَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، وَعَمْرَو بْنَ الجَمُوحِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ لِمَا كَانَ بَيْنَهُمَا مِنَ المَحَبَّةِ فَقَالَ: «ادْفِنُوا هَذَيْنِ المُتَحَابَّيْنِ فِي الدُّنْيَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ»[1]، ثُمَّ حُفِرَ عَنْهُمَا بَعْدَ زَمَنٍ طَوِيلٍ، وَيَدُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ عَلَى جُرْحِهِ كَمَا وَضَعَهَا حِينَ جُرِحَ، فَأُمِيطَتْ يَدُهُ عَنْ جُرْحِهِ، فَانْبَعَثَ الدَّمُ فَرُدَّتْ إِلَى مَكَانِهَا، فَسَكَنَ الدَّمُ.

التعليق

هَذا أَيْضًا مِن الكَراماتِ؛ لأَنَّ المعْرُوف أنَّ الميِّتَ إذا مَات غَاضَ دَمُه فَلَمْ يَخْرُج مِنْهُ شَيْءٌ، لَكِن هَذا مِن كَرامَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لعَبْدِ اللهِ بْن حَرام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أكْرَمه بِأَنَّ الأَرْض لَمْ تأْكُل مِنْه شَيئًا، وبِأَنَّ جِسْمَه بَقِي طريًّا كأنَّه حيٌّ؛ إذا رُفِعَت يَدُه عَن جُرْحِه انْبَعث الدَّمُ، فسُبْحانَ الله!

وَفِيه دَلِيلٌ على أَنَّ هَذِه الطَّبِيعةَ ليْسَتْ هِي الَّتي تُدَبِّر الكَوْن، وَأنَّ الكَوْن يَجْري بتَقْدِير اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَا بالطَّبيعَةِ؛ لأَنَّ مُقْتَضى الطَّبِيعة أَنَّ هَذا الَّذِي مَاتَ وَلَهُ مُدَّةٌ طَويلَةٌ تَحْتَ التُّرابِ لَا يُمْكِنُ أَبَدًا أنْ يَكُون فِيه دَمٌ أبدًا، لَكِن هَذا خِلافُ مَا تقْتَضِيه الطَّبِيعةُ، واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

---

(١) دلائل النبوة (٣/ ٣٥٢ رقم ١١٨١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَالَ جَابِرٌ: «رَأَيْتُ أَبِي فِي حُفْرَتِهِ حِينَ حُفِرَ عَلَيْهِ كَأَنَّهُ نَائِمٌ، وَمَا تَغَيَّرَ مِنْ حَالِهِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ. وَقِيلَ لَهُ: أَفَرَأَيْتَ أَكْفَانَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا دُفِنَ فِي نَمِرَةٍ، خُمِّرَ وَجْهُهُ، وَعَلَى رِجْلَيْهِ الحَرْمَلُ، فَوَجَدْنَا النَّمِرَةَ كَمَا هِيَ، وَالحَرْمَلُ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى هَيْئَتِهِ، وَبَيْنَ ذَلِكَ سِتٌّ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً».

التعليق

سُبحانَ اللهِ! هَذا أَيْضًا مِنْ آيَاتِ اللهِ؛ لأَنَّ المعْرُوفَ أَنَّ الأَرْضَ تأْكُل الثِّيَابَ، فتَأْكُل الأَكْفَان، لَكِن هَذا أَيْضًا مِنْ كَرامَةِ اللهِ.

وخَوارِقُ العَاداتِ ثَلاثَةُ أَقْسَامٍ: آيَاتٌ، وكَراماتٌ، وإِهاناتٌ:

فكُلُّ خَارقٍ لِلْعادَة يُظْهِرُه اللهُ لِنَبيٍّ فَهُو آيَةٌ، وإِنْ كَانُوا يُسَمُّونها فِي المشْهُور عِنْدَ النَّاسِ مُعجِزَةً.

وكُلُّ خَارِقٍ يُظهِرُه اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لوليٍّ فَهُو كَرامَةٌ.

وكُلُّ خَارِقٍ يُظهِرُه اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لِغَيْر وليٍّ، ولَا نَبيٍّ، عَلَى خِلَاف مُرادِ الرَّجُل فَهُو إِهانَةٌ، ومِنْ ذَلِك ما يُذكر أَنَّ مُسيلِمَة الكَذَّاب جِيء إِلَيْه فدُعي بِوَصْفِ الرِّسالَة؛ يَعْنِي قِيل لَه: يَا رَسُولَ اللهِ، عِنْدَنا بِئْرٌ غَار، مَا فِيها إِلَّا مَاءٌ قَلِيلٌ، فلَو أَتَيْتَ إِلَيْها لعَلَّه يَزِيدُ الماءُ. فجَاء إِلَيْها فأَخذ مِنْ مَائِها فتمَضْمَضَ به ومجَّه فِيها فَغار الماءُ المَوْجُود، فهَذِه إِهانَةٌ لَا شكَّ، وَجِيء إِلَيْهِ برَجُلٍ فِيه قَرَعٌ لَا ينْبُت شعْرُه كثيرًا، فطُلِب مِنْه أَنْ يمْسَح عَلَى رأْسِه مِنْ أَجْلِ أَنْ ينْبُت بَقِيَّةُ الشَّعْر، فلَمَّا مسَح رأْسَه سقَطَ الشَّعْر المَوْجُود،

فهَذه القَصَصُ تُذْكَر فِي التَّاريخ، واللهُ أعْلَم بصِحَّتِها، لكِن لَيْس ذَلك عَلَى اللهِ بِعَزيزٍ أنْ يَخْرُج شَيْءٌ عَن العَادَةِ إهانةً لِهَذَا الرَّجُل لأنَّه كذَّابٌ.

وَهِي لَا تأْتِي لِغَيْر الأَنْبياءِ ولَا الأَوْلِياء علَى مُرادِهِم، اللَّهُمَّ إلَّا فِتْنةً؛ لأنَّه إذا جاءَتْ علَى المرَادِ لكانَتْ تأْيِيدًا لِلْباطِل، فتكُون للاسْتِدْرَاج.

مسْأَلة: يُذكَر أنَّ بعْضَ الشُّهَداء بعْدَ قتْله فِي سَبيلِ اللهِ قَدْ يتَحرّك، كأَنْ ينْظُر لأَحدٍ أوْ يُصافِحَ أحَدًا، فهَلْ هَذا صَحيحٌ؟

نقولُ: واللهِ إذَا ثبَت هَذا، بأَنْ رُؤِي رأْيَ العَين فهُو مُمْكِن، والحرَكَة هَذه قَدْ تَقَعُ حتَّى مِنْ غَيْر الشُّهَداء، لكِنَّها ليْسَت المصافَحَة الَّتي تدُلُّ علَى إرادَةٍ، إذْ كَيْف يُرِيدُ وهُو قَدْ مَاتَ، لكِنْ إنْ صَحَّ هَذا، وهُوَ أمْرٌ يَحْتَاجُ إلى سَندٍ رِجالُهُ ثِقاتٌ معْرُوفونَ بالحفْظِ ومَعْرُوفونَ بالأمانَةِ، فنَقُول: صَحِيحٌ، وإلَّا فَإنَّني أقُول: اللهُ أعْلَم، لَا أُصدِّقُه ولَا أُكذِّبُه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَدِ اخْتَلَفَ الفُقَهَاءُ فِي أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْفَنَ شُهَدَاءُ أُحُدٍ فِي ثِيَابِهِمْ، هَلْ هُوَ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِحْبَابِ وَالأَوْلَوِيَّةِ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الوُجُوبِ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

الثَّانِي: أَظْهَرُهُمَا وَهُوَ المَعْرُوفُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ.

وَالأَوَّلُ: هُوَ المَعْرُوفُ عَنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وأحمدَ.

التعليق

فهَذان قوْلانِ، وأظْهرهما الثَّاني، أيْ أنَّه علَى وَجْه الوُجوبِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ رَوَى يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، «أَنَّ صَفِيَّةَ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَيْنِ لِيُكَفَّنَ فِيهِمَا حمزةَ، فَكَفَّنَهُ فِي أَحَدِهِمَا، وَكَفَّنَ فِي الآخَرِ رَجُلًا آخَرَ»(١).

قِيلَ: حمزة كَانَ الكُفَّارُ قَدْ سَلَبُوهُ، وَمَثَّلُوا بِهِ، وَبَقَرُوا عَنْ بَطْنِهِ، وَاسْتَخْرَجُوا كَبِدَهُ؛ فَلِذَلِكَ كُفِّنَ فِي كَفَنٍ آخَرَ، ومعْلُومٌ أنَّه سلَبَه الكُفَّار وأَخذُوا ثِيابَه، فهُنَا نُكفِّنه بثِيَابٍ أُخْرى لِتَعذُّر التَّكْفين في ثَوْبه وقَدْ سُلِبَ، أمَّا إِذا كانَتْ ثِيابُه بَاقِيةً فإِنَّنا نُكفِّنه فِي ثَوْبِه هُو كما أمَر بِذَلك النَّبيُّ ﷺ.

وَالقول بالاستحباب قولٌ ضعيف، وهو فِي الضَّعْفِ نَظِيرُ قَوْلِ مَنْ قَالَ: يُغَسَّلُ الشَّهِيدُ، وَسُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٤ رقم ١٤١٨).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ شَهِيدَ المَعْرَكَةِ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَى شُهَدَاءِ أُحُدٍ، وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِمَّنِ اسْتُشْهِدَ مَعَهُ فِي مَغَازِيهِ، وَكَذَلِكَ خُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ، وَنُوَّابُهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ ثَبَتَ فِي (الصَّحِيحَيْنِ) مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى المَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى المِنْبَرِ»[(١)].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ»[(٢)].

قِيلَ: أَمَّا صَلَاتُهُ عَلَيْهِمْ، فَكَانَتْ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ مِنْ قَتْلِهِمْ قُرْبَ مَوْتِهِ، كَالمُوَدِّعِ لَهُمْ.

وَيُشْبِهُ هَذَا خُرُوجُهُ إِلَى البَقِيعِ قَبْلَ مَوْتِهِ يَسْتَغْفِرُ لَهُمْ، كَالمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ، فَهَذِهِ كَانَتْ تَوْدِيعًا مِنْهُ لَهُمْ، لَا أَنَّهَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ عَلَى المَيِّتِ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يُؤَخِّرْهَا ثَمَانِيَ سِنِينَ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ لَا يُصَلَّى عَلَى القَبْرِ أَوْ يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلَى شَهْرٍ.

التعليق

الشَّهيد إِذَا قتل فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّهُ لَا يُصلى عليه؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يصلِّ عَلَى شهداء أُحُدٍ، وَالحِكمة فِي ذَلِكَ أَنَّ الصَّلَاة شَفاعة، وَالشهيد يَشفع لَهُ أَنَّهُ قدم رقبته من

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم (١٢٧٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم (٤٢٥٦).

أجلِ إعلاء كلمة اللهِ، وَأَمَّا مَا ثَبَتَ فِي حديثِ عُقبة بن عَامرٍ الَّذي أشار إِلَيْهِ المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاَتَهُ عَلَى المَيِّتِ»[1]، فليست هَذِهِ صَلَاةَ الميت؛ لأَنَّ صَلَاة الميت إِنَّمَا تكُون قبل دفنه.

وأما بَعْدَ الدَّفن فَلَا يصَلَّى عَلَيْهِ إِلَّا إِذَا كَانَ لم يُصلَّ عَلَيْهِ من قبل، إِمَّا إِلَى شهر، وَأَمَّا مطلقًا، فَلَوْ أَنَّ شخصًا مَاتَ أبوه وَهُوَ فِي بطن أمِّه حملٌ ثُمَّ ولد، ولما تم لَهُ سبع سنين ذهب يُصَلِّي عَلَى أبيه عَلَى قبره فإِنَّ هَذَا لَيْسَ بمشهور؛ لأَنَّ أباه مَات وَهُوَ لَيْسَ أهلًا للصَّلاة عَلَى الميت؛ إِمَّا لَوْ كَانَ شخص مَات أبوه وَهُوَ قَدْ بلغ سنَّ التمييز ثُمَّ أتى بَعْدَ سنتين أَوْ ثَلَاثَة فصَلَّى عليه؛ لأَنَّهُ لم يصلَّ عَلَيْهِ من قبل؛ فإِنَّ هَذَا لَا بأسَ بِهِ.

والصَّحِيح أَنَّ الصَّلَاة عَلَى القبر لَا تُتحدد بشهر بَلْ يُصلي عَلَيْهِ الإِنْسَان وَلَوْ طَالَتِ المدةُ، بشرط أَنْ يَكُونَ هَذَا الميت قَدْ مَات، وَالإِنْسَان موجود من أَهْل الصَّلَاة عَلَى المَيِّت، وإِنَّمَا قَيَّدنا هَذَا القَيد؛ حَتَّى لَا يأتِيَ أَحَدٌ فيُصلي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي قَبره، ويُصلي عَلَى عثمانَ بْنِ عفَّانَ فِي البَقِيع، ويُصلِّي صَلَاة الجِنازَة عَلَى شُهداءِ أُحُد، فإِنَّ هَذَا لَيْسَ بمشهورٍ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم (١٢٧٩).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ مَنْ عَذَرَهُ اللهُ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الجِهَادِ لِمَرَضٍ أَوْ عَرَجٍ يَجُوزُ لَهُ الخُرُوجُ إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ كَمَا خَرَجَ عَمْرُو بْنُ الجَمُوحِ وَهُوَ أَعْرَجُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ المُسْلِمِينَ إِذَا قَتَلُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ فِي الجِهَادِ يَظُنُّونَهُ كَافِرًا، فَعَلَى الإِمَامِ دِيَتُهُ مِنْ بَيْتِ المَالِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَدِيَ اليَمانَ أبا حذيفة، فَامْتَنَعَ حذيفة مِنْ أَخْذِ الدِّيَةِ، وَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَى المُسْلِمِينَ.

التعليق

إِذَا كَانَ رجل مِنَ المُسْلِمِينَ فِي صفِّ الكُفَّار، فقتله المُسلِمُون يظنونه كَافِرًا؛ فَإِنَّهُ لَا قصاصَ عَلَى من قتله، وَلَا دِيَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا تَكُون الدِّيَة عَلَى بيت المَال؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أراد أَنْ يَدِيَ اليمان أبا حُذَيْفَة إِلَى حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولكِنْ حُذَيْفَة تَصَّدق بِهَا عَلَى المُسْلِمِينَ؛ لأَنَّ المُجاهد إِنَّمَا يُجاهد لمصلحة المُسْلِمِينَ، فكَانَتْ ديةُ من قتله عَلَى بيت مَال المُسْلِمِينَ، فليست عَلَى عَاقلته وَلَا عَلَيْهِ[1].

وَيُوجَد فَوائِدُ أُخْرَى مِنْ هَذه الغَزْوَة، لَم يذْكُرْها المؤَلِّفُ، وهِي:

١- جوازُ الِانْحِناء عَلَى الرَّجُل الفَاضِل ليَحْجُب عنْهُ السِّهامَ كَمَا فَعل أَبُو دُجانَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] فِي انْحِنائِه عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والسِّهامُ فِيه.

٢- أَنَّه إِذا لَمْ يبْقَ مَع القَائِد إِلَّا القَلِيلُ فَإِنَّه يأْمُرهم ولا يُعيِّن، هَكذا جَاء فِي قِصَّة السَّبْعَة الأَنْصار والمهَاجِرينَ.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٢٧ رقم ١٦٤٧٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣) من حديث قتادة بن النعمان.

٣- أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ صَرَّح بأَنَّ الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَصَوْا فِي هَذِه الغَزْوَة؛ لقَوْلِه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلۡتُمۡ وَتَنَٰزَعۡتُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ وَعَصَيۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ﴾ [آل عمران:١٥٢].

٤- أنَّ النِّزاعَ سَببٌ للفَشَل والخذْلانِ.

٥- أنَّ المعْصِيةَ سببٌ للخذْلانِ أيْضًا.

٦- جَوازُ اتِّخاذِ الأَسْبَاب فِي الحَرْب؛ لأَنَّ النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ظاهَرَ بَيْن دِرْعَيْن، ولأَنَّ النَّبيَّ ﷺ جَعل عَلَى الثَّغْر خَمْسينَ راميًا.

٧- أنَّ الأَصْل فِي أَوامِرِ اللهِ ورَسُولِه أنْ تكُون عَلَى العُموم، وأَلَّا يُخَصَّص مِنْها حَالٌ إِلَّا بِدَلِيلٍ؛ لأَنَّ قَوْلَ الرَّسُول ﷺ: «لَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ»[1] هُو عامٌّ، وكَوْنُهم يجْتَهِدُون ويَقُولونَ: إنَّ الكُفَّار قَدِ انْصَرفُوا، فَالغَنِيمةَ الغَنِيمَةَ. هَذا لَيْسَ بِدَليلٍ، وَهُو اجْتِهادٌ فِي مُقابَلَةِ النَّصِّ؛ ولهَذا صَرَّح اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بأَنَّ فِعْلَهم هَذا معْصِيَةٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه، رقم (٣٠٣٩).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ بَعْضِ الحِكَمِ وَالغَايَاتِ المَحْمُودَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي وَقْعَةِ أُحُدٍ:

وَقَدْ أَشَارَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَى أُمَّهَاتِهَا، وَأُصُولِهَا فِي سُورَةِ (آلِ عِمْرَانَ) حَيْثُ افْتَتَحَ القِصَّةَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ إِلَى تَمَامِ سِتِّينَ آيَةً.

فَمِنْهَا: تَعْرِيفُهُمْ سُوءَ عَاقِبَةِ المَعْصِيَةِ وَالفَشَلِ وَالتَّنَازُعِ، وَأَنَّ الَّذِي أَصَابَهُمْ إِنَّمَا هُوَ بِشُؤْمِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ [آل عمران:١٥٢].

فَلَمَّا ذَاقُوا عَاقِبَةَ مَعْصِيَتِهِمْ لِلرَّسُولِ، وَتَنَازُعِهِمْ، وَفَشَلِهِمْ، كَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ أَشَدَّ حَذَرًا وَيَقَظَةً، وَتَحَرُّزًا مِنْ أَسْبَابِ الخُذْلَانِ.

التعليق

ومِنَ الحكم العظيمة الَّتِي ترتَّبت عَلَى هَذِهِ الغزوة: أَنَّ اللهَ تعالَى أراد أَنْ يبين للصَّحابة، ولمن بعدهم، سُوء عَاقبة الفشل وَالتَّنازع وَالمعصية، فإنَّهم لما تنازعوا وفشلوا وعصوا حدث لهم مَا حدَث، بَعْدَ أَنْ فرحوا بالنَّصر فِي أَوَّل النهار، وَالمؤاخذة هِيَ قوله تَعالَى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران:١٥٢].

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ حِكْمَةَ اللهِ وَسُنَّتَهُ فِي رُسُلِهِ وَأَتْبَاعِهِمْ جَرَتْ بِأَنْ يُدَالُوا مَرَّةً وَيُدَالَ عَلَيْهِمْ أُخْرَى، لَكِنْ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ، فَإِنَّهُمْ لَوِ انْتَصَرُوا دَائِمًا دَخَلَ مَعَهُمُ المُؤْمِنُونَ وَغَيْرُهُمْ، وَلَمْ يَتَمَيَّزِ الصَّادِقُ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَوِ انْتُصِرَ عَلَيْهِمْ دَائِمًا لَمْ يَحْصُلِ المَقْصُودُ مِنَ البَعْثَةِ وَالرِّسَالَةِ، فَاقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللهِ أَنْ جَمَعَ لَهُمْ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ لِيَتَمَيَّزَ مَنْ يَتَّبِعُهُمْ وَيُطِيعُهُمْ لِلْحَقِّ، وَمَا جَاءُوا بِهِ مِمَّنْ يَتَّبِعُهُمْ عَلَى الظُّهُورِ وَالغَلَبَةِ خَاصَّةً.

التعليق

هَذِهِ حكمة عظيمة جدًّا، أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يجعل الدَّولة تَارَةً لأوليائه، وتَارَةً لأعدائِه، وذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ جعل الدولةَ لأوليائه لدخل فِي دينه من لَا يُريد الدِّين، ولكِنْ خوفًا مِنَ الظُّهور وَالغلبة، وَلَوْ جَعَل الدَّولة لأعدائِه دائمًا لم يَكُنْ للرِّسالة فَائدة.

ولَدَخل فِيهِمْ مَنْ يُريدُ النَّصْر وَإِنْ لَمْ يكُنْ مُؤمنًا؛ لأَنَّ كُلَّ إنسانٍ يُحِبُّ أَنْ ينْتَصِر، ولَوْ كَان النَّصْر عَلى المؤمِنينَ دَائِمًا لَفاتَ المَقْصُودُ مِنَ البَعْثَة والرِّسَالة، وصَارَتِ الرِّسالَةُ لغْوًا وعَبثًا، لَكِن الله تَعالى يُدِيل المؤْمنينَ عَلَى أعْدَائِهم تَارَةً، وَيُدِيلُ أعْداءَهُم عليْهِم تَارَةً، ولَا يُنَافِي هَذا أَنْ يَكُون هُناكَ سَببٌ آخَرُ غَيْرُ مُراعَاةِ هَذِه الحِكْمَة وَهِي المَعْصِيةُ كَما صَدَّرَ المؤلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هذه الحِكم بِهَا.

وكَذَلك فِيه بَيانُ أَنَّ الأَمْر كُلَّه بِيَدِ اللهِ، وأَنَّ اللهَ تَعالى بحِكْمَته يُدِيل المؤْمِنينَ تَارةً عَلى عدُوِّهم ويُدِيلُ عدُوَّهم علَيْهم تَارةً؛ ليُعْلَم الصَّادِقَ مِن الكَاذِب.

وفِيها أيضًا أنَّه لَوْ جَعَلَ عَزَّوَجَلَّ الدَّوْلة لأوليائه دائمًا لَلَحِقَهم مِنَ الغرور وَالكبرياء مَا لَا يلحقهم إِذَا صَارَتِ الدَّوْلة لهم تَارَةً، وعليهم تَارَةً أُخْرَى، ولكِنْ لمن تَكُون العَاقبة،

العَاقبةُ لأولياء اللهِ، حَتَّى وإِنْ دالت عَلَيْهِمُ الدولة، فإِنَّ العَاقبة لهم قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

وفِيها أيْضًا بيانُ أنَّ مَا أصَابَهم بِسَبب المعْصِيَة، ويَعْنِي هَذا أَنَّهُ يَجِبُ علَيْنا أنْ نتَحرَّزَ مِنَ المعَاصِي؛ حيْثُ إِنَّها سَبَبُ لخُذْلانِ النَّاسِ حَتَّى فِي مَقامِ الجِهَاد فِي سَبيل اللهِ؛ فَإِنَّ المعَاصِي تعْمَل عمَلَها وتكُون سببًا للْخُذلانِ، كَما أَنَّها أيْضًا سبَبٌ للْفِتَن والشُّرورِ، وَإِذا عَلِمَ الإنْسانُ أنَّ هَذا الخُذْلانَ بِسَبب المعْصِيَة حَذِرَ مِنْها وتجَنَّبَها.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْلَامِ الرُّسُلِ كَمَا قَالَ هرقل لأَبِي سفيانَ: «هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ الحَرْبُ بَيْنكُمْ وَبَيْنَهُ؟ قَالَ: سِجَالٌ يُدَالُ عَلَيْنَا المَرَّةَ، وَنُدَالُ عَلَيْهِ الأُخْرَى، قَالَ: كَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ العَاقِبَةُ»[1].

التعليق

هَذا أيْضًا مِن عَلامَاتِ الرُّسُل علَيْهِم الصَّلاةُ والسَّلامُ أنَّهم إِذَا أُمِرُوا بالجِهَاد صَارُوا هَكذا؛ يُدَال عَلَيْهم العَدُوُّ تارَةً ويُدالُونَ علَيْه تَارَةً أخْرَى، فَهذا مِنْ عَلامَاتِ الرِّسَالة، كَما قالَه هِرَقْل.

ومِنْها أيْضًا أنَّه يَحْصُل للمُسْلِمينَ مرْتَبةُ الصَّبْر عِنْدَ الهَزائِم كَما يَجِبُ علَيْهِم أنْ يَقُومُوا بِالشُّكْر عِنْدَ الانْتِصار والغَنَائِم.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة، وألا يتخذ بعضهم بعضًا أربابًا من دون الله، رقم (٢٩٤٠)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، رقم (١٧٧٣).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنْ يَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ مِنَ الْمُنَافِقِ الكَاذِبِ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا أَظْهَرَهُمُ اللهُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَطَارَ لَهُمُ الصِّيتُ دَخَلَ مَعَهُمْ فِي الإِسْلَامِ ظَاهِرًا مَنْ لَيْسَ مَعَهُمْ فِيهِ باطِنًا، فَاقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ سَبَّبَ لِعِبَادِهِ مِحْنَةً مَيَّزَتْ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْمُنَافِقِ، فَأَطْلَعَ الْمُنَافِقُونَ رُؤُوسَهُمْ فِي هَذِهِ الغَزْوَةِ، وَتَكَلَّمُوا بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَهُ، وَظَهَرَتْ مُخَبَّآتُهُمْ، وَعَادَ تَلْوِيحُهُمْ تَصْرِيحًا، وَانْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى كَافِرٍ وَمُؤْمِنٍ وَمُنَافِقٍ انْقِسَامًا ظَاهِرًا، وَعَرَفَ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّ لَهُمْ عَدُوًّا فِي نَفْسِ دُورِهِمْ، وَهُمْ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُمْ، فَاسْتَعَدُّوا لَهُمْ، وَتَحَرَّزُوا مِنْهُمْ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران:١٧٩].

أَيْ مَا كَانَ اللهُ لِيَذَرَكُمْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ التِبَاسِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْمُنَافِقِينَ حَتَّى يَمِيزَ أَهْلَ الإِيمَانِ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ كَمَا مَيَّزَهُمْ بِالمِحْنَةِ يَوْمَ أُحُدٍ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾ الَّذِي يَمِيزُ بِهِ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، فَإِنَّهُمْ مُتَمَيِّزُونَ فِي غَيْبِهِ وَعِلْمِهِ وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُرِيدُ أَنْ يَمِيزَهُمْ تَمْيِيزًا مَشْهُودًا فَيَقَعُ مَعْلُومُهُ الَّذِي هُوَ غَيْبٌ شَهَادَةً.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ اسْتِدْرَاكٌ لِمَا نَفَاهُ مِنَ اطِّلَاعِ خَلْقِهِ عَلَى الغَيْبِ سِوَى الرُّسُلِ، فَإِنَّهُ يُطْلِعُهُمْ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنْ غَيْبِهِ كَمَا قَالَ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن:٢٦-٢٧]، فَحَظُّكُمْ أَنْتُمْ وَسَعَادَتُكُمْ فِي الإِيمَانِ بِالغَيْبِ الَّذِي يُطْلِعُ عَلَيْهِ رُسُلَهُ، فَإِنْ آمَنْتُمْ بِهِ

وَأَيْقَنْتُمْ فَلَكُمْ أَعْظَمُ الأَجْرِ وَالكَرَامَةِ.

التعليق

هَذَا أَيْضًا مِنَ الحكم، وهَذه الحِكْمَة بَيْنَها وبَيْن الحِكْمَة الثَّانِية فرْقٌ؛ لأَنَّهم هُناك الحِكْمة أَنَّه مِن أجْلِ أَلَّا يدْخُل فِي الإيمانِ إِلَّا مَنْ هُو مُؤْمِنٌ صادِقٌ صَابِرٌ علَى أنْ يَنْتَصِر مَرَّةً ويَنْهَزِم مَرَّةً أخْرَى، أمَّا هَذه الحِكْمَة فإِنَّ هَذه القَضِيَّة أعْنِي غَزْوة أُحُدٍ تبَيَّن بِها المنافِقُ مِن المؤْمِن، فبيَّن اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها المُنَافِقِينَ بيانًا ظاهرًا؛ لأَنَّ المُنَافِقِينَ بَعْدَ غزوةِ بَدْر كَانُوا يخافون مِنَ المُؤْمِنِينَ لانتصار المُؤْمِنِينَ فِي بدرٍ، وكَانُوا يُخفون نفاقهم إِخفاءً تامًّا.

ولما حدثت غزوةُ أُحُدٍ، وحدث فِيهَا للمُؤْمِنِينَ مَا حدَث، أظهروا كمائن سرائرهم، وَصَاروا يقولون لَوْ أطاعونا مَا قُتلوا، وَلَوْ كَانُوا عندنا مَا مَاتوا وَمَا قتلوا، وَمَا أشبهَ ذَلِكَ مِنَ الاعتراضاتِ الَّتِي يعترضون بِهَا عَلَى تصرُّف النَّبِيِّ ﷺ وأَصْحَابه، بَعْدَ أَنْ كَانُوا لَا يتمكَّنون من أَنْ يتفوهوا بمثلِ هَذِهِ الكلمات.

فالمنافقون لَا يتكلَّمُون إِلَّا فِي مواطن الضَّعف، وَإِذَا رأَوُا الضَّعف فِي الأُمَّة، أَوْ فِي الدَّولة، صَاروا يتكلَّمُون ويظهرُون نفاقَهم؛ لأَنَّه فِي موطن الضَّعفِ لَا يَسْتَطِيع الضَّعيف أَنْ يدافعَ عَنْ نفسه، فضلًا عَنْ أَنْ يدافعَ عَنْ غيره.

فبَدَأ المنَافِقُون يتكلَّمُون: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران:١٦٨] ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ [آل عمران:١٥٦] يتكلَّمُون بهذا الكَلامِ تلْوِيحًا أَوْ تصْرِيحًا بفَشَل خُطَّة النَّبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ والصَّحابَة؛ لأَنَّهُم رَأَوْا ذَلِك فُرصَةً يقْدَحُون بِهِ فِي سِياسَةِ الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وحِينَئِذٍ تبَيَّن المنَافِقُون تمامًا، بِما يُطْلِقُونه مِن الكَلِماتِ الَّتي تدُلُّ على نِفاقِهِم، ولِهذَا قَال اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ

﴿ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾ [آل عمران:١٧٩]. فَالخَبِيثُ المنَافِقُون، والطَّيِّب المؤْمِنُون.

وقوْلُه تَعالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ﴾ يعْنِي مَا كانَ اللهُ لِيُوحِي لكُلِّ وَاحِدٍ منْكُم بأنَّ فُلانًا مُنافِقٌ وفَلانًا مُنافِقٌ إلَّا الرُّسل ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران:١٧٩] فنُطْلِع علَى هَؤُلاءِ بِما يَقُولُون، بِسَبب هَذه النَّكْبَة الَّتي حصَلَتْ فِي أُحُد صَارُوا يتكَلَّمُون، وظَهَر نِفاقُهُم وعُرِفَ أمْرُهم عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ.

والمنَافِقُون لَا يَظْهَرُون إلَّا فِي وقْتِ الشِّدَّة، وهَذا هُوَ الظَّاهِر؛ لأَنَّه فِي غَيْر وَقْت الشِّدَّة لَا يجِدُون شَيئًا يقْدَحُونَ بِه.

فإنْ قِيل: قوْلُ المؤلِّف: «**اسْتِدْراكٌ لما نَفَاه**» هَل هُو تَعْبِيرٌ صَحِيح، فهَلِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ يسْتَدْرِك علَى نفْسِه؟

قُلْنا: نَعَم، هُوَ صَحِيحٌ، فَهُو سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يَسْتَدْرِك فِي الكَلام، ولَيْس المَعْنَى أنَّهُ (اسْتَدَرك) يُخَطِّئُ نفْسَه، أوْ أنَّه نَسِي شيْئًا فاسْتَدْرَكَه، بَلِ المرَادُ هُو الاسْتِثْناء، أيْ كَانَت الكَلامُ كلامًا عامًّا ثُم اسْتَثْنَى مَنْه، فَـ(لكن) معْنَاها اسْتِدْراك، والقُرْآن إنَّما نَزَل بلِسَانٍ عَربِيٍّ، وأَتَى بِـ(لكنَّ) الَّتي لِلاسْتِدْراك فنَقُول: إنَّها تُفِيدُ الاسْتِدْراكَ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: اسْتِخْرَاجُ عُبُودِيَّةِ أَوْلِيَائِهِ وَحِزْبِهِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَفِيمَا يُحِبُّونَ وَمَا يَكْرَهُونَ، وَفِي حَالِ ظَفَرِهِمْ وَظَفَرِ أَعْدَائِهِمْ بِهِمْ، فَإِذَا ثَبَتُوا عَلَى الطَّاعَةِ وَالعُبُودِيَّةِ فِيمَا يُحِبُّونَ وَمَا يَكْرَهُونَ فَهُمْ عَبِيدُهُ حَقًّا، وَلَيْسُوا كَمَنْ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ السَّرَّاءِ وَالنِّعْمَةِ وَالعَافِيَةِ.

التعليق

هَذَا أَيْضًا مِنَ الحكم العظيمةِ، أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يبتلي الإِنْسَانَ بالبلوى ليتبينَ صدقُ إيمانه من كذبه؛ لأَنَّ مِن النَّاسِ مَن يعْبُد اللهَ علَى حَرْفٍ، فَإِنْ أصابَه خيْرٌ اطْمأنَّ به، وإِنْ أصابَتْه فِتنَةٌ انْقَلب عَلى وجْهه، والفِتْنَة ما يفْتِنُه عَنْ دِينه سَواء كانَ ذَلِك ببَلايَا تُصِيبُه أوْ بِشُبهاتٍ تعْرُض لَه أوْ بِشُبهاتٍ تُلْقَى إِلَيْه؛ لأنَّ مِن النَّاسِ مَن إِيمانُه مَتِينٌ لوِ تقَلَّبَت بِه الأَحْوالُ فهُو صَابِرٌ عنْدَ الضَّراءِ، شَاكِرٌ عنْد الرَّخاءِ، وكَذلك لَو عَرَضَتْ لَهُ الشُّبهاتُ فِي قلْبِه فإِنَّه ينْجُو مِنْها بِالاسْتِعاذَة بِاللهِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجِيم وَالإِعْرَاض عنْها كَما أَمَر بِذَلك النَّبيُّ ﷺ، وكَذلِك لَو أُلْقِيَتْ علَيْه الشُّبهاتُ فَإِنَّه يسْتَطِيع أَنْ يُدافِعَها، بَل إِنْ أعطَاهُ اللهُ نُورًا وعِلْمًا اسْتَطاعَ أَنْ يُهاجِم مَنْ يُلْقِي إِلَيْه الشُّبُهات.

فمن النَّاس من إِذَا كَانَ فِي خيرٍ وعافيَةٍ تجده مستمرًّا فِي طَاعة اللهِ، مستمرًّا فِي الرضا عَنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لأَنَّ اللهَ لم يصِبْه ببَليَّة، لَكِنْ إِذَا ابْتُلِي بِبَليَّة صَار فِي قلبه شَيْء مِنَ الكراهة لما يُجريه اللهُ عَزَّوَجَلَّ وحِينَئِذٍ تضعُفُ عِبادته، قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٍۖ﴾ يَعْنِي عَلَى طَرَف، ﴿فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ﴾ [الحج:١١]، كَذَلك بعْضُ النَّاسِ إِذا أُصِيب بِمُصيبَةٍ

عَجز عَنِ الصَّبْر وكَفر وَالعِياذُ باللهِ وارْتَدَّ؛ ارْتد عَن دِينِه، ومِنَ النَّاسِ مَنْ يفْعُل دُونَ الرِّدَّة كَالَّذين ينْتَحِرون مَثلًا بِإِلْقَاء أنْفُسِهم مِنْ شَاهِقٍ أَوْ بتجَرُّعِ السُّمِّ أَوْ بِغَيْر ذَلك.

وهَذَا كَمَا أَنَّهُ فِي المصائب القَّدَرِيَّة فَهُوَ أَيْضًا فِي المصائب الدِّينية، فمن النَّاس من يسير فِي الطَّاعة، لَكِنْ إِذَا أصيب بِمَا يفتنه فِي دينه انْحرف؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ قوة إيمان فينحرف فيخسر الدُّنْيَا وَالآخرة، تجده يسير فِي مجتمعه، فِي بيئته المسلمة، لَكِنْ إِذَا اخْتلط بأناس فُساق أَوْ كُفار أدخلوا عَلَيْهِ مِنَ الشُّكوك مَا يجعله ينحرف حَتَّى يَضلَّ ويَهلك، ومن ثَمَّ يَجب الحَذر مِنَ السفر إِلَى بلاد الكفر، وإِلى بلاد يكثر فِيهَا الفسوق وشرب الخمر وَالزِّنا، وَمَا أشبه ذَلِكَ؛ لأَنَّ الإِنْسَان بشر وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ضعيفًا، فَالإِنْسَان لَا يُسافر إِلَى بلد الكفر إِلَّا بثَلَاثَة شروط:

الشَّرط الأَوَّلُ: أنْ يَكُونَ عِنْدَهُ عِلم يَدفع بِهِ الشُّبهات؛ لأَنَّ أعداء الإِسْلَام يُوقعون الشُّبهات فِي قُلُوب المُسْلِمِينَ، فَإِذَا لم يَكُنْ عِنْدَ الإِنْسَان العِلْم اشْتَبه عَلَيْهِ الأمرُ فيَضل.

الشَّرط الثَّاني: أنْ يَكُونَ عِنْدَهُ دِين يَحميه مِنَ الشَّهوات، فإِنَّ الإِنْسَان إِذَا كَانَ ضعيف الدِّين، وذهب إِلَى بلد الكفر وَهِيَ بلد مُتحللة، فِيهَا الخمور وَالزنا وَالعهر وَالملاهي وغير ذَلِكَ من أَنْوَاع الكفر وَالفسوق، فَإِذَا لم يَكُنْ عِنْدَهُ دِين يحميه عَنِ الشَّهوات انْغمس فِيهَا فيهلك.

الشَّرط الثَّالث: أنْ يَكُونَ محتاجًا للسفر، إِمَّا لمرض وَأَمَّا لعلم لَا يجده فِي بلده، أَوْ فِي بلد إِسْلَامي آخر، وَأَمَّا إِذَا لم يَكُنْ لَهُ حَاجة فَإِنَّهُ لَا يسافر إِلَى بلاد الكفر.

فمن النَّاس من يبتليه اللهُ تَعَالَى فِي دينه كَمَا يبتليه فِي دنياه، فيأتيه مصائبُ يمتحنه اللهُ بها، وتأتيه شهواتٌ يمتحنه اللهُ بها، فقد يَكُون الإِنْسَان بعيدًا عَنِ الزنا، وَلَا يُريد الزنا

إِطلاقًا، ثُمَّ يُبتلى بامرأة يراها فيُفتتن بها، وحِينَئذٍ يقع المحظور، أَوْ يبتلى بامرأة عَنْ طريقِ الهَاتف، فَيحصُل بينه وبينها عَلاقةٌ، ثُمَّ ميعاد ثُمَّ فَاحشة؛ وَلِهَذَا يَجِب الحذرُ من مكالمة الرجال للمرأة بواسطة التليفونِ، ويَجِب أَنْ تكونَ المرأة متحفِّظةً جدًّا من مكالمةِ الرجالِ بواسطةِ الهَاتف؛ لأَنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابنِ آدم مَجْرَى الدَّمِ، فرُبَّما كلمة أَوْ كلمتان تؤثِّرُ فِي قلبِ كُلِّ وَاحدٍ مِنْهُما، فيَقَع محظورٌ، وتحصلُ الفتنةُ الكبرى.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَوْ نَصَرَهُمْ دَائِمًا، وَأَظْفَرَهُمْ بِعَدُوِّهِمْ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، وَجَعَلَ لَهُمُ التَّمْكِينَ وَالقَهْرَ لِأَعْدَائِهِمْ أَبَدًا لَطَغَتْ نُفُوسُهُمْ، وَشَمَخَتْ وَارْتَفَعَتْ، فَلَوْ بَسَطَ لَهُمُ النَّصْرَ وَالظَّفَرَ لَكَانُوا فِي الحَالِ الَّتِي يَكُونُونَ فِيهَا لَوْ بَسَطَ لَهُمُ الرِّزْقَ، فَلَا يُصْلِحُ عِبَادَهُ إِلَّا السَّرَّاءُ وَالضَّرَّاءُ، وَالشِّدَّةُ وَالرَّخَاءُ، وَالقَبْضُ وَالبَسْطُ، فَهُوَ الْمُدَبِّرُ لِأَمْرِ عِبَادِهِ كَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ، إِنَّهُ بِهِمْ خَبِيرٌ بَصِيرٌ.

التعليق

هَذا أَيْضًا مِن الحِكَم؛ لأَنَّ الإنْسانَ لَو سَلِم مِنَ الإِصَابَة بِالضَّرَّاء لطَغَى، كَما قَال الله تَعَالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ﴾ [الشورى:٢٧]، وأَنْت إِذا غَلَبْت وَلَو فِي شَيْءٍ بَسيطٍ تَجِد فِي نفْسِك نَشْوَة الغَلَبة والعِزَّة والتَّرفُّع، فكَيْف إِذا كُنْتَ فِي كُلِّ موْطِنٍ تُقابِلُ عدُوَّك تُنْصَر علَيْهِم؟ فَإِنَّك ستَعْلُو بِك نفْسُك إِلى الثُّرَيَّا، فَلا يرُدُّك إِلا السَّماءُ، فَإِذا أُعْطِي الإِنْسانُ شَيْئًا يكْبَح جِماحَه بِمِثْل هَذا الخُذْلانِ صَارَ فِيه مصْلَحةٌ عَظِيمةٌ؛ لأَنَّ هَذا بمنْزِلة المكَابِح تُهَدِّئ مِن غلْوَاء الإِنْسانِ وعَلْيَائِه حتَّى يكُونَ علَى وجْهٍ سَليمٍ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا امْتَحَنَهُمْ بِالغَلَبَةِ وَالكَسْرَةِ وَالهَزِيمَةِ ذَلُّوا وَانْكَسَرُوا وَخَضَعُوا، فَاسْتَوْجَبُوا مِنْهُ العِزَّ وَالنَّصْرَ، فَإِنَّ خُلْعَةَ النَّصْرِ إِنَّمَا تَكُونُ مَعَ وِلَايَةِ الذُّلِّ وَالِانْكِسَارِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾.

وَقَالَ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا ﴾ [التوبة:٢٥]، فَهُوَ سُبْحَانَهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعِزَّ عَبْدَهُ وَيَجْبُرَهُ وَيَنْصُرَهُ كَسَرَهُ أَوَّلًا، وَيَكُونُ جَبْرُهُ لَهُ وَنَصْرُهُ عَلَى مِقْدَارِ ذُلِّهِ وَانْكِسَارِهِ.

التعليق

هَذا أيْضًا مِن الحِكْمَة العَظِيمَة؛ لأنَّ الإنْسانَ لَا يُمْكِن أنْ يذِلَّ إِلَّا بوُجودِ سَبب الذُّلِّ؛ فَالهزِيمَةُ والانْكِسَار والذُّلُّ تُوجِب لِلْإنسانِ أنْ يَرْجِع إِلى رَبِّه، ويعْرِفَ قدْرَ نفْسِه ويَخْضَع للهِ ويُخْبِتَ إِليه، بخِلافِ مَا لَو لَمْ يأْتِه شَيْءٌ فَإِنَّه يبْقى مُستَغْنيًا، كَما قَال اللهُ تعالى: ﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴾ [العلق:٦، ٧] لكِن إذا وُجد لَه مَا يكْسِرُ هَذه العِزَّةَ والأَنَفَةَ فِي نِفْسِه عَرف قدْرَ نفْسِه ورَجَع إِلَى رَبِّه، وأَنْت فِي نفْسِك مَثلًا إذا أُصِبْتَ بِسرَّاء ورَخاء وعَافِيَة حَصَل عنْدَك ذُهولٌ ونِسْيانٌ فِي حَقِّ اللهِ، فَإِذا أُصِبْت بِضدِّ ذَلك رجَعْتَ إِلى رَبِّك وعَرفْت قدْرَ النِّعْمَة وعرفْتَ قدْرَ نفْسِك وضَعُفْتَ أمَام قُوَّةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ هَيَّأَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مَنَازِلَ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ لَمْ تَبْلُغْهَا أَعْمَالُهُمْ، وَلَمْ يَكُونُوا بَالِغِيهَا إِلَّا بِالبَلَاءِ وَالمِحْنَةِ، فَقَيَّضَ لَهُمُ الأَسْبَابَ الَّتِي تُوصِلُهُمْ إِلَيْهَا مِنَ ابْتِلَائِهِ وَامْتِحَانِهِ، كَمَا وَفَّقَهُمْ لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ جُمْلَةِ أَسْبَابِ وُصُولِهِمْ إِلَيْهَا.

التعليق

هَذِهِ أَيْضًا حكمةٌ عظيمة، أنْ يَكُونَ الإِنْسَان لَا يستحق الدَّرجة العَاليَة فِي الجَنَّة، فيُبتلى بمصائبَ يصبر عَلَيْهَا ويتحمل، فيرفعه اللهُ بِذَلِكَ درجات لَا ينالها لولا هَذِهِ المصائبُ.

وَالصَّحَابَة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ نَالوا بدرجة الشَّهَادَة مَا لم ينالوه لَوْلَا هَذِهِ الشَّهَادَة، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩-١٧٠].

فإِنَّ الأَعْمَال الصَّالحَة سَببٌ مُباشِرٌ للْوُصول إِلَى هَذه الدَّار، وأَمَّا مَا يحْصُل بالابْتِلاءِ فهُوَ سَببٌ غيْرُ مُباشِرٍ؛ لأنّ الابْتِلاءَ إِذا لَمْ يقْتَرِنْ بالصَّبْر صَار ابْتلاءً فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَإِذا اقْتَرن بِالصَّبْر صَار ابْتَلاءً فِي الدُّنْيا لكِنَّه خَيْرٌ وأَجْرٌ فِي الآخِرَة، فَهذه مِن الحِكْمَة فِيمَا يُصِيبُ الإِنْسانَ مِنَ الذُّلِّ والضَّعْف والمَرَضِ والفقْر وغَيْر ذَلِك، أَنَّ اللهَ يَكْتُب لَهُ بِه فِي الآخِرَة مَنازِلَ الصَّابِرين الَّتي لَا ينَالُها إِلَّا بِوُجودِ الأَسْباب الَّتي يُعْرَف بِها الصَّبْر مِن الجَزَع والسَّخط.

والصَّبْر ثَلاثَةُ أقْسَامٍ: عَلى الطَّاعة، وعَنِ المعْصِيَة، وعَلى الأَقْدَار، وَالصَّبْرُ على الأَقْدار إِمَّا أنْ يَكُون صَبرًا عَلى البَلاءِ بِدُون احْتِسابِ الأَجْرِ، فهَذا تَكُونُ فِيه المُصِيبَةُ مُكفِّرَةً لذُنوبِه، فَإِنِ اقْتَرن مَع ذَلِك احْتِسابُ الأَجْر صَارتْ مُكفِّرَةً لِلذُّنوبِ ومُوجِبَةً لِلثَّوابِ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ النُّفُوسَ تَكْتَسِبُ مِنَ العَافِيَةِ الدَّائِمَةِ وَالنَّصْرِ وَالغِنَى طُغْيَانًا وَرُكُونًا إِلَى العَاجِلَةِ، وَذَلِكَ مَرَضٌ يَعُوقُهَا عَنْ جِدِّهَا فِي سَيْرِهَا إِلَى اللهِ وَالدَّارِ الآخِرَةِ، فَإِذَا أَرَادَ بِهَا رَبُّهَا وَمَالِكُهَا وَرَاحِمُهَا كَرَامَتَهُ قَيَّضَ لَهَا مِنَ الِابْتِلَاءِ وَالِامْتِحَانِ مَا يَكُونُ دَوَاءً لِذَلِكَ المَرَضِ العَائِقِ عَنِ السَّيْرِ الحَثِيثِ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ البَلَاءُ وَالمِحْنَةُ بِمَنْزِلَةِ الطَّبِيبِ يَسْقِي العَلِيلَ الدَّوَاءَ الكَرِيهَ، وَيَقْطَعُ مِنْهُ العُرُوقَ المُؤْلِمَةَ لِاسْتِخْرَاجِ الأَدْوَاءِ مِنْهُ، وَلَوْ تَرَكَهُ لَغَلَبَتْهُ الأَدْوَاءُ حَتَّى يَكُونَ فِيهَا هَلَاكُهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الشَّهَادَةَ عِنْدَهُ مِنْ أَعْلَى مَرَاتِبِ أَوْلِيَائِهِ، وَالشُّهَدَاءُ هُمْ خَوَاصُّهُ وَالمُقَرَّبُونَ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَيْسَ بَعْدَ دَرَجَةِ الصِّدِّيقِيَّةِ إِلَّا الشَّهَادَةُ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ عِبَادِهِ شُهَدَاءَ تُرَاقُ دِمَاؤُهُمْ فِي مَحَبَّتِهِ وَمَرْضَاتِهِ، وَيُؤْثِرُونَ رِضَاهُ وَمَحَابَّهُ عَلَى نُفُوسِهِمْ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى نَيْلِ هَذِهِ الدَّرَجَةِ إِلَّا بِتَقْدِيرِ الأَسْبَابِ المُفْضِيَةِ إِلَيْهَا مِنْ تَسْلِيطِ العَدُوِّ.

التعليق

وإِلَى هَذا أَشَارَ اللهُ بِقَوْلِه: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ [آل عمران:١٤٠] فِي سُورَة آلِ عِمْران فِي سِيَاق الآيَاتِ، والمَعْلومُ أَنَّ الشَّهادَة إِنَّما تكُون فِي غَلبَةِ العَدُوِّ؛ لأَنَّكَ لَو غلَبْتَ العَدُوَّ صارَ القَتْل فِيه، وإِذا غلَبَكَ صَارَ القَتْلُ فِيكَ، فَهذا أَيْضًا مِنَ الحِكَم أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعل مِن هَؤُلاءِ الصَّحابَةِ الكِرَام شُهداءَ ولَا تُنَال الشَّهادَةُ إِلَّا بِمِثْل هَذِه الهَزِيمَة.

مسألةٌ: ورَد عَنِ النَّبيِّ ﷺ أحادِيثُ أنَّ الذِّكْر أفْضَلُ مِن الجِهَاد والعَمَل فِي الأَيَّام العَشْر، فَهل يعْنِي أنَّه أفْضَل مِنَ الشَّهادَة فِي نفْسِ هَذه الأَعْمال؟

والجَواب: لَا، فالحدِيثُ يقُول: «**مَا مِنْ أَيَامِ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ**»[1] يعْنِي: أنَّ العَمَلَ الصَّالِح فِي هَذِه الأَيَّامِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ حَتَّى مِنَ الجِهَادِ فِي سَبيلِ اللهِ، ولَيْس هُناكَ تفْضِيلٌ مطْلَقٌ، فَالجِهادُ إِذا وقَع فِي هَذِه الأَيَّام صَارَ أَفْضَل مِمَّا لَو وَقَع فِي غَيْرِها.

---

(١) أخرجه البخاري: أبواب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، رقم (٩٦٩).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ أَعْدَاءَهُ وَيَمْحَقَهُمْ قَيَّضَ لَهُمُ الأَسْبَابَ الَّتِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهَا هَلَاكَهُمْ وَمَحْقَهُمْ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا بَعْدَ كُفْرِهِمْ بَغْيُهُمْ وَطُغْيَانُهُمْ، وَمُبَالَغَتُهُمْ فِي أَذَى أَوْلِيَائِهِ، وَمُحَارَبَتِهِمْ وَقِتَالِهِمْ وَالتَّسَلُّطِ عَلَيْهِمْ، فَيَتَمَحَّصُ بِذَلِكَ أَوْلِيَاؤُهُ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَعُيُوبِهِمْ، وَيَزْدَادُ بِذَلِكَ أَعْدَاؤُهُ مِنْ أَسْبَابِ مَحْقِهِمْ وَهَلَاكِهِمْ، وَقَدْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩-١٤١].

فَجَمَعَ لَهُمْ فِي هَذَا الخِطَابِ بَيْنَ تَشْجِيعِهِمْ وَتَقْوِيَةِ نُفُوسِهِمْ وَإِحْيَاءِ عَزَائِمِهِمْ وَهِمَمِهِمْ، وَبَيْنَ حُسْنِ التَّسْلِيَةِ، وَذِكْرِ الحِكَمِ البَاهِرَةِ الَّتِي اقْتَضَتْ إِدَالَةَ الكُفَّارِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾، فَقَدِ اسْتَوَيْتُمْ فِي القَرْحِ وَالأَلَمِ، وَتَبَايَنْتُمْ فِي الرَّجَاءِ وَالثَّوَابِ، كَمَا قَالَ: ﴿إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء:١٠٤]، فَمَا بَالُكُمْ تَهِنُونَ وَتَضْعُفُونَ عِنْدَ القَرْحِ وَالأَلَمِ، فَقَدْ أَصَابَهُمْ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ، وَأَنْتُمْ أُصِبْتُمْ فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِي.

التعليق

هَذِه الآيَاتُ كَمَا قَال المؤَلِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِيها التَّشْجِيع والتَّقويَةُ؛ لِقوْلِه: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ فَإِذا كَان اللهُ عَزَّوَجَلَّ يَقُول -وهُو الَّذِي بِيَدِه مَلكُوت كُلِّ شيْءٍ-: ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾، فإِنَّ فِي هَذا مِنَ التَّشْجيعِ وتقْوِيَة النُّفوسِ والعَزائِم مَا لا يَخْفَى عَلى أحَدٍ، ثُمَّ بيَّن أنَّ هَذا مشْرُوطٌ فقال: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، والشَّرْط هُنا يَعُود عَلى الأَفْعال الثَّلاثَة أوْ علَى الجُمَل الثَّلاثِ: لَا تَهِنُوا إِنْ كُنْتم مُؤمِنينَ، لَا تَحْزَنُوا إِنْ كُنْتم مُؤمِنينَ، أَنْتُم الأَعْلَوْن إِنْ كُنْتم مُؤمِنينَ؛ لأنَّ المؤْمِن لَا يَهِن، بَلْ هُو دَائِمًا فِي عَزمٍ ونَشاطٍ وحرَكَةٍ، ولَا يَحْزَن عَلى مَا فاتَ؛ لأَنَّه يعْلَمُ أَنَّه مُقدَّر ومكْتُوبٌ ولَا بُدَّ مِنْه، فهُو مُؤمِنٌ بِالقَضاء والقَدَر.

والمؤْمِنُ لَه العَاقِبَة الحَمِيدةُ الَّتي هِي العُلُوُّ والظُّهورُ، فكَيْف يَهِنُ المؤمِنُون ويَحْزَنونَ واللهُ عَزَّوَجَلَّ يَقُول: ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾؟ وهَذا كقَوْلِه فِي سُورَة القِتَال: ﴿فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ﴾ [محمد:٣٥]، فأَضَاف إِلَى ذَلِك أَنَّ اللهَ معَهُم بنَصْرِه وتأْيِيدِه، فهَذا مِن التَّشْجِيع وشَحْذ الهِمَم والعَزائِم.

قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ فِيه إِشْكالٌ يتبَادَرُ مِن الآيَةِ؛ وقَدْ أَشَار ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَى الجَوابِ عَن هَذا الإِشْكَال، فالإِشْكالُ هُو أَنَّ قَوْلَه: ﴿وَلِيَعْلَمَ﴾ هَل يقْتَضِي أَنَّ عِلْم اللهِ حادِثٌ بعْدَ حُصولِ مَا حَصَل؟ وَفِي ذَلِك إِشْكالٌ؛ لأَنَّ عِلْم اللهِ أَزَلِيٌّ.

والجَوابُ عَلَى ذَلِك: أَنَّ عِلْم اللهِ الأَزَلِيَّ بأَنَّ هَذا سيَقَعُ لَيْس يترَتَّبُ علَيْه ثَوابٌ ولَا عِقابٌ، وإِنَّما الثَّوابُ والعِقابُ عَلَى العَمَل، عَلَى الشَّيْءِ المشاهَدِ المحْسُوس.

ثُمَّ سلَّاهم بقَوْلِه: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾ [آل عمران:١٤٠] القَرْح يَعْني الألَمَ والشِّدَّة، بَلْ قَال الله تَعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا﴾ [آل عمران:١٦٥] فهُمْ أُصِيبوا فِي أُحُدٍ، وقَدْ أصَابُوا فِي بدْرٍ مثْلَيْها، فقَتَلُوا سبْعِينَ، وأسَرُوا سبْعِين، بَيْنما فِي أُحُدٍ قُتِلَ منهم سبْعُون، فهُنَا يقُولُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾، لكِنْ نحْنُ لَا نشْعُر بهَذا الشَّيْء، فالنَّاس يشْعُرونَ بِما يُصِيبُهم هُمْ لَا بِمَا أَصَابُوا مِنْها، والوَاجِبُ أَنَّنا نشْعُر بِما يُصِيبُنا ونَشْعُر بِما أَصَبْنَا فِي غَيْرنا مِنْ أجْلِ أن نتَسَلَّى؛ لأنَّ الإِنْسانَ إِذَا ذَكَر أنَّ غيْرَه أُصِيبَ بمِثل هَذِه المصِيبَة، لَا سِيَّما إِذَا كانَ الَّذِي أُصِيبَ عدوُّه فَإِنَّه يتَسَلَّى، كَما تَقُول الخَنساء وَهِي تَرْثِي أَخَاها صَخْرًا[1]:

وَلَــوْلَا كَثْــرَةُ البَــاكِينَ حَــوْلِي عَــلَى إِخْــوَانِهِمْ لَقَتَلْــتُ نَفْسِــي
وَمَــا يَبْكُــونَ مِثْــلَ أَخِــي وَلَكِــنْ أُسَــلِّي الــنَّفْسَ عَنْــهُ بِالتَّــأَسِّي

أيْ: لَوْلا أنَّ حَوْلِي أُناسًا يبْكُون لكُنْتُ قتلْتُ نَفْسِي، وهُم وإِنْ كَانُوا لَا يبْكُونَ مِثْل أَخِي، لَكِن أُسلِّي النَّفْس عنْهُ بالتأَسِّي.

وكَذَلك بَيَّن اللهُ عَزَّوَجَلَّ أنَّ فِي هَذا حِكْمَةً عظِيمَةً وهِيَ بَيانُ أنَّ الأَمْر أمْرُه عَزَّوَجَلَّ والحُكْم حُكْمُه: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١٤٠].

وقوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، أيْ: يتَّخِذ مِنْكُم شُهدَاء، واللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالمينَ، فَإِنَّ تَمْكِينَ هَؤُلاء مِن قَتْلِ مَن قُتِل مِنْكُم لَيْس عَن محبَّةٍ، فهُو سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لَمْ يُمَكِّنْهم مِنْكُم لأنَّه يُحِبُّهم؛ فَالله تَعالى لَا يُحِبُّ الظَّالمين.

(١) ديوان الخنساء (ص:٧٢).

﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ يُمحِّصُهم: يُطَهِّرُهم مِن ذُنُوبِهم وغَيْرِها، ﴿وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤١]، وسُبحانَ اللهِ، الكَافِرُون فِي أُحُدٍ مُنْتَصِرون، لكِن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَقُول ذَلِك؛ لأَنَّهُم إِذا انْتَصَرُوا اسْتَشْرَوا فِي قِتال المسْلِمينَ وازْدَادُوا حَنقًا ويَكُون بِهذا مَحْقُهم؛ لأَنَّ العَاقِبَة لَا بُدَّ أنْ تكُون للمُتَّقِينَ وللمُؤمِنينَ، فهَؤُلاءِ إِذا انْتَصَرُوا اسْتَشْرَوْا وأوْغَلُوا فِي القِتَال حَتَّى يُقْضَى علَيْهم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ يُدَاوِلُ أَيَّامَ هَذِهِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا بَيْنَ النَّاسِ، وَأَنَّهَا عَرَضٌ حَاضِرٌ، يُقَسِّمُهَا دُوَلًا بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ، بِخِلَافِ الآخِرَةِ، فَإِنَّ عِزَّهَا وَنَصْرَهَا وَرَجَاءَهَا خَالِصٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا.

ثُمَّ ذَكَرَ حِكْمَةً أُخْرَى، وَهِيَ أَنْ يَتَمَيَّزَ المُؤْمِنُونَ مِنَ المُنَافِقِينَ فَيَعْلَمُهُمْ عِلْمَ رُؤْيَةٍ وَمُشَاهَدَةٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا مَعْلُومِينَ فِي غَيْبِهِ، وَذَلِكَ العِلْمُ الغَيْبِيُّ لَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ثَوَابٌ وَلَا عِقَابٌ، وَإِنَّمَا يَتَرَتَّبُ الثَّوَابُ وَالعِقَابُ عَلَى المَعْلُومِ إِذَا صَارَ مُشَاهَدًا وَاقِعًا فِي الحِسِّ.

ثُمَّ ذَكَرَ حِكْمَةً أُخْرَى، وَهِيَ اتِّخَاذُهُ سُبْحَانَهُ مِنْهُمْ شُهَدَاءَ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ الشُّهَدَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، وَقَدْ أَعَدَّ لَهُمْ أَعْلَى المَنَازِلِ وَأَفْضَلَهَا، وَقَدِ اتَّخَذَهُمْ لِنَفْسِهِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُنِيلَهُمْ دَرَجَةَ الشَّهَادَةِ.

التعليق

والشَّهِيدُ سُمِّي شَهِيدًا لأَنَّه شَهِد بأَفْعَالِه لِنَفْسه بِالإِيمانِ، أَمَّا الشَّهادَةُ عَلى النَّاس يَوْم القِيامَة فَإِنَّ أُمَّة مُحَمَّدٍ كُلَّها شُهداءُ عَلى النَّاسِ، حَتَّى الَّذي مَات مِنْهُم عَلى فِراشِه.

ولْيُعْلم أَنَّ غَيْر شَهِيد المعْرَكة لَيس لَه فِي الدُّنيا أَحْكَامُ الشَّهِيد، أَمَّا فِي الآخِرَة فلَهُ أَحْكَامُه، والشُّهدَاء دَرجاتٌ، يَعْني لَنْ يَنال دَرجَةَ الشُّهدَاء الَّذين قُتِلوا فِي سَبِيل اللهِ، كَما أَنَّ الصَّالِحِينَ دَرجاتٌ والصِّدِّيقِينَ دَرجاتٌ والرُّسُل درجاتٌ.

فَإِن قِيل: يقُول ﷺ: «لِلشَّهِيدِ سِتُّ خِصَالٍ عِنْدَ رَبِّهِ: يُغْفَرُ لَهُ ذُنُوبُهُ مِنْ أَوَلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ»[1]، فهَلْ يدْخُل فِي هَذا مَنْ ذَهب إِلَى الجِهَاد بِدُون إِذْن وَالِدَيْه؟

قُلْنا: بَل يُحْتَمل أَنَّه لَا أَجْرَ لَهُ أصلًا؛ لأَنَّ جِهادَه فِي هَذِه الحالِ جِهادُ معْصِيةٍ، وجِهادُ المعْصِيةِ لَا ينْقَلِب طَاعةً، كَما لَوْ صلَّى الإِنْسانُ فِي وقْتِ النَّهْي، فَإِنَّه وَإِنْ صلَّى وخَشع فِي صَلاتِه وأَتَى بِما ينْبغي أنْ يأْتِي بِهِ فِي الصَّلاةِ فَإِنَّها لَا تنْفَعُه، لأَنَّها صَلاةٌ منْهِيٌّ عنْهَا، وكَذَلك الَّذي يذْهَبُ للجِهَاد بِدُون رِضا وَالِدَيْه فإِنَّه ذهابٌ منْهيٌّ عنه، ويُحْتَمل أيْضًا أنَّه يُؤْجَر ويأْثَم، فيُؤْجَر علَى جِهادِه، ويَأْثَم علَى تفْرِيطِه بِحَقِّ وَالِدَيْه، والرَّسولُ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم قدَّم بِرَّ الوَالِدَيْن عَلى الجِهادِ فِي سَبيلِ اللهِ كَما فِي حَدِيث عَبْدِ اللهِ بْنِ مسْعُودٍ[2].

فإِنْ قُلْنا: إِنَّ هَذا الجِهادَ محَرَّمٌ، فَالمحَرَّمُ لَا يأْتِي بخَيْرٍ ولَا يُثابُ علَيْه أصْلًا، بِمَا فِي ذَلِك درَجَةُ الشَّهادَةِ فَلا ينالُها، لكِن إِذا قُلْنا: لَيْس بِمُحرَّم إِلَّا لحَقِّ الوَالِدَين وهَذا أمْرٌ زَائِدٌ علَى مَوْضُوع الجِهَاد، فَإِنَّه يكُونُ آثمًا بمخالَفَةِ وَالِدَيه، ويَكُون لَهُ أجْرُ الجِهَاد، فالمَسْأَلَةُ فِيها احتِمالٌ، فنَحْن لَا نجْزِمُ أنْ يَكُون مأْزُورًا أوْ مأْجُورًا، بَلْ نَقُول: فِيه احْتِمالُ أَنْ يَكونَ هَذا مِنْ حَقِّ الوَالِدَيْن وَهُو أمْرٌ خَارِجٌ عَن الجِهاد، وَفِيه احْتِمال أنْ يُقال: هَذا جِهادٌ غيْرُ مأْذُونٍ فِيه شرعًا فلَيْس فِيه أجْرٌ، كَالصَّلاةِ فِي وقْتِ النَّهْي.

لكِن قَد يُرَدُّ عَلى هَذا بأَنَّ مِن فَضْل الشَّهادَة أنْ يُغْفَر للشَّهيدِ كُلُّ ذُنُوبِه، فَهل يَكُون خُروجُه عَنْ رِضَا وَالِدَيه مِنَ المعَاصِي الَّتِي تشْمَلُها هَذه المغْفِرَة؟

---

(١) أخرجه أحمد برقم (١٧٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب وسمى النبي ﷺ الصَّلاة عملا، رقم (٧٠٩٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم (٨٥).

فنقولُ: لَا، لأنَّه لَو كَان جِهَادُه هَذا مُحرَّمًا لمعْصِيَته وَالِدَيْه فإِنَّه يكُونُ جِهادَ معْصِيَةٍ، فَلا يُؤْجَر علَيْه، وَلا يَكُون بِه شَهِيدًا، لكِن المرَادُ بالذُّنُوب الَّتي تُغْفَر هِي الذُّنُوب الَّتِي لَا تتعلَّق بالجهادِ، مِثْل أنْ يَكُون كَذَب أوْ غَشَّ أَوْ مَا أَشْبَه ذَلِك مِنَ المعَاصِي، مَع أنَّ الدَّيْن لا تُكَفِّرُه الشَّهادَةُ، بِل قَدْ يُقال أَنَّ مَنْ يذْهَب لِلْجهاد وعَلَيْه دَيْنٌ، يَكُون سَفَرُه سَفَر معْصِيَةٍ، لَا سِيَّما إِذا كَان صاحِبُ الدَّين يُطالِب بِه وقَدْ حَلَّ؛ لأَنَّه هُنا يَجِبُ علَيْه أَنْ يُوفِّي الدَّيْن أوَّلًا.

مسأَلَةٌ: مَا الحِكْمَةُ أنَّ الرَّسولَ محمَّدًا ﷺ لَمْ يمُتْ شَهيدًا، ما دامَتِ الشَّهادَةُ بِهذا الفَضْل العَظِيم؟

نقولُ: إِنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يَحْتَاج أنْ يُقْتَل شَهيدًا لِيَكُون لَه فضْلٌ؛ لأَنَّ مَقامَ النُّبوَّةِ والرِّسالَة أفْضَل مِن مَقامِ الشَّهادَة، فَالرَّسولُ ﷺ أكْرَمَه اللهُ بِما هُوَ أفْضَلُ مِن هَذا، وكَذَلك أَبو بَكْرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لَمْ يُقْتَل شهيدًا؛ لأَنَّه مِن الصِّدِّيقِينَ، ولهذَا قَالَ النَّبيُّ ﷺ في أُحُدٍ لما ارْتَجَّ بِهم قال: «**اثْبُتْ أُحُد، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ**»(١)، ودرَجَة الصِّديقِيَّة أكْمَل، عَلى أنَّ بعْضَ العُلَماء يقُولُ: إنّ الرَّسولَ ﷺ ماتَ شَهِيدًا؛ لأَنَّه فِي مَرَض موْتِه قَال: «**مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْبَرَ تُعَاوِدُنِي، وَهَذَا أَوَانُ انْقِطَاعِ أَبْهَرِي**»(٢) فاللهُ أعْلَم، وعلَى كُلِّ حالٍ مَقامُ النُّبوَّة أشْرَف مِن مَقامِ الشَّهادَة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، رقم (٣٦٩٩).
(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم (٤٤٢٨).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران:٥٧]، تَنْبِيهٌ لَطِيفُ المَوْقِعِ جِدًّا عَلَى كَرَاهَتِهِ وَبُغْضِهِ لِلْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ انْخَذَلُوا عَنْ نَبِيِّهِ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَشْهَدُوهُ وَلَمْ يَتَّخِذْ مِنْهُمْ شُهَدَاءَ، لِأَنَّهُ لَمْ يُحِبَّهُمْ فَأَرْكَسَهُمْ وَرَدَّهُمْ لِيَحْرِمَهُمْ مَا خَصَّ بِهِ المُؤْمِنِينَ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ، وَمَا أَعْطَاهُ مَنِ اسْتُشْهِدَ مِنْهُمْ، فَثَبَّطَ هَؤُلَاءِ الظَّالِمِينَ عَنِ الأَسْبَابِ الَّتِي وَفَّقَ لَهَا أَوْلِيَاءَهُ وَحِزْبَهُ.

التعليق

هَذِهِ فوائدُ عظيمة، ذكرها المؤلفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- من جملة هَذِهِ الحكمُ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]، أَيْ لَا تَهنوا وَلَا تضعُفوا وَلَا تحزنوا عَلَى مَا أصابكم وَالحَالُ أَنَّكمُ الأعلَون عَلَى أعدائِكم، فَالعُلو لكم عليهم، ولَكِنِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ قَدْ يدلهم أحيانًا للحِكم الَّتِي أشار إِليها ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثُمَّ قَالَ عَزَّوَجَلَّ مسليًا عِبَاده المُؤْمِنِينَ: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾.

بل قَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي آيَة أُخرَى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا﴾ [آل عمران:١٦٥]، يَعْنِي ضعفيها، فَإِذَا كُنتم أُصبتم فِي هَذِهِ الغزوة، فَإِنَّ القوم قَدْ أصابهم مثلكم بَلْ إِنَّكم أنتم لستم كهَؤُلَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ﴾ [النساء:١٠٤]، يَعْنِي لَا تضعفوا فِي طلبهم وتتهرَّبوا من ملاقاتهم.

﴿إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ فَإِذَا كَانَ عدوُّك يقاتلك فَلَا شَكَّ أَنَّكَ ستتألم، وعدوُّك يتألم مثل مَا تتألَّم، وَرُبَّمَا يتألم

أكثر منك، لَكِنْ بالتأكيد إنَّكَ خير مِنْهُ؛ لأَنَّكَ ترجو مِنَ اللهِ مَا لَا يرجوه، فَأَنْتَ ترجو مِنَ اللهِ المثوبة لأَنَّكَ تقاتل لأمر اللهِ، فإِنْ كَانَ عدوُّك كَافِرًا فإِنَّك تقاتله لكفره، وجهادك جهاد فِي سبيل الله، وإِنْ كَانَ عدوك غير كَافِر وَلَكِنَّهُ باغ معتد، فإِنَّك تقاتله لبغيه وقتاله.

فالبَاغي الظَّالم قتاله شرعيٌّ مأْمُور بِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٩]، فَإِذَا قَاتل المُؤْمِنُونَ البُغاةَ الظَّالمين، فإِنَّهُم يقاتلون بأمر اللهِ فيكُون المقتول من هَؤُلَاءِ المُؤْمِنِينَ مقتولا فِي سَبِيل اللهِ شهيدًا، ويَكُون المَقتول مِنَ الظَّالمين المعتدين مستحقًّا للنار؛ لأَنَّهُ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ رجلًا جَاءَهُ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخذَ مَالِي؟ قَالَ: «**فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ**» قَالَ: أَرَأَيْت إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «**قَاتِلْهُ**» قَالَ: أَرَأَيْت إِنْ قتَلَنِي؟ قَالَ: «**فَأَنْتَ شَهِيدٌ**»، قَالَ: أَرَأَيْت إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «**هُوَ فِي النَّارِ**»(١).

ثمَّ قَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ أَيْ أَنَّ من حكمة اللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يداولَ الأَيَّام بَيْنَ النَّاس، فيغلب هَذَا تَارَةً، ويغلب الثَّاني تَارَةً، وَقَدْ أشار ابن القَيِّمِ للحكمة من ذَلِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾، مثلُ هَذِهِ الآيَة تتكرَّر كثيرًا فِي القُرْآن، ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ﴾ أَيْ ولأجل أَنْ يعلمَ اللهُ الَّذِينَ آمنوا، ومثل قوله تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ﴾ [محمد:٣١]، ومثلُ قولِه تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٢].

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم، رقم (٢٠٥).

فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ اللهُ تَعَالَى قَدْ علم ذَلِكَ من قبلُ؟

فالجوابُ عَلَى ذَلِكَ من وجهين:

الوجهُ الأَوَّلُ: أَنَّ اللهَ يعلمُ من سيؤمنُ ومن سيكفرُ، لَكِنْ علمه الأَوَّل علم غيبيٌّ لَا يترتَّب عَلَيْهِ جزاء، وعلمه الثَّاني علمٌ مشهود يترتَّب عَلَيْهِ الجزاء، فمثلًا هَذَا الرَّجُل علم اللهُ أَنَّهُ سيُجاهد وسيقاتل فِي علمه الأزليِّ المَاضي، لَكِنْ هَذَا العِلْم لَا يترتب عَلَيْهِ الجزاء؛ لأَنَّ الرَّجُل لم يُمتحنْ بَعْدُ بالجهاد، فَإِذَا جَاهد علم اللهُ مِنْهُ الجهاد الَّذِي يترتب عَلَيْهِ الثَّواب وَالجزاء.

الوجه الثَّاني: أَنَّ علم اللهِ تَعَالَى بِمَا سيقع عَلِم بِأَنَّهُ سيقع، وعلمه بِمَا وقع علم بِأَنَّهُ وقع، وفرقٌ بَيْنَ العِلمين، فَأَنْتَ مثلًا إِذَا علمت أَنَّ فلانًا سيقدم عَلَيْكُمْ ضيفًا اليَوْم فَهَذَا علم بِأَنَّهُ سيكُون ضيفًا، فَإِذَا جَاء الضيفُ صَار علمًا بِمَا كَان، ففرق بَيْنَ العِلمينِ.

وفِيه أَيْضًا الحِكْمَةُ الَّتي أَشَرْنا إِلَيْها آنِفًا، وهِيَ أَنَّ نصْرَ هَؤُلاء الكُفَّار لَا يعْنِي أَنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُحِبُّهم، فإِنَّهُم ظَالِمُون، واللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالمين؛ لأَنَّ النُّفُوس قَدْ تَقُول: لماذَا نصَرَهم اللهُ علَيْنا وهُم كُفَّار؟ هَل لأَنَّ الله يُحِبُّهم؟ فقَال: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فيكُون فِي هَذا فائِدَتان:

الفَائِدة الأُولى: مَا ذَكره ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهِي أَنَّ هؤُلاءِ المنافِقِينَ الَّذِين انْخَذَلُوا وَهُم نحْو ثُلُث العَسْكر هَؤُلاء لَمْ يتَّخِذْ مِنْهم شَهِيدًا واحدًا؛ لأَنَّهُم مِن الظَّالِمِينَ واللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِين، فكَيْف يُوفِّقُهم لِلشَّهادَة؟!

والفَائِدَة الثَّانِيَة: مَا أَشَرْنا إِلَيه مِن أَنَّ انْتِصارَ هَؤُلاءِ لَيْس عَن محبَّةٍ؛ لأَنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمّ ذَكَرَ حِكْمَةً أُخْرَى فِيمَا أَصَابَهُمْ ذَلِكَ اليَوْمَ، وَهُوَ تَمْحِيصُ الَّذِينَ آمَنُوا، وَهُوَ تَنْقِيَتُهُمْ وَتَخْلِيصُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ، وَمِنْ آفَاتِ النُّفُوسِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ خَلَّصَهُمْ، وَمَحَّصَهُمْ مِنَ المُنَافِقِينَ، فَتَمَيَّزُوا مِنْهُمْ، فَحَصَلَ لَهُمْ تَمْحِيصَانِ: تَمْحِيصٌ مِنْ نُفُوسِهِمْ، وَتَمْحِيصٌ مِمَّنْ كَانَ يُظْهِرُ أَنَّهُ مِنْهُمْ وَهُوَ عَدُوُّهُمْ.

التعليق

سبَق بيانُ وجْهِ أنَّ فِي هَذا محْقًا للكَافِرينَ، وهُو أنَّهُم إِذا انْتَصُروا طَغَوْا واسْتَشْرَوْا، ورَجَعُوا لِلْقِتال مرَّةً أخْرَى لعَلَّهم ينْتَصِرون مرَّةً ثانِيَةً؛ فيكُون رُجوُعُهُم سَببًا لِلْقَضاء علَيْهم ومَحْقِهِم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمّ ذَكَرَ حِكْمَةً أُخْرَى وَهِي مَحْقُ الكَافِرِينَ بِطُغْيَانِهِمْ وَبَغْيِهِمْ وَعُدْوَانِهِمْ، ثُمَّ أَنْكَرَ عَلَيْهِم حُسْبَانَهُمْ وَظَنَّهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِدُونِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَالصَّبْرِ عَلَى أَذَى أَعْدَائِهِ، وَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ بِحَيْثُ يُنْكَرُ عَلَى مَنْ ظَنَّهُ وَحَسِبَهُ، فَقَالَ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٢]، أَيْ وَلَمَّا يَقَعْ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَيَعْلَمُهُ، فَإِنَّهُ لَوْ وَقَعَ لَعَلِمَهُ فَجَازَاكُمْ عَلَيْهِ بِالجَنَّةِ، فَيَكُونُ الجَزَاءُ عَلَى الوَاقِعِ المَعْلُومِ، لَا عَلَى مُجَرَّدِ العِلْمِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَجْزِي العَبْدَ عَلَى مُجَرَّدِ عِلْمِهِ فِيهِ دُونَ أَنْ يَقَعَ مَعْلُومُهُ، ثُمَّ وَبَّخَهُمْ عَلَى هَزِيمَتِهِمْ مِنْ أَمْرٍ كَانُوا يَتَمَنَّوْنَهُ وَيَوَدُّونَ لِقَاءَهُ. فَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمَّا أَخْبَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ بِمَا فَعَلَ بِشُهَدَاءِ بَدْرٍ مِنَ الكَرَامَةِ رَغِبُوا فِي الشَّهَادَةِ، فَتَمَنَّوْا قِتَالًا يَسْتَشْهِدُونَ فِيهِ، فَيَلْحَقُونَ إِخْوَانَهُمْ، فَأَرَاهُمُ اللهُ ذَلِكَ يَوْمَ أُحُدٍ وَسَبَّبَهُ لَهُمْ، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنِ انْهَزَمُوا إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ مِنْهُمْ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ [آل عمران:١٤٣].

التعليق

فِي هَذا تَوْبِيخٌ لَهُم، لأَنَّهم كَانُوا قَبْلَ ذَلِك يتَمَنَّوْن المَوْتَ، يَعْنِي فِي سَبِيل اللهِ، مِنْ قَبْل أنْ يَلْقَوْه، فَلَمَّا رَأَوْه فِي هَذِه الغَزْوَة، حَزِنُوا، وقَالوا: أَنَّى هَذا؟ لماذَا نُهْزَم؟ ومَا أَشْبَه ذَلِك. ولَمْ يثْبُتوا، وقَوْلُه: ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾، أَيْ: ينْظُرونَ إِخْوانَهم يسْقُطون شُهَدَاء.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمِنْهَا: أَنَّ وَقْعَةَ أُحُدٍ كَانَتْ مُقَدِّمَةً وَإِرْهَاصًا بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَثَبَّتَهُمْ وَوَبَّخَهُمْ عَلَى انْقِلَابِهِمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ قُتِلَ.

التعليق

فثبَّتَهم ووَبَّخَهُم علَى انْقِلابِهم علَى أعْقَابِهم إِنْ مَاتَ؛ لأَنَّ هَذا لفْظُ الآيَةِ: ﴿أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران:١٤٤]، وهُوَ مَا مات أَيْضًا فِي غزْوَة أُحُدٍ، مَا ماتَ ولَا قُتِل.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بَلِ الوَاجِبُ لَهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَثْبُتُوا عَلَى دِينِهِ وَتَوْحِيدِهِ وَيَمُوتُوا عَلَيْهِ أَوْ يُقْتَلُوا، فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ رَبَّ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، فَلَوْ مَاتَ مُحَمَّدٌ أَوْ قُتِلَ لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَصْرِفَهُمْ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَمَا جَاءَ بِهِ.

التَّعليق

كَلِمة «لا يَنْبغي» هُنا ليْسَت بِالمفْهُوم المعْرُوف، بَل معْنَاها: لَا يَلِيقُ بِهِم، وهَذِه الكَلِمَة تأْتِي فِي القُرْآنِ الكَرِيم بمَعْنى المُمْتَنِع، فَإِذا قِيلَ: لَا ينْبَغي أَوْ مَا ينْبَغي فَالمَعْنى أَنَّه مُمْتَنِع غايَة الامْتِنَاع، قَالَ اللهُ تَعالى: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ [يس:٤٠]، وقَالَ تَعالَى: ﴿وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم:٩٢] هَذا فِي التَّوْحِيد، وَفِي الرِّسَالَة: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [يس:٦٩] يعْنِي: لَا يَلِيقُ بِه، ولَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُون شاَعِرًا، ولَا يُمْكِنُ أَنْ يتَّخِذ اللهُ ولدًا ولَا يَلِيق بِه ذَلِك.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَكُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ المَوْتِ، وَمَا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ لِيُخَلَّدَ لَا هُوَ وَلَا هُمْ، بَلْ لِيَمُوتُوا عَلَى الإِسْلَامِ وَالتَّوْحِيدِ، فَإِنَّ المَوْتَ لَا بُدَّ مِنْهُ سَوَاءٌ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ بَقِيَ.

وَلِهَذَا وَبَّخَهُمْ عَلَى رُجُوعِ مَنْ رَجَعَ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ، لَمَّا صَرَخَ الشَّيْطَانُ إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَقَالَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٤]، وَالشَّاكِرُونَ هُمُ الَّذِينَ عَرَفُوا قَدْرَ النِّعْمَةِ، فَثَبَتُوا عَلَيْهَا حَتَّى مَاتُوا أَوْ قُتِلُوا، فَظَهَرَ أَثَرُ هَذَا العِتَابِ، وَحُكْمُ هَذَا الخِطَابِ يَوْمَ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَارْتَدَّ مَنِ ارْتَدَّ عَلَى عَقِبَيْهِ، وَثَبَتَ الشَّاكِرُونَ عَلَى دِينِهِمْ، فَنَصَرَهُمُ اللهُ وَأَعَزَّهُمْ، وَظَفَّرَهُمْ بِأَعْدَائِهِمْ، وَجَعَلَ العَاقِبَةَ لَهُمْ.

ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ نَفْسٍ أَجَلًا لَا بُدَّ أَنْ تَسْتَوْفِيَهُ، ثُمَّ تَلْحَقَ بِهِ، فَيَرِدُ النَّاسُ كُلُّهُمْ حَوْضَ المَنَايَا مَوْرِدًا وَاحِدًا، وَإِنْ تَنَوَّعَتْ أَسْبَابُهُ وَيَصْدُرُونَ عَنْ مَوْقِفِ القِيَامَةِ مَصَادِرَ شَتَّى، فَرِيقٌ فِي الجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.

التعليق

ذكر ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ حكمة وهي: أَنَّ ما جرى فِي أُحُدٍ كَانَ إرهاصًا وتوطئة لِما يُحتمل وقوعه بموت الرَّسُول ﷺ؛ لأَنَّ الشَّيطَان لما صرخ فِي أُحُدٍ بِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ قتل فَتَّ ذَلِكَ فِي عضُد بعض الصَّحَابَة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ فقد مرَّ أنسُ بن النَّضْر بقوم قَدْ

ألقَوا سلاحهم، فَقَالَ لهم: مَا شأنُكم؟ قَالوا قُتل رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لهم: إِذَنْ مَاذا تنتظرُون بالحياة بعده، ثُمَّ قَاتل حَتَّى قُتل فكَانَ فِي هَذَا إرهاصٌ وتوطئة لموت النَّبِيِّ ﷺ الحقيقيِّ.

وَلِهَذَا لما مَات النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ارْتَدَّ مَنِ ارْتَدَّ مِنَ العرب، ودخل أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُسجى، فكشف عَنْ وجهه فَقَبَّله وَقَالَ له: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُذِيقُكَ اللهُ المَوْتَتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خرج إِلَى المسجد وكَانَ النَّاس قَدِ اجتمعوا فِي المسجد، وكَانَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقُول قَائمًا فِي النَّاس: إِنَّ رَسُول اللهِ ﷺ قَدْ صَعِق ولم يمُتْ وليبعثَنَّه اللهُ فَيقطعُ أيدي رجالٍ وأرجلهم، ولكِنْ أبا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ أعظمُ النَّاس مصيبة برَسُول اللهِ ﷺ دخل المسجد فَقَالَ لعمر: عَلَى رِسلك ثُمَّ صعد المنبر فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، ثم تلا قوله تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٤]، قَالَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعلمت أَنَّهُ قَدْ مَات حَتَّى عجزت رِجْلَاه أَنْ تحملَه من وطء هَذِهِ المصيبة عَلَى قلبه [١].

فالشَّاهد أَنَّ الَّذِي حدث فِي أُحُدٍ فِيهِ توطئة وتمهيد لما قَدْ يحصل بموت الرَّسُول ﷺ حقيقة، وَالأمر قَدْ وقع فإِنَّ بعض العرب لما مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ ارْتدُّوا عَلَى أعقابهم، وكفروا عَنْ إِسْلَامهم، حَتَّى قَاتلهم أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فنصره اللهُ عَلَيْهِمْ ولله الحَمْد.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلًا»، رقم (٣٤١٧).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ جَمَاعَةً كَثِيرَةً مِنْ أَنْبِيَائِهِ قُتِلُوا وَقُتِلَ مَعَهُمْ أَتْبَاعٌ لَهُمْ كَثِيرُونَ فَمَا وَهَنَ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَمَا وَهَنُوا عِنْدَ القَتْلِ، وَلَا ضَعُفُوا وَلَا اسْتَكَانُوا، بَلْ تَلَقَّوُا الشَّهَادَةَ بِالقُوَّةِ وَالعَزِيمَةِ وَالإِقْدَامِ، فَلَمْ يُسْتَشْهَدُوا مُدْبِرِينَ مُسْتَكِينِينَ أَذِلَّةً، بَلِ اسْتُشْهِدُوا أَعِزَّةً كِرَامًا مُقْبِلِينَ غَيْرَ مُدْبِرِينَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الآيَةَ تَتَنَاوَلُ الفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا.

التعليق

قَوْلُه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «**الفَرِيقَيْنِ**» هُمُ المُسْلِمُون والكُفَّارُ، كُلُّهم لَه أجَلٌ مُعَيَّنٌ مُسمًّى، لَا يُمْكِن أنْ يَمُوتَ قبْلَه ولَا يُمْكِن أَنْ يُؤَخَّر بعْدَه، وكُلُّهم يَرِدُون عَلى حَوْض المَنَايَا جَمِيعًا لا يَخْتَلِفُون؛ فمَوْتُ الكَافِر ومَوْت المؤْمِن واحِدٌ، لكِنَّهم يُبْعَثُون عَلى وُجوهٍ شَتَّى: ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾ [الشورى:٧] كَما أَنَّ أَعْمالَهُم فِي الدُّنْيا كَذَلِك أمَّا المَوْتُ فَواحِدٌ كَمَا قَال تَعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا﴾ فِي هَذا السِّيَاق ﴿إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ﴾ وفِي قِراءَةٍ: (قُتِلَ مَعَهُ)[١] أيْ: قُتِل الأَتْبَاع ولَيْس الأَنْبِياءُ، ﴿رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٥ - ١٤٧].

---

(١) حجة القراءات (ص:١٧٥).

وهُناك قِراءَةٌ: (وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ) ويجْعَلُون (مِنْ نَبِيٍّ)[1] هُنا نَكِرةً تَصْلُح للْجَمْع، يعْنِي كأَيِّنْ مِنْ أنْبَياء كَثِيرينَ قُتِل، ثُمَّ قال: ﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ على هَذِه القِراءَةِ يصْلُح هَذا المَعْنَى، أمَّا إِذا وَصَلْتَ فَقُلْتَ: (وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ) صارَ المقْتُول أصْحابُه الَّذِين مَعَه، يَعْني: مَا أكْثَر الأَنْبِياءَ الَّذِين قُتِلُوا، ثُمَّ قَالَ: ﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾.

(١) المصدر السابق.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ عَمَّا اسْتَنْصَرَتْ بِهِ الأَنْبِيَاءُ وَأُمَمُهُمْ عَلَى قَوْمِهِمْ مِنَ اعْتِرَافِهِمْ وَتَوْبَتِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ وَسُؤَالِهِمْ رَبَّهُمْ أَنْ يُثَبِّتَ أَقْدَامَهُمْ، وَأَنْ يَنْصُرَهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران:١٤٧-١٤٨].

التعليق

يَنْبَغِي للإِنْسَان أَنْ يستغفرَ فِي مواطنَ كثيرة مِنْهَا:

الموطن الأَوَّلُ: عِنْدَ لقاء العَدُوِّ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾، فهنا استغفروا اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لذنوبهم عِنْدَ ملاقاة العَدُوِّ؛ لأَنَّ الذنوبَ سببٌ لكلِّ شر، وسبب لكلِّ فشل.

الموطن الثَّاني: عِنْدَ العِلْم، فَإِذَا سُئل عَنْ علم فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يستغفرَ اللهَ حَتَّى يوفقَ للصَّواب، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:١٠٥-١٠٦]، فَقَالَ لتحكم بَيْنَ النَّاس، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ فأخذ بعض العُلَماء من هَذِهِ الآيَة أَنَّ المُفتي يَنْبَغِي لَهُ إِذَا أراد أَنْ يُفتي أَنْ يستغفر اللهَ عَزَّوَجَلَّ من ذنوبه؛ لأَنَّ الذُّنوب تحول بَيْنَ الإِنْسَان وبين التَّوفيق.

الموطن الثَّالث: عند الحكم، فَالقاضي إِذَا أراد أَنْ يقضيَ بَيْنَ النَّاس يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يستغفرَ اللهَ، حَتَّى لَا تحولُ ذنوبُه بينه وبينَ التَّوفيق، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين:١٤]، فَالذُّنوب تحول بَيْنَ المرء وبينَ التَّوفيق.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

لَمَّا عَلِمَ القَوْمُ أَنَّ العَدُوَّ إِنَّمَا يُدَالُ عَلَيْهِمْ بِذُنُوبِهِمْ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ إِنَّمَا يَسْتَزِلُّهُمْ وَيَهْزِمُهُمْ بِهَا، وَأَنَّهَا نَوْعَانِ: تَقْصِيرٌ فِي حَقٍّ، أَوْ تَجَاوُزٌ لِحَدٍّ، وَأَنَّ النُّصْرَةَ مَنُوطَةٌ بِالطَّاعَةِ، قَالُوا: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا، ثُمَّ عَلِمُوا أَنَّ رَبَّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنْ لَمْ يُثَبِّتْ أَقْدَامَهُمْ وَيَنْصُرْهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا هُمْ عَلَى تَثْبِيتِ أَقْدَامِ أَنْفُسِهِمْ وَنَصْرِهَا عَلَى أَعْدَائِهِمْ، فَسَأَلُوهُ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ بِيَدِهِ دُونَهُمْ، وَأَنَّهُ إِنْ لَمْ يُثَبِّتْ أَقْدَامَهُمْ وَيَنْصُرْهُمْ لَمْ يَثْبُتُوا وَلَمْ يَنْتَصِرُوا، فَوَفَّوُا المَقَامَيْنِ حَقَّهُمَا: مَقَامَ المُقْتَضِي، وَهُوَ التَّوْحِيدُ وَالِالْتِجَاءُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَمَقَامَ إِزَالَةِ المَانِعِ مِنَ النُّصْرَةِ، وَهُوَ الذُّنُوبُ وَالإِسْرَافُ.

ثُمَّ حَذَّرَهُمْ سُبْحَانَهُ مِنْ طَاعَةِ عَدُوِّهِمْ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ إِنْ أَطَاعُوهُمْ خَسِرُوا الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ، وَفِي ذَلِكَ تَعْرِيضٌ بِالمُنَافِقِينَ الَّذِينَ أَطَاعُوا المُشْرِكِينَ لَمَّا انْتَصَرُوا وَظَفِرُوا يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ مَوْلَى المُؤْمِنِينَ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ فَمَنْ وَالَاهُ فَهُوَ المَنْصُورُ.

التعليق

وَلا شكَّ أنَّ طاعَةَ أعْداءِ اللهِ خَسارَةٌ فِي الدُّنْيا والآخِرَة، بَل إِذا أُطِيعوا فِي بعْضِ الأَمْر كانَ ذَلك خَسارَةً عَلى المؤْمِنِينَ، كَما قَال تَعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ كَرِهُوا۟ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ ٱلْأَمْرِ﴾ [محمد:٢٦]، وهَذا لَيس فِي الأَمْر كُلِّه، فكَيف إِذا أطَاعُوه فِي كُلِّ الأَمْر؟! وهَذا فِيهِ تَحْذِيرٌ مِنْ طَاعَةِ الأَعْداء، وطاعَةُ الأَعْداءِ هِي اتِّباعُ أَوَامِرِهم سَواء وقَعتْ بِالقَول أوْ بالفِعْل: أَمَّا بِالقَوْل فمِثْل أَنْ يَقُولوا: افْعَلُوا

كَذا، افْتَحُوا البَاب لِكُلِّ حزْبٍ، اجْعَلُوا كلَّ حِزْبٍ يفْعَل مَا شَاء مِنْ كُفرٍ وإلحادٍ وزِنا وفُجُورٍ وخَمْر وغَيْرِها، اجْعَلوا النَّاسَ أحرارًا، هَذا إِذا أطَعْنَاهُم فِيه فَهذَا لَا شَكَّ أَنَّه سَبَبٌ لِلْخَسارَةِ.

والثَّاني: الطَّاعَة بِالأَمْر بالفِعْل، فَلا يأْمُرُونَنا، ولَكِن يفْعَلُون الأَفْعَال المخالِفَةَ لِلشَّرْع حتَّى يسْتَمْرِئَها النَّاس، فتَجِد النَّاسَ أوَّلَ مَا تُفْعَل هَذه الأَفْعالُ المخَالِفةُ لِلشَّرْع ينفِرُون مِنْها وتَنْفِر مِنْها الطِّباعُ، ثُمَّ بعْدَ ذَلِك يعْتَادُونها، ومَعَ الإِمْساس يَقِلُّ الإِحْساس، وهَذا هُوَ مَا يُعبِّر عنْهُ أَهْلُ الفِسْق بقَوْلِهم: إِذا لَمْ يَخْضَعُوا بِالقَوْل فلْيَخْضَعوا بِالوَاقِع، وَالخُضوعُ لِلْأَمْر الوَاقِع، تَجِدُه يبُثُّ الشَّرَّ ويَسْكُت، ثُمَّ يَخْضَعُ النَّاسُ لِلْأَمْر الوَاقِع، وهَذا خَطَرٌ عَظِيمٌ، ولِذَلك يَجِبُ علَيْنا أنْ نَحْتَرِز احْتِرازًا بالِغًا مِنْ كَيْد الَّذِين كَفَرُوا؛ لأَنَّ كَيْدَهم عَظِيمٌ، وَنَحْنُ نعْلَمُ عِلْم اليَقِين أَنَّهم أعْدَاؤُنا مهْما كَان حَتَّى لَوْ أَظْهَرُوا الصَّداقَةَ فهُمْ أعْدَاءُ، يُظْهِرُون الصَّداقَةَ ليتمَكَّنُوا مِنَّا ويلْعَبُوا علَيْنا، ثُمَّ بعْدَ ذَلِك يفْعَلُون مَا يُريدونَ.

فالوَاجِبُ الحَذَرُ مِنْ أعْدَاء اللهِ؛ لأَنَّهم أعْداءٌ كَما قَال المؤلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخْبَرَ أَنَّهم إِنْ أطَاعُوهم خَسِرُوا الدُّنْيا والآخِرَة: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٩]، وفي الآيَةِ الثَّانية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ﴾ [آل عمران:١٠٠].

وظاهِرُ كَلامِ المؤلِّف أَنَّه يُرِيدُ الآيَةَ الأُولَى؛ لأَنَّ قولَه تعالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ﴾ قبلَ قولِه: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [آل عمران:١٢١] أي قبْلَ الآيَاتِ النَّازِلَة فِي أُحُدٍ.

وطاعَةُ الكُفَّار كما تضُرُّ أمورِ الآخِرَة، فَهِي أَيْضًا تضُرُّ فِي أُمورِ الدُّنْيا إِذا كَان هَذا يسْتَلْزِمُ عُلوَّهُم علَيْنا وذُلَّنَا لَهُم، أمَّا إِذا كُنَّا نَنْتَفع بِما علَّمَهُم اللهُ مِنْ أُمورِ الدُّنْيَا لكِنْ بِدُونِ ذُلٍّ فهَذا لَا بَأْس بِه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ سَيُلْقِي فِي قُلُوبِ أَعْدَائِهِمُ الرُّعْبَ الَّذِي يَمْنَعُهُمْ مِنَ الهُجُومِ عَلَيْهِمْ وَالإِقْدَامِ عَلَى حَرْبِهِمْ، وَأَنَّهُ يُؤَيِّدُ حِزْبَهُ بِجُنْدٍ مِنَ الرُّعْبِ يَنْتَصِرُونَ بِهِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، وَذَلِكَ الرُّعْبُ؛ بِسَبَبِ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ، وَعَلَى قَدْرِ الشِّرْكِ يَكُونُ الرُّعْبُ، فَالْمُشْرِكُ بِاللهِ أَشَدُّ شَيْءٍ خَوْفًا وَرُعْبًا، وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِالشِّرْكِ لَهُمُ الأَمْنُ وَالهُدَى وَالفَلَاحُ، وَالْمُشْرِكُ لَهُ الخَوْفُ وَالضَّلَالُ وَالشَّقَاءُ.

التعليق

بَل الإِنْسانُ يَكُون فِي قلْبِه مِن الخَوْف والرُّعْب بِقَدْر مَا حَصَل مِنْهُ مِن المعْصِيَةِ، إِن كَانَ مُشْركًا فَهُو رُعْبٌ كامِلٌ، وإِنْ كَان دُونَ ذَلِك فَهُو رُعْبٌ ناقِصٌ؛ لأَنَّ المَعَاصي تُوجِبُ ذُلَّ العَبْد، وَإِذا ذَلَّ العَبْدُ -وَالعِياذُ بِالله- صَارَ خَائفًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ وَلِهذَا يُقالُ مِن الحِكْمَة: مَنْ خَافَ اللهَ خَافَهُ كُلُّ شَيْءٍ، ومَنْ لَمْ يَخَفِ اللهَ خَافَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمّ أَخبَرَهُمْ أَنَّهُ صَدَقَهُمْ وَعْدَهُ فِي نُصْرَتِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَهُوَ الصَّادِقُ الوَعْدِ، وَأَنَّهُمْ لَوِ اسْتَمَرُّوا عَلَى الطَّاعَةِ وَلُزُومِ أَمْرِ الرَّسُولِ لَاسْتَمَرَّتْ نُصْرَتُهُمْ، وَلَكِنِ انْخَلَعُوا عَنِ الطَّاعَةِ، وَفَارَقُوا مَرْكَزَهُمْ، فَانْخَلَعُوا عَنْ عِصْمَةِ الطَّاعَةِ، فَفَارَقَتْهُمُ النُّصْرَةُ، فَصَرَفَهُمْ عَنْ عَدُوِّهِمْ عُقُوبَةً وَابْتِلَاءً وَتَعْرِيفًا لَهُمْ بِسُوءِ عَوَاقِبِ المَعْصِيَةِ، وَحُسْنِ عَاقِبَةِ الطَّاعَةِ.

التعليق

اللهُ أَكْبَر، هَذا وَهُمُ الصَّحابَةُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وَبقيَادةِ الرَّسُولِ ﷺ، ولَكِن معْصِيةٌ واحِدةٌ أوْجَبت لَهم الهَزِيمةَ، فكَيْف بمَعاصٍ كَثِيرةٍ؟ كَيْف بِمَنْ يَقُول: نُعْطِي الجُنودَ تَرْفيهًا بِالمزَامِيرِ والمعَازِف ورُبَّما بِشَيْءٍ آخَر، فمِنْ أَيْنَ يأْتِي النَّصْر؟! وهَل يُستَنْصر اللهُ تَعالى بمعْصِيَتِه؟! أبَدًا واللهِ، لَا يُسْتَنْصَرُ اللهُ إِلَّا بطاعَتِه؛ ولِهَذا كانَ مِنْ كَيْد أعْدَائِنا لنَا أنْ دخَّلوا مِثْل هَذِه الأَسالِيبِ فِي فُنونِ الحَرْب؛ لأَنَّهم يعْلَمُون أنَّ الرَّجُل الَّذي يتعَلَّق قلْبُه بِالمعازِفِ والطَّربِ والنَّشْوة لَا يُمْكِنُه أنْ يُقابِل عَدُوَّه ليَقْتُلَه؛ لأنَّ هَؤُلاءِ سَوْف يرْكَنُون إِلَى مَا اعْتَادُوا عَليه مِن اللَّهْو والعَزْف ومَا أَشْبَه ذَلِك، وأَكْرهُ شَيْءٍ عِنْدَهم هُو المَوْت، لكِن المعَلَّقُ قلبُه باللهِ البَعِيدُ عَن مَعاصِي اللهِ وعَنِ اللَّهْو يكُونُ المَوْت فِي سَبيلِ اللهِ أَحبَّ إِلَيه مِنَ الحَياةِ، ولِهَذا قَال بعْضُ قُوَّاد المُسْلِمينَ لِقائِد الفُرْس: «أَتَيْتُك بِقَوْمٍ يُحِبُّونَ المَوْتَ كَمَا تُحِبُّونَ الحَيَاةَ»[1]، وفَرْقٌ بَين هَذا وهَذا، الَّذي يُحِبُّ الحيَاةَ إِذا رَأَى أَسْبَاب المَوْتِ هَرَب لَا يرُدُّه إلا منْجَاتُه، وَالَّذي يُحِبُّ المَوْت إِذا رَأَى أَسْبَابَ المَوْت

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٢٩٢)، وسنن سعيد بن منصور (٢٤٨٢)، من حديث عامر الشعبي.

أَقْدَم علَيْه؛ لأَنَّه يُرِيدُ أَنْ يُقْتَل فِي سَبيلِ اللهِ، فمِثْلُ هَذِه الكَلِمات الرَّنَّانة القويَّة تجْعَل فَرائصُ العَدُوِّ ترْتَجِف، أَتَيْتَني بواحَدٍ يُحِبُّ الموْتَ مِثْل مَا أُحِبُّ الحياةَ؟ ستَرْتَعِد يدُه حتَّى يسْقُط السَّيْف مِنْها.

وهَكذا ينْبَغي للْمُسْلم أنْ يكُون شَدِيدًا عَلَى أعْدَاء اللهِ الكُفَّارِ رَحِيمًا فِي بَني جنْسِه مِن المؤْمِنينَ، كَمَا وصَفَ اللهُ محمدًا ﷺ وأصْحابَهُ بكَوْنِهم أشِدَّاءَ علَى الكُفَّار رُحماءَ بيْنَهم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ عَفَا عَنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَنَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ. قِيلَ لِلْحَسَنِ: كَيْفَ يَعْفُو عَنْهُمْ وَقَدْ سَلَّطَ عَلَيْهِمْ أَعْدَاءَهُمْ حَتَّى قَتَلُوا مِنْهُمْ مَنْ قَتَلُوا، وَمَثَّلُوا بِهِمْ وَنَالُوا مِنْهُمْ مَا نَالُوهُ؟ فَقَالَ: لَوْلَا عَفْوُهُ عَنْهُمْ لَاسْتَأْصَلَهُمْ، وَلَكِنْ بِعَفْوِهِ عَنْهُمْ دَفَعَ عَنْهُمْ عَدُوَّهُمْ بَعْدَ أَنْ كَانُوا مُجْمِعِينَ عَلَى اسْتِئْصَالِهِمْ.

التعليق

هَذِه فائِدَةٌ مُهِمَّة: وهِي أنَّ اللهَ بيَّن أنَّه عَفا عنْهُم بيانًا مؤكَّدًا بِاللَّام وقَد والقَسَم، ولَكن الإشْكَال أنْ يُقالَ: كَيْف صَحَّ هَذا مَعَ أنَّهُم قُتِلوا ومُثِّل بقَتلاهُم وحَصَل علَيْهِم مِنَ القَرْح مَا هُو معْلُومٌ؟ فيُجابُ بأنَّ هَذا بعْضُ مَا يسْتَحقُّونَه، ولَو عاقَبهم العُقوبَة الملائِمَةَ لِهَذا الذَّنْب العَظِيم لكَانَ أشَدَّ ولاسْتَأْصَلهم، فكَان هَذا العَفْو يغْنِي عَن بعْضِ العُقوبَة لَا عَنْ كُلِّها؛ لِأَنَّ العُقوبَة حصَل مِنْها شَيْءٌ فهُو لَيْس عَفْوًا مُطلَقًا، بَل هُو عفْوٌ عَن أَشَدِّ العُقُوبَتَيْن.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ ذَكَّرَهُمْ بِحَالِهِمْ وَقْتَ الفِرَارِ مُصْعِدِينَ أَيْ جَادِّينَ فِي الهَرَبِ وَالذِّهَابِ فِي الأَرْضِ، أَوْ صَاعِدِينَ فِي الجَبَلِ لَا يَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نَبِيِّهِمْ وَلَا أَصْحَابِهِمْ، وَالرَّسُولُ يَدْعُوهُمْ فِي أُخْرَاهُمْ إِلَى عِبَادِ اللهِ أَنَا رَسُولُ اللهِ، فَأَثَابَهُمْ بِهَذَا الهَرَبِ وَالفِرَارِ غَمًّا بَعْدَ غَمٍّ: غَمَّ الهَزِيمَةِ وَالكَسْرَةِ، وَغَمَّ صَرْخَةِ الشَّيْطَانِ فِيهِمْ بِأَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ.

وَقِيلَ: جَازَاكُمْ غَمًّا بِمَا غَمَمْتُمْ رَسُولَهُ بِفِرَارِكُمْ عَنْهُ وَأَسْلَمْتُمُوهُ إِلَى عَدُوِّهِ، فَالغَمُّ الَّذِي حَصَلَ لَكُمْ جَزَاءً عَلَى الغَمِّ الَّذِي أَوْقَعْتُمُوهُ بِنَبِيِّهِ.

التعليق

ذَكَرَ المؤلِّفُ قولين فِي معنى قوله تَعَالَى: ﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمَّۢا بِغَمٍّ﴾ [آل عمران:١٥٣]:

القولُ الأَوَّلُ: قَالَ بعض العُلَمَاء: أثابكم غمًّا بَعْدَ غم، أَيْ غمًّا مقرُونًا بغمٍّ آخر، وهكذا، وعَلَى القَوْل الأَوَّل البَاء للمصاحبة، يَعْني: غمًّا مصْحُوبًا بغمٍّ آخَر، أي غمًّا بعْدَ غمٍّ؛ الغمُّ الأَوَّل: الهَزِيمةُ، والغَمُّ الثَّاني: مَا أُشِيع مِن أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُتِل.

القول الثَّاني: أَيْ أثابكم غمًّا بدل الغم، فَالبَاء عَلَى هَذَا القَوْل بديلة، أي: أثابكم غمًّا بالغم الَّذِي غممتموه رَسُول اللهِ ﷺ حينما أصعدتم وفررتم مِنْهُ. فيكُون الغَمُّ الثَّاني بَدلًا عَنِ الغَمِّ الأَوَّل، والغَمُّ الأَوَّل هُو مَا حَصَل للرَّسُول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ مِنَ الغَمِّ بفرارِهِم، والغَمُّ الَّذي هُو بَدَلٌ عَنْه مَا أَصَابَهم هُم بِهذه الهَزِيمَةِ والقَوْلَةِ المكْذُوبة مِن أَنَّ محمدًا ﷺ قُتِلَ.

وَلَكِنَّهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ رجَّحَ المَعْنَى الأَوَّل، أَنَّ معنى الآيَة أثابكم غمًّا مصحوبًا بغمٍّ آخر، فتكون البَاء للمصاحبة، ولَيْسَت للبدلِ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَالقَوْلُ الأَوَّلُ أَظْهَرُ لِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ﴾ [آل عمران:١٥٣] تَنْبِيهٌ عَلَى حِكْمَةِ هَذَا الغَمِّ بَعْدَ الغَمِّ، وَهُوَ أَنْ يُنْسِيَهُمُ الحُزْنَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنَ الظَّفَرِ وَعَلَى مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الهَزِيمَةِ وَالجِرَاحِ، فَنَسُوا بِذَلِكَ السَّبَبَ، وَهَذَا إِنَّمَا يَحْصُلُ بِالغَمِّ الَّذِي يَعْقُبُهُ غَمٌّ آخَرُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ مُطَابِقٌ لِلْوَاقِعِ، فَإِنَّهُ حَصَلَ لَهُمْ غَمُّ فَوَاتِ الغَنِيمَةِ، ثُمَّ أَعْقَبَهُ غَمُّ الهَزِيمَةِ، ثُمَّ غَمُّ الجِرَاحِ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ، ثُمَّ غَمُّ القَتْلِ، ثُمَّ غَمُّ سَمَاعِهِمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ، ثُمَّ غَمُّ ظُهُورِ أَعْدَائِهِمْ عَلَى الجَبَلِ فَوْقَهُمْ، وَلَيْسَ المُرَادُ غَمَّيْنِ اثْنَيْنِ خَاصَّةً، بَلْ غَمًّا مُتَتَابِعًا لِتَمَامِ الإِبْتِلَاءِ وَالإِمْتِحَانِ.

التعليق

ذَكَر المؤلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هُنا سِتَّة غُمومٍ، وهِي: غَمُّ فوَاتِ الغَنِيمَة، وغَمُّ الهَزِيمَة، وَغمُّ الجِراحِ، وغَمُّ القَتْل، وغَمُّ سَماعِهِم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَدْ قُتِل، وغَمُّ ظُهورِ أعْدَائِهم عَلَى الجَبَل فوْقَهُم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الثَّالِثُ: أَنَّ قَوْلَهُ: «بِغَمٍّ» مِنْ تَمَامِ الثَّوَابِ، لَا أَنَّهُ سَبَبُ جَزَاءِ الثَّوَابِ، وَالمَعْنَى: أَثَابَكُمْ غَمًّا مُتَّصِلًا بِغَمٍّ جَزَاءً عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُمْ مِنَ الهُرُوبِ، وَإِسْلَامِهِمْ نَبِيَّهُمْ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَتَرْكِ اسْتِجَابَتِهِمْ لَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ، وَمُخَالَفَتِهِمْ لَهُ فِي لُزُومِ مَرْكَزِهِمْ، وَتَنَازُعِهِمْ فِي الأَمْرِ وَفَشَلِهِمْ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ يُوجِبُ غَمًّا يَخُصُّهُ، فَتَرَادَفَتْ عَلَيْهِمُ الغُمُومُ، كَمَا تَرَادَفَتْ مِنْهُمْ أَسْبَابُهَا وَمُوجِبَاتُهَا، وَلَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُمْ بِعَفْوِهِ لَكَانَ أَمْرٌ آخَرُ.

وَمِنْ لُطْفِهِ بِهِمْ وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ الَّتِي صَدَرَتْ مِنْهُمْ كَانَتْ مِنْ مُوجِبَاتِ الطِّبَاعِ.

وَهِيَ مِنْ بَقَايَا النُّفُوسِ الَّتِي تَمْنَعُ مِنَ النُّصْرَةِ المُسْتَقِرَّةِ، فَقَيَّضَ لَهُمْ بِلُطْفِهِ أَسْبَابًا أَخْرَجَهَا مِنَ القُوَّةِ إِلَى الفِعْلِ، فَتَرَتَّبَ عَلَيْهَا آثَارُهَا المَكْرُوهَةُ، فَعَلِمُوا حِينَئِذٍ أَنَّ التَّوْبَةَ مِنْهَا، وَالِاحْتِرَازَ مِنْ أَمْثَالِهَا، وَدَفْعَهَا بِأَضْدَادِهَا أَمْرٌ مُتَعَيِّنٌ لَا يَتِمُّ لَهُمُ الفَلَاحُ وَالنُّصْرَةُ الدَّائِمَةُ المُسْتَقِرَّةُ إِلَّا بِهِ.

فَكَانُوا أَشَدَّ حَذَرًا بَعْدَهَا وَمَعْرِفَةً بِالأَبْوَابِ الَّتِي دَخَلَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا. وَرُبَّمَا صَحَّتِ الأَجْسَامُ بِالعِلَلِ.

ثُمَّ إِنَّهُ تَدَارَكَهُمْ سُبْحَانَهُ بِرَحْمَتِهِ، وَخَفَّفَ عَنْهُمْ ذَلِكَ الغَمَّ، وَغَيَّبَهُ عَنْهُمْ بِالنُّعَاسِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَيْهِمْ أَمْنًا مِنْهُ وَرَحْمَةً، وَالنُّعَاسُ فِي الحَرْبِ عَلَامَةُ النُّصْرَةِ وَالأَمْنِ، كَمَا أَنْزَلَهُ عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَخْبَرَ أَنَّ مَنْ لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ النُّعَاسُ فَهُوَ

مِمَّنْ أَهَمَّتْهُ نَفْسُهُ لَا دِينُهُ وَلَا نَبِيُّهُ وَلَا أَصْحَابُهُ، وَأَنَّهُمْ يَظُنُّونَ بِاللهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ.

التعليق

قالَ تَعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران:١٥٤] أيْ: ظَنَّ الجَاهِلِ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، فُسِّر هَذا الظَّنُّ بأنَّ الَّذي حَصَل لَمْ يكُنْ بِقَضاء اللهِ وقَدَره فِي قوْلِهم: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾ [آل عمران:١٦٨] ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ [آل عمران:١٥٦]، هَذا ظَنَّ أنَّه لَيْس بِقَضاءِ اللهِ وقَدَرِه مَع أنَّ اللهَ قدَّرَه، والتَّفْسيرُ الثَّاني يَقُول: فَسَّر أنَّ اللهَ لَا ينْصُر رَسُولَه، يعْنِي ظَنُّوا أنَّه لـمَّا حَصَلتْ هَذه الهَزيمَةُ فَإِنَّه لَا انْتِصارَ بعْدَ ذَلِك للمُسْلِمينَ، وهَذا بِلا شَكٍّ ظنُّ سُوءٍ بالله عَزَّوَجَلَّ.

وقولُهُ: «مِن موجَبات الطِّباع»: أي مِمَّا تُوجِبه الطِّباع.

وقولُهُ: «متعيِّن» مضْبوطَةٌ فِي بعْضِ النُّسَخ بفَتْح اليَاءِ المشَدَّدة، وَفِي بعْضِها بِالكَسْر، وكَسْرُها أَحْسَنُ، يعْنِي: وَاجِبٌ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَقَدْ فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِاللهِ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَأَنَّهُ يُسْلِمُهُ لِلْقَتْلِ، وَقَدْ فُسِّرَ بِظَنِّهِمْ أَنَّ مَا أَصَابَهُمْ لَمْ يَكُنْ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، وَلَا حِكْمَةَ لَهُ فِيهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشْرِكُونَ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فِي (سُورَةِ الفَتْحِ) حَيْثُ يَقُولُ: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح:٦].

التعليق

ذَكَر المؤلِّف أنَّه ترتَّب عَلى هَذا أشْياءُ كَثِيرةٌ، وقَال فِي سُورَة الفَتْح: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح:٦] فَفِي هَذا التَّحْذير مِن سُوءِ الظَّنِّ بالله.

ولكِن إذا قَال قائِلٌ: إذا فعَل الإنْسانُ المعَاصِي فَهل يحْرُم علَيْه أنْ يَظُنَّ ظَنَّ السَّوْء بِناءً علَى مَا فعَل؟

فنَقُول: إذا فَعَل المعَاصِي فهُنا أمْرَان:

الأمْرُ الأوَّل: ظَنٌّ فِيما يتَعلَّق بنَفسِه، فهُنا لَا يَظُنَّ أنَّ اللهَ تعالَى أمْهَله رِضًا بِما فَعَل.

الأَمْرُ الثَّاني: ظَنٌّ باللهِ عَزَّوَجَلَّ بأَنْ يُؤمِّل الإِنْسانُ أنَّ اللهَ يهْدِيه ويَتُوبُ علَيْه مِن هَذا العَمَلِ السَّيئِ حَتَّى يغْفِر اللهُ له.

أمَّا أنْ يظُنَّ أنَّ اللهَ لَا يغْفِر لَهُ ولَا يُوفِّقُه ولَا يهْدِيه، فَإِنَّ هَذا مِن ظَنِّ السَّوءِ باللهِ، وكَمْ مِنْ إِنسانٍ صَار عَلى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ ثُمَّ اسْتَقامَ وثَبتَ، وكَمْ مِنْ إِنْسانٍ بالعَكْس، فَالإِنْسانُ لَا ينْبَغِي لَهُ أنْ يَظُنَّ باللهِ ظَنَّ السَّوءِ بأَنَّ اللهَ لَا يُوفِّقُه بعْد ذَلِك وَلا يَتْوبُ علَيْه، فَإِنَّ هَذا خَطأٌ عَظِيمٌ، أَمَّا أنْ يَظُنَّ ظَنَّ السَّوْءِ بِاعْتبارِ فِعْلِه هُو فنَعَم، أيْ أنَّه يظُنُّ بنَفْسِه ظَنَّ السَّوْء مِنْ أجْلِ أنْ ينْتَشِلَها حَتَّى يرقِّيها إِلَى مرْتَبَةٍ تكُونُ أهْلًا لظَنِّ الخَيْر.

فَإِنْ قِيل: مَنْ قَال: إِنَّ اللهَ لَا يغْفِرُ لِفُلان، كَما فَعل بَعْض السَّلفِ مَع المأْمُون، مَا حُكْمُه؟

قُلْنا: إِذا ظَنَّ هَذا استِبْعادًا لرَحْمة اللهِ فَهذا حَرامٌ، ومِن ظَنِّ السَّوء؛ لأَنَّ الإِنسانَ يَجِبُ أنْ يعْلَم أنَّ اللهَ بِيَده مَقالِيدُ كُلِّ شَيْء، وكَمْ مِنْ إِنسانٍ كَان عَدُوًّا للإِسْلَام مُنابِذًا له، ثُمَّ صَار مِن أنْصَارِه، وإِنْ كانَ قصْدُه أنَّ اللهَ لَا يغْفِرُ لَهُ بمُقْتَضى الأدِلَّة الشَّرْعِيَّة لَا بِاعْتِبار القَدَر فَهَذا لَا بأْسَ بِه؛ يعْنِي أنْ يَظُنَّ أنَّ اللهَ لَا يغْفِرُ لَهُ مَا فَعل، لا أنَّ اللهَ لَا يُوفِّقُه للتَّوْبَة فِي المسْتَقْبَل فيَتُوب.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوْءِ، وَظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ المَنْسُوبَ إِلَى أَهْلِ الجَهْلِ، وَظَنَّ غَيْرِ الحَقِّ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِأَسْمَائِهِ الحُسْنَى وَصِفَاتِهِ العُلْيَا وَذَاتِهِ المُبَرَّأَةِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَسُوءٍ، بِخِلَافِ مَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَتَفَرُّدِهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَالإِلَهِيَّةِ، وَمَا يَلِيقُ بِوَعْدِهِ الصَّادِقِ الَّذِي لَا يُخْلِفُهُ وَبِكَلِمَتِهِ الَّتِي سَبَقَتْ لِرُسُلِهِ أَنَّهُ يَنْصُرُهُمْ وَلَا يَخْذُلُهُمْ، وَلِجُنْدِهِ بِأَنَّهُمْ هُمُ الغَالِبُونَ.

فَمَنْ ظَنَّ بِأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَلَا يُتِمُّ أَمْرَهُ، وَلَا يُؤَيِّدُهُ وَيُؤَيِّدُ حِزْبَهُ، وَيُعْلِيهِمْ وَيُظْفِرُهُمْ بِأَعْدَائِهِ، وَيُظْهِرُهُمْ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ دِينَهُ وَكِتَابَهُ، وَأَنَّهُ يُدِيلُ الشِّرْكَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَالبَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا التَّوْحِيدُ وَالحَقُّ اضْمِحْلَالًا لَا يَقُومُ بَعْدَهُ أَبَدًا، فَقَدْ ظَنَّ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

بَيَّنَ اللهُ فِي الآيَة الكَرِيمة أَنَّ طَائفة مِنَ المُؤْمِنِينَ أخذهم النُّعاس، وطائفة أُخْرَى قَدْ أَهمتهم أنفسهم فلم يأخذهم النُّعاس، يظنُّون باللهِ غير الحق ظنَّ الجَاهليَّة فهذان وصفان: غيرَ الحق، وظنَّ الجاهلية، وَفِي سُورَة الفتح: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ﴾، فهَذِهِ ثَلَاثَة أَوصَاف، فظن السَّوء أَي الظَّنُّ السَّيئ الَّذِي لَا يليق باللهِ، وظن غير الحق، أَيْ ظن البَاطل الخَالص الَّذِي لَا يشوبه حق، وظن الجَاهليَّة أَيْ ظن الجَاهل باللهِ.

وبمقتضى أسمائه وصفاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فما هُوَ هَذَا الظنُّ؟

يقول ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ فُسر بثَلَاثَة أُمُور:

الأمرُ الأَوَّلُ: ظن أَنَّ اللهَ لَا ينصر الرَّسُول، وأن الدائرة سَتكُونُ عَلَى رسوله ﷺ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا ظن سوء باللهِ عَزَّوَجَلَّ فإِن اللهَ لم يرسل الرُّسُل ويأمرهم بالجهاد إِلَّا لينصرهم، أَمَّا من لم يؤمر بالجهاد مِنَ الرُّسُل فإِنَّه قَدْ يقتل كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران:٢١]، وَأَمَّا من أمر بالجهاد فستَكُونُ العَاقبة لهم كَذَلِكَ.

الأمرُ الثَّاني: فُسر بتفسير آخر وَهُـوَ إِنكار القَـدر، أَيْ إِنكار هَـذَا الَّذِي جرى بقضاء اللهِ وقدره.

الأمر الثَّالث: هُوَ أَنَّهُ لغير حِكمة، وَاللهُ سُبۡحَانَهُوَتَعَالَىٰ لَا يمكن أَنْ يُقَدِّر شيئًا إِلَّا لحكمةٍ، وَلَا يمكن أَنْ يُشرع شيئًا إِلَّا لحكمة.

والقاعدة فِي علم التَّفْسِير: أَنَّ الآيَة إِذَا كَانَتْ تحتمل عدةَ معانٍ، لَا يتعارض بعضُها مَعَ بعض، فإِنَّ الآيَة تُحمل عَلَى جميع هَذِهِ المَعَانِي، إِمَّا إِذَا كَانَتِ المَعَانِي يُعارض بعضها بعضًا فَإِنَّـهُ ينظـر فِي الرَّاجح مِنْهَا، فصارت الآيـةُ إِذَا كَانَتْ تَحتمل المَعَانِي لَا يُعارض بعضها بعضًا يَجِب أَنْ تحمل عَلَى جميع هَذِهِ المَعَانِي؛ لأَنَّ كَلَام اللهِ أوسعُ من عقولنا، وَإِذَا كَانَتْ لَا تحتمل المَعَانِي كلها، فإِنَّ الوَاجب أَنْ يُنظَرَ إِلَى الرَّاجح مِنْهَا بحسب المُرجحات المعروفة عِنْدَ أَهْل العِلْم.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَنَسَبَهُ إِلَى خِلَافِ مَا يَلِيقُ بِكَمَالِهِ وَجَلَالِهِ وَصِفَاتِهِ وَنُعُوتِهِ، فَإِنَّ حَمْدَهُ وَعِزَّتَهُ وَحِكْمَتَهُ وَإِلَهِيَّتَهُ تَأْبَى ذَلِكَ، وَتَأْبَى أَنْ يُذَلَّ حِزْبُهُ وَجُنْدُهُ، وَأَنْ تَكُونَ النُّصْرَةُ الْمُسْتَقِرَّةُ وَالظَّفَرُ الدَّائِمُ لِأَعْدَائِهِ الْمُشْرِكِينَ بِهِ العَادِلِينَ بِهِ، فَمَنْ ظَنَّ بِهِ ذَلِكَ فَمَا عَرَفَهُ وَلَا عَرَفَ أَسْمَاءَهُ وَلَا عَرَفَ صِفَاتِهُ وَكَمَالَهُ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ فَمَا عَرَفَهُ وَلَا عَرَفَ رُبُوبِيَّتَهُ وَمُلْكَهُ وَعَظَمَتَهُ.

وَكَذَلِكَ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَّرَ مَا قَدَّرَهُ مِنْ ذَلِكَ وَغَيْرِهِ لِحِكْمَةٍ بالِغَةٍ وَغَايَةٍ مَحْمُودَةٍ يَسْتَحِقُّ الحَمْدَ عَلَيْهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا صَدَرَ عَنْ مَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ عَنْ حِكْمَةٍ وَغَايَةٍ مَطْلُوبَةٍ هِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ فَوْتِهَا، وَأَنَّ تِلْكَ الأَسْبَابَ المَكْرُوهَةَ المُفْضِيَةَ إِلَيْهَا لَا يَخْرُجُ تَقْدِيرُهَا عَنِ الحِكْمَةِ لِإِفْضَائِهَا إِلَى مَا يُحِبُّ، وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُوهَةً لَهُ فَمَا قَدَّرَهَا سُدًى، وَلَا أَنْشَأَهَا عَبَثًا، وَلَا خَلَقَهَا بَاطِلًا، ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [ص:٢٧]، وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ.

وَلَا يَسْلَمُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَعَرَفَ أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَعَرَفَ مُوجِبَ حَمْدِهِ وَحِكْمَتِهِ، فَمَنْ قَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَأَيِسَ مِنْ رَوْحِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَمَنْ جَوَّزَ عَلَيْهِ أَنْ يُعَذِّبَ أَوْلِيَاءَهُ مَعَ إِحْسَانِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ وَيُسَوِّي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَعْدَائِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

وكُلُّ هَذه الأَشْياء الَّتي ذَكرها المؤلِّف قَد قَالَها بعْضُ الخَلْق؛ فَمثلًا مِنْها مَا يرُدُّ علَى المشْرِكين، ومِنْها مَا يرُدُّ على المعطِّلة، فقَوْلُه: «مَنْ جوَّز علَيْه أنْ يُعذِّب أوْلياءَهُ مَع إِحْسانِهم وإِخْلاصِهِم ويُسوِّي بيْنَهُم وبَيْن أعْدَائِه؛ فقَدْ ظَنَّ بِه ظَنَّ السَّوْء»، هَذه قَالَها بعْضُ أهْلِ البِدَع، قَالوا: يجُوز أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يُعذِّب أوْلياءَه ويُلحِقَهم بأعْدَائِه، وعلَى هَذا قَال السَّفارينيُّ:

وَجَازَ لِلْمَوْلَى يُعَذِّبُ الوَرَى ... مِنْ غَيْرِ مَا ذَنْبٍ وَلَا جُرْمٍ جَرَى

فَكُلُّ مَا مِنْهُ تَعَالَى يَجْمُلُ ... لِأَنَّهُ عَنْ فِعْلِهِ لَا يُسْأَلُ

يَعْني: يجُوز أنْ يُعذِّب الطَّائِعَ الَّذي أفْنَى عُمْرَه بِطاعَةِ اللهِ بِدُون ذَنْبٍ، ويُسوِّي بَيْنَه وبَيْنَ المجْرِم الَّذِي أمْضَى وَقْتَه كُلَّه فِي معْصِيَة اللهِ، وعلَّلوا ذَلِك بأَنَّ الكُلَّ عبيدُه، يفْعَل مَا يَشاءُ، ولَا يُسأَل عَمَّا يفْعَل، ولَكِن هَذا القَول أُورِد علَيْه أنَّ هَذا ظُلْمٌ لَا يَليقُ بالعَقْل أنْ يقَعَ، فكَيْف يَأْمُره وينْهاهُ فيقومُ بأمرِه ويَتْرك نهيَه، ثُمَّ بعْدَ ذَلِك يُعذِّبُه؟ هَذا ظُلْمٌ.

قالُوا: إنَّ هَذا لَيس بظُلْمٍ؛ لأَنَّ الظُّلْمَ مُحَالٌ فِي حَقِّ الله، لأَنَّ الظُّلْم تصرُّف الظَّالِم فِي غيرِ مَا هُو لَهُ، أمَّا إذا تَصرَّف فِيمَا هُوَ لَهُ فلَيْس بِظَالمٍ مَهْما فعَل، ولَا شَكَّ أنَّ هَذا القَولَ باطِلٌ، يُبْطِلُه العَقْل ويُبْطِلُه السَّمع، فَإن اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يَقُول: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه:١١٢]، وقَال تَعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩]، وقَال تَعالى: ﴿قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا۟ لَدَىَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِٱلْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق:٢٨، ٢٩]، فمَنْ ظَنَّ أنَّ الله يُعذِّب هؤُلاءِ

الأَوْلِياءَ ويُساوِيهم بأَعْدَائه فَقد ظَنَّ بِه ظَنَّ السَّوءِ.

فإنْ قِيل: أَلَا يُؤيِّد كلامَ السَّفارِينيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا جاءَ فِي الصَّحيح أَنَّه «**إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ بَقِيَ فِيهَا فَضْلٌ فَيَخْلُقُ اللهُ لَهَا أَقْوَامًا**»(١)؟

قُلْنا: إِنَّ السَّفارِينيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ اسْتَدلَّ بِما جَاء فِي الحَدِيث عَنْ رَسُول الله ﷺ: «**أَنَّ اللهَ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ**»(٢)، لكِن هَذا الحدِيث حُجَّةٌ عليْهم فِي الوَاقِع، لأَنَّه لَو عَذَّب أهْلَ سَماوَاتِه وأرْضِه لعَذَّبهم بالعَدْل؛ يعْنِي لعَذَّبهم بعَدْلِه لَا بظُلْمِه، فإِذا عَصَى أهْلُ السَّماواتِ والأَرْض عذَّبهم الله، لَكِن بعَدْلٍ، هَذا هُو المعْنَى، لَا يحْتَمل غيْرُه، فهُو كَما قالَ عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ**»(٣). وأمَّا الحدِيثُ الَّذِي فِي البُخاريِّ: «أَنَّهُ يَبْقَى فِي النَّارِ فَضْلٌ عَمَّنْ دَخَلَهَا مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فَيُنْشِئُ اللهُ لَهَا أَقْوَامًا فَيُدْخِلهُمُ النَّارَ» فهَذا حَدِيثٌ شاذٌّ مُنْقلِب علَى الرَّاوي، ويُصحِّحُه اللَّفْظ الآخَر: «**إِنَّهُ يَبْقَى فِي الجَنَّةِ فَضْلٌ عَمَّنْ دَخَلَهَا مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فَيُنْشِئُ اللهُ لَهَا أَقْوَامًا فَيُدْخِلهُمُ الجَنَّةَ**»(٤) وبِهَذا يَزُول الإِشْكالُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته، رقم (٦٢٨٤)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، رقم (٢٨٤٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٩٩) وابن ماجة (٧٧) وأحمد (٢١١٠١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٣)، ومسلم: كتاب صفة القِيامَة والجنة والنَّار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، رقم (٢٨١٦).

(٤) أخرجه البخاري كتاب التوحيد باب قوله سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾، رقم (٧٣٨٤).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنْ يَتْرُكَ خَلْقَهُ سُدًى مُعَطَّلِينَ عَنِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَلَا يُرْسِلَ إِلَيْهِمْ رُسُلَهُ، وَلَا يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كُتُبَهُ، بَلْ يَتْرُكُهُمْ هَمَلًا كَالأَنْعَامِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

هَذا أيْضًا قالَه طائِفَةٌ مِن الخَلْق، وقَالُوا: إنَّ النَّاسَ لَا يَحْتَاجُون إِلَى الرُّسُل، ويُمْكِنُهم أنْ يعْرِفُوا مَا يَجِبُ للهِ وَمَا يَمْتَنِع وَما يَجُوز بِدُون إِرْسَال الرُّسُل، وَهَذا أيْضًا مَن ظَنَّه بِالله فَقَدْ ظَنَّ بِه ظَنَّ السَّوء؛ إِذْ كَيْف يَخْلُق خَلْقًا ويُعْطِيهم العُقولَ ويَتْرُكهم سُدًى لَا يأْمُرهم ولَا ينْهَاهُم، وقَد أَشَارَ اللهُ إِلَى هَذا فِي قولِه: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة:٣٦] ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون:١١٥].

فهنا يشير المؤلِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَى مناهج بعض أَهْل البدع، فذكر أولًا أَنَّ من ظن باللهِ أَنَّ مَا وقع بِغَيْرِ تقديره فقد ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوء، وَالذين يقولون إنَّ أفعال العِبَاد تقع بدون تقدير اللهِ هم القَّدرية، ويقولون: إنَّ الإنْسَان إِذَا فعل الفعل فَإِنَّهُ يفعله باختياره من غير أنْ يَكُونَ للهِ تَعَالَى فِيهِ تقدير، ويقولون: إنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لم يشَأْ أفعالَ العِبَاد، ولم يخلق أفعالَ العِبَاد، وَالعِبَاد مستقلُّون بالإِرادة، مستقلُّون بالفعل، فليس للهِ فيهم تعلق.

وهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ خطأ عظيم، وَلِهَذَا سَمَّاهم أَهْل السُّنَّة مَجُوس هَذِهِ الأُمَّة، كَمَا روي ذَلِكَ عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ(١)، وسموا مجوسًا لأَنَّهُمْ يقولون: إِنَّ الحوادث الَّتِي تحدث

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في القدر، رقم (٤٠٧٣).

فِي الكون إِمَّا من فعل العَبْد، وَإِمَّا من فعل الله، مثال الَّذِي من فعل اللهِ المطر، وإِحياء الموتى، وَالحرُّ وَالبرد، وَمَا أشبه ذَلِكَ فَهَذَا من أفعال الله.

وأَمَّا فعلُ العَبْد مثل: قِيَام الإِنْسَان وقعوده وحركاتِهِ وسكناته وقوله، فَهَذِهِ لَا يتعلق بِهَا خلقُ اللهِ إِطلاقا، بَلْ هِيَ من فعل العَبْد، فجعلوا للحوادث خَالِقَيْنِ، كَمَا أَنَّ المجوس جعلوا للعالم صَانِعَين، النور وَالظلمة، وقالُوا: إِنَّمَا يحصل الخير من خلق النور، وَمَا يحصل مِنَ الشَّر من خلق الظلمة، فَالقَدَرِيَّة يُشْبِهُون هَؤُلَاءِ المَجوس من وجه؛ لأَنَّهُمْ يقولون: إِنَّ الحوادثَ نَوْعانِ: حوادث من فعل الله؛ فَهَذِهِ خَلْقُ الله، وحوادثُ من فِعلِ العِبَاد؛ فهَذِهِ للعِبَاد استقلالًا، وَلَيْسَ للهِ تَعَالَى فِيهَا خلقٌ، لِأَنَّهُ لَا يُسأَلُ عما يَفعلُ، وإِنْ كُلَّ مُلْكُهُ، ولكن هَذَا لَيْسَ بصحيحٍ، فَهَذَا لَا يجُوزُ بالنِّسبة للهِ تَعَالَى، لَا شرعًا وَلَا صفة.

أما كونه لَا يجُوزُ شرعًا فإِنَّ اللهَ تَعَالَى ذكر فِي وحيه الَّذِي أنزله عَلَى رسوله أَنَّهُ يُثيب الطَّائعين، ويجزي المحسنين، وأَنَّهُ يعذِّب الكَافِرِينَ ويعاقبهم، فَإِذَا قُلْنَا إِنَّهُ يجُوزُ أَنْ يعذب الطَّائعين ويعذبهم، صَار فِي هَذَا تكذيبٌ للقُرْآن.

وأما كونه لَا يليق باللهِ، فلأَنَّ اللهَ تَعَالَى أحكم الحَاكمين، وأعدل العَادلين، فَكَيْفَ يُجعل الرَّجل الَّذِي أمضى عمره فِي طَاعة اللهِ، كَالرَّجُل الَّذِي أمضى عمره فِي معصيَة اللهِ، أفليس اللهُ يَقُولُ: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَٰبٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ أَيْمَٰنٌ عَلَيْنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ﴾ [القلم:٣٥-٣٩]، فَهَذَا القَوْل لَا شَكَّ أَنَّهُ قولٌ ضعيف بَلْ باطل.

فإِنْ قَالَ قَائلٌ: كَيْفَ تقول: إِنَّهُ باطل، وَقَدْ جَاء فِي الحَدِيث عَنْ رَسُول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ**»[1].

---

(١) صحيح ابن حبان (٢/ ٥٠٦ رقم ٧٢٧).

قُلْنَا: الجواب عَلَى هَذَا الحَدِيث من وجهين:

الوجهُ الأَوَّلُ: إِنَّ هَذَا الحَدِيث لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يعذب الطَّائعين، وأَنَّهُ لَوْ عذبهم لعذَّبهم بفعلهم وَهُوَ غيرُ ظالم لهم.

الوجهُ الثَّاني: أَنَّهُ لَوْ عذَّبهم لعذَّبهم وَهُوَ غير ظالم لهم؛ لأَنَّهُمْ لَوْ نُوقشوا الحساب لهلكوا، فإِنَّ الإِنْسَان وإِنْ كَانَ مطيعًا للهِ ليلًا ونهارًا لَوْ نَاقشه اللهُ عَزَّوَجَلَّ الحساب لهلك وضاع، لأَنَّا لَوْ فرضنا أَنَّ شخصًا يَقُول: أنا أعبد اللهَ تَعَالَى ليلًا ونهارًا بقدر مَا أستطيعُ، فلي حقٌّ عَلَى ربي، فَلَوْ أردنا أَنْ نناقشه لقُلْنَا: إِنَّ عملَك هَذَا لَا يُساوي النَّفَسَ الَّذِي يخرج مِنْكَ بدونِ كُلفة، وبدون مشقَّة، وبدون شروط، فَهَذَا النَّفَسَ لَوِ انْحبس لحصل مِنَ الضِّيق مَا لَا يعلم بِهِ إِلَّا اللهُ، حَتَّى إِنَّ الإِنْسَانَ لَوِ انْحبس نَفَسُهُ لهان عَلَيْهِ أَنْ يبذلَ كُلَّ مَا يملِك من غالٍ ونفيس من أجل أَنْ يتنفسَ مَرَّةً وَاحدة.

فلو قُوبلت عِبَادتُه بِهَذَا النَّفَسَ لاجتاح هَذَا النَّفَسُ عِبَادتَه، فَكَيْفَ ونِعم اللهِ عليك لَا تُحصى، بَلْ إِنَّ توفيقك للعمل الصَّالح من توفيق اللهِ عليك، كَمَا قَالَ بعضهم:

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةَ اللهِ نِعْمَةً ... عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ
فَكَيْفَ بُلُوغُ الشُّكْرِ إِلَّا بِفَضْلِهِ ... وَإِنْ طَالَتِ الأَيَّامُ وَاتَّصَلَ العُمْرُ

فالقَوْلُ الرَّاجِح: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يعذِّب اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ المطيعَ الَّذِي أمضى عمره فِي طَاعة اللهِ، كَمَا يعذِّب العَاصِي الَّذِي لَا يعرف اللهَ، لأَنَّ ذَلِكَ يتضمَّن تكذيبَ مَا أخبر اللهُ بِهِ من ثواب الطَّائعين، وعقوبة العَاصين، ولأَنَّ هَذَا لَا يليق باللهِ عَزَّوَجَلَّ بكَمال صفاته وعدله.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ لَنْ يَجْمَعَ عَبِيدَهُ بَعْدَ مَوْتِهِمْ لِلثَّوَابِ وَالعِقَابِ فِي دَارٍ يُجَازِي المُحْسِنَ فِيهَا بِإِحْسَانِهِ وَالمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ، وَيُبَيِّنَ لِخَلْقِهِ حَقِيقَةَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَيُظْهِرَ لِلْعَالَمِينَ كُلِّهِمْ صِدْقَهُ وَصِدْقَ رُسُلِهِ، وَأَنَّ أَعْدَاءَهُ كَانُوا هُمُ الكَاذِبِينَ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

مِن هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يظنُّون هَذَا الظن منكري البعث، الَّذِينَ يقولون: إِنَّ اللهَ لَا يبعث النَّاس وَلَا يجازيهم عَلَى أعمالهم؛ لأَنَّ البعث فِيهِ الجزاء عَلَى الأعمال وَفِيهِ ظهور الصِّدق للرُّسل، ولذا يقولون: ﴿قَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜۗ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ﴾ [يس:٥٢]، فبالبعث يُظهر صدق الرُّسُل، ويتبيَّن الحق، ويُجازى الإِنْسَان بعمله، فيَكُون فِي كَلَام ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ردٌّ عَلَى من منكري البعث.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُضَيِّعُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ الصَّالِحَ الَّذِي عَمِلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ عَلَى امْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَيُبْطِلُهُ عَلَيْهِ بِلَا سَبَبٍ مِنَ العَبْدِ، أَوْ أَنَّهُ يُعَاقِبُهُ بِمَا لَا صُنْعَ فِيهِ وَلَا اخْتِيَارَ لَهُ وَلَا قُدْرَةَ وَلَا إِرَادَةَ فِي حُصُولِهِ، بَلْ يُعَاقِبُهُ عَلَى فِعْلِهِ هُوَ سُبْحَانَهُ بِهِ، أَوْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَيِّدَ أَعْدَاءَهُ الكَاذِبِينَ عَلَيْهِ بِالْمُعْجِزَاتِ الَّتِي يُؤَيِّدُ بِهَا أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ، وَيُجْرِيهَا عَلَى أَيْدِيهِمْ يُضِلُّونَ بِهَا عِبَادَهُ، وَأَنَّهُ يَحْسُنُ مِنْهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى تَعْذِيبُ مَنْ أَفْنَى عُمْرَهُ فِي طَاعَتِهِ فَيُخَلِّدُهُ فِي الجَحِيمِ أَسْفَلَ السَّافِلِينَ، وَيُنَعِّمُ مَنِ اسْتَنْفَدَ عُمُرَهُ فِي عَدَاوَتِهِ وَعَدَاوَةِ رُسُلِهِ وَدِينِهِ، فَيَرْفَعُهُ إِلَى أَعْلَى عِلِّيِّينَ، وَكِلَا الأَمْرَيْنِ عِنْدَهُ فِي الحُسْنِ سَوَاءٌ، وَلَا يُعْرَفُ امْتِنَاعُ أَحَدِهِمَا وَوُقُوعُ الآخَرِ إِلَّا بِخَبَرٍ صَادِقٍ، وَإِلَّا فَالعَقْلُ لَا يَقْضِي بِقُبْحِ أَحَدِهِمَا وَحُسْنِ الآخَرِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

هَذَا الكَلَام يُشير إِلَى مَا ذهب إِلَيْهِ بعض النَّاس، من أَنَّ العقل لَا يُحسن وَلَا يُقبح، وأنَّ ثواب الطَّائعين وعقوبة العَاصين لَا يستحسنها العقل وَلَا يُقبحها، وإِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى الشَّرْع، هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ ظنٌّ سيئ، فَالعقل بلا شَكَّ يُحسن الحسن، ويُقبح القبيح، ولكن لَيْسَ العقل مُوجبًا عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يفعلَ مَا يراه العقل حسنًا، أَوْ يدعَ مَا يراه العقل قبيحًا، فَالإيجاب عَلَى اللهِ وَلَيْسَ بالعقل، وَأَمَّا كَونُنا نعلمُ أَنَّ الصِّدقَ حسَن، وأنَّ الكذبَ سيئٌ، فَهَذَا أمرٌ مَعلومٌ بالعقلِ، كَمَا أَنَّهُ معلوم بالشَّرْع.

وهُنَاكَ مَن يَقُـول: إِنَّ العقـل لَا يُحسِّن وَلَا يُقبِّح، فحُسنُ الشَّيْء أَوْ قُبحه يُعلم

بالشَّرْع فقط، وَهَذَا الرَّأْي غيرُ صحيح، فُحسن الشَّيْء يُعلم بالعقل، ويُعلم بالشَّرْع، وقُبح الشَّيْء يُعلم بالعقل، ويُعلم بالشَّرْع، فَالصِّدق حَسن وَهُوَ معلوم بالعقل وبالشَّرْع، وَالكذب قبحه معلوم بالعقل ويعلم بالشَّرْع.

بعض الأشياء لَا تبلغ عقولُنا معرفةَ حُسْنها أَوْ قبحها إِلَّا بِدَلِيلٍ مِنَ الشَّرْع، فمِنَ الأشياء مَا لم يُعلمْ قبحه أَوْ حسنه إِلَّا بالشَّرْع، لَكِنِ الحَسَنُ لذاته، وَالقبيحُ لذاته، معلومٌ حسنُه وقبحه مِنَ الشَّرْع وَالعقل.

وهَذا ظَنَّه الَّذِين قَالُوا بالجَبْر؛ وَقالُوا: إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يُعاقِب ويُثيب بشَيْءٍ لَا صُنعَ لِلْإنسانِ فِيه ولَا إِرادَة ولَا اخْتِيار؛ لأَنَّ العَبدَ عنْدَهم مجْبُورٌ على عَمَلِه، يعْمَل قهرًا.

كَذلك أيْضًا يقُول: «أنَّه يجُوزُ عليْه أَنْ يُؤيِّد أعْداءَه الكَاذِبينَ عليْه بِالْمُعْجِزات الَّتي يُؤيِّد بِها أنْبياءَه ورُسَلَه ويُجْريها علَى أَيْدِيهم، يُضلّونَ بِها عِبادَه»، وهَذا أيْضًا ظنُّ سُوء؛ لأَنَّ اللهَ لَا يُمْكِنُ أبدًا أنْ يُؤيِّد الكَاذِبينَ عَلَيْه بِما يؤيِّد به الصَّادِقينَ؛ لأَنَّ هَذا خِلاف الحِكْمَة، لَوْ أيَّد مُسَيلِمَة الكَذَّاب، والمُخْتارَ بْنَ عُبَيدٍ وغيرَهما مِمَّن ادَّعَى النُّبوَّة بِمِثْل مَا أَيَّد بِه مُحَمدًا ﷺ لكَانَ هَذا خِلافَ الحِكْمَة، بَل هُو فتنةٌ وإضلالٌ للْخَلْق، واللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء:٢٦] ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء:١٧٦].

ثُمَّ قَال: «وأَنَّه يحْسُنُ مِنْه كُلُّ شَيْءٍ حتَّى تَعْذيبُ مَنْ أَفْنَى عُمرَه فِي طَاعَتِه فيُخلّدُه فِي الجَحيمِ فِي أَسْفَل السَّافِلينَ، ويُنعِّم مَن اسْتَنْفد عُمرَه فِي عَداوَته وعَدَاوَة رُسُلِه ودِينِه فيَرْفَعه إِلَى أعْلَى عِلّيينَ، وكِلَا الأَمْرَيْنِ عِنْدَه فِي الحُسن سواءٌ»، هذا ردٌّ عَلَى مَن قَالُوا بِامْتِناع التَّحْسينِ والتَّقبيحِ العَقْلِيَّيْن؛ يعْنِي: هَذه طائفَةٌ مِن النَّاس مِنْ أهْلِ الكَلامِ ينْفُون

التَّقْبيحَ والتَّحْسِينَ العَقْلِي، ويَقُولونَ: إنَّ العَقْل لَا يسْتَحْسِن شيئًا، ولا يَسْتَقْبِح شيئًا، فلَو أنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ عذَّب صَاحِبَ الطَّاعَة الَّذي أفْنَى عُمْرَه بِالطَّاعَة، وأَكْرَم صَاحِبَ المعْصِيَة الَّذي أَفْنَى عُمرَه بالمعْصِيَة لكاَنَ الكُلُّ سواءً عِنْدَه، وَلَو أنَّه نعَّم القَائِم بِطاعَتِه، وعَذّب القَائِم بمَعْصِيَتِه لكَان الكُلُّ عِنْدَه سَواءً. هَذا لَا شَكَّ أنَّ مَنْ ظَنَّ بِاللهِ هَذا وَأنَّ العَقْل لَا يُحسِّن ولا يُقبِّح فَقَدْ ظَنَّ بِاللهِ ظَنَّ السَّوء.

فَإِن قِيل: أَلَيْس العَقْل يُحسِّن ويقبِّح بِدُون دَلالَة الشَّرْع؟

قلنا: نَعم، لَكِن الشَّرْع يُؤَيِّدُه ويَشْهَدُ لَه، ولِذَلك مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الشَّرْع أُمِر بِه إِلَّا والعَقل يَسْتَحْسِنُه علَى سَبِيل العُمُوم، فَالعَقل يسْتَحْسِن العَدْل ويَسْتَقْبح الظُّلْمَ، ولهَذا يُحِيلُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أحيانًا المسَائِلَ عَلَى الأَمْر العَقْلِي، فهُو يُحسِّن ويُقبِّح، لكِن مسْأَلَة الإِيجابِ والتَّحْريم لَا تَكُون إِلَّا إِلَى الشَّرْع؛ يعْنِي لا يُوجِبُ ولا يُحرّم، إِنَّما يَقُول: هَذا حَسنٌ، وهَذا قَبِيحٌ، وقَد يُخطِئُ فِي التَّحْسينِ أوْ فِي التَّقْبيح.

قَالَ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ أَخبرَ عَنْ نَفْسِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ بِمَا ظَاهِرُهُ بَاطِلٌ وَتَشْبِيهٌ وَتَمْثِيلٌ وَتَرَكَ الحَقَّ لَمْ يُخْبِرْ بِهِ، وَإِنَّمَا رَمَزَ إِلَيْهِ رُمُوزًا بَعِيدَةً، وَأَشَارَ إِلَيْهِ إِشَارَاتٍ مُلْغِزَةً لَمْ يُصَرِّحْ بِهِ، وَصَرَّحَ دَائِمًا بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ وَالبَاطِلِ، وَأَرَادَ مِنْ خَلْقِهِ أَنْ يُتْعِبُوا أَذْهَانَهُمْ وَقُوَاهُمْ وَأَفْكَارَهُمْ فِي تَحْرِيفِ كَلَامِهِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَتَأْوِيلِهِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَيَتَطَلَّبُوا لَهُ وُجُوهَ الِاحْتِمَالَاتِ المُسْتَكْرَهَةِ، وَالتَّأْوِيلَاتِ الَّتِي هِيَ بِالأَلْغَازِ وَالأَحَاجِي أَشْبَهُ مِنْهَا بِالكَشْفِ وَالبَيَانِ، وَأَحَالَهُمْ فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ عَلَى عُقُولِهِمْ وَآرَائِهِمْ لَا عَلَى كِتَابِهِ، بَلْ أَرَادَ مِنْهُمْ أَنْ لَا يَحْمِلُوا كَلَامَهُ عَلَى مَا يَعْرِفُونَ مِنْ خِطَابِهِمْ وَلُغَتِهِمْ، مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى أَنْ يُصَرِّحَ لَهُمْ بِالحَقِّ الَّذِي يَنْبَغِي التَّصْرِيحُ بِهِ، وَيُرِيحَهُمْ مِنَ الأَلْفَاظِ الَّتِي تُوقِعُهُمْ فِي اعْتِقَادِ البَاطِلِ، فَلَمْ يَفْعَلْ بَلْ سَلَكَ بِهِمْ خِلَافَ طَرِيقِ الهُدَى وَالبَيَانِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

كُلُّ هَذا الكَلامِ مِن لَوازِم قَوْل أهْلِ التَّأْويل المعَطِّلة؛ لأَنَّهم قَالُوا: إِنَّ ظَاهِر النُّصوصِ التَّمْثيل، والتَّمْثيل بَاطِلٌ، فيَجِب أَنْ يُصْرَف النَّصُّ عَن ظَاهِرِه إِلَى المَعْنى الَّذِي يَقُولونَه، فيَجِبُ أن تُصرف النُّصوصُ عَنْ ظَاهِرِها إِلَى مَعانٍ يُعيِّنونها بِعُقولِهم. فَهُم أخطَؤوا فِي قَوْلِهم: إِنَّ ظَاهِر النُّصُوص التَّمْثيل، ثُمَّ أَخطَؤُوا فِي تَأْويل النَّصِّ إِلَى مَا تَقْتَضِيه عُقُولُهم مَع اخْتِلَافِهم فِي ذَلِك، فَإِذا قِيلَ لَهُم: إِذَنْ لِماذَا لَم يُصرِّح اللهُ بِهَذا المعْنَى؟

قالُوا: مِنْ أجْلِ أنْ يُتعِب النَّاسُ أفْكارَهم وأذْهَانَهم ويَتْعَبُون فِي اسْتِخْراج

الشَّواهِد، وبِذَلك يَزْدَاد أجْرُهم، لَكِن لَو تنزَّلْنا فَرْضًا بأَنَّ هَذا يزْدَاد بِه الأَجْر، لَكِن تَخْتَلُّ بِه العَقِيدَةُ؛ لأَنَّ الإِنْسانَ يبْقَى علَى شَكٍّ، لَا يَدْرِي هَل هَذا الَّذِي أرَادَه اللهُ أَم أَرادَ غَيْرَه؛ ولِذَلك يُعْتَبر هَذا القَوْلُ بَاطلًا.

فإِنْ قِيل: جَمِيعُ أَهْلِ البِدَع يأْتُونَ بأَقْوالٍ ويأْتُونَ معَهَا بشُبَه وتَأْويلٍ، فَهل كُلُّ تأْوِيلٍ لَا يُعْذَر بِه؟

قُلنا: أحْيَانًا قَدْ يُعذَر بِه، مَثلًا لَو قَال: «مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»(١)، فظَاهِرُ الحدِيثِ أنَّه يمْشِي هُو بنَفْسِه عَزَّوَجَلَّ، فيأْتِي ويقُول: إنَّ هَذا الحدِيثَ كِنَايةٌ عَن سُرْعَة إِثَابَة اللهِ الطَّائِعَ، وأنَّه عَزَّوَجَلَّ أسْرعَ إِلَى العَبْد مِنَ العَبْد إِلَيه، فلَو قَال هَذا فَهُو تأْوِيلٌ مُحْتَمَلٌ، وإذا أَتَى لقَوْلِه تَعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥] فهَل المُرادُ بالوَجهِ هُنا هُو الوَجه الذَّاتِي أَوِ الجِهَةُ؟ هَذا فِيه خِلافٌ بَيْن السَّلَف؛ فَلَو قَال بأَيٍّ منْهُما فَهُو تأْوِيلٌ مُحتَمل مَقْبُول، لكِن إِذا أَتَى إِنْسانٌ يُؤوِّل تَأْويلًا لا يحْتَملُه اللَّفْظ إطلاقًا، فهَذا لا نَقْبلُه. ومِن ثَمَّ لَا يُعْذَر صَاحِبُه، فَلَيْس كُلُّ التَّأْويلِ يُعْذَر صَاحِبُه أَوْ لَا يُعْذَر.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران:٢٨]، رقم (٧٤٠٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، رقم (٢٦٧٥).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَإِنَّهُ إنْ قَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى التَّعْبِيرِ عَنِ الحَقِّ بِاللَّفْظِ الصَّرِيحِ الَّذِي عَبَّرَ بِهِ هُوَ وَسَلَفُهُ، فَقَدْ ظَنَّ بِقُدْرَتِهِ العَجْزَ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّهُ قَادِرٌ وَلَمْ يُبَيِّنْ، وَعَدَلَ عَنِ البَيَانِ وَعَنِ التَّصْرِيحِ بِالحَقِّ إِلَى مَا يُوهِمُ بَلْ يُوقِعُ فِي البَاطِلِ المُحَالِ وَالِاعْتِقَادِ الفَاسِدِ، فَقَدْ ظَنَّ بِحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَظَنَّ أَنَّهُ هُوَ وَسَلَفُهُ عَبَّرُوا عَنِ الحَقِّ بِصَرِيحِهِ دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنَّ الهُدَى وَالحَقَّ فِي كَلَامِهِمْ وَعِبَارَاتِهِمْ.

التعليق

هَذا وجْهُ كَوْنه ظَنَّ السَّوء؛ لأَنَّ قوْلَه: هلِ اللهُ قادِرٌ على أنْ يُعبِّر بِما قُلْت أَوْ لَا؟ إنْ قَال: غَيْرُ قَادِرٍ؛ فقَد ظنَّ ظنَّ السَّوْء بقُدْرَته وأَنَّه عاجِزٌ، وإِنْ قَال: قَادِرٌ، لكِن أَتَى باللَّفْظ المجمَل الَّذي فِيه تلْبيسٌ؛ فقَد ظَنَّ بحِكْمَتِه ورَحْمَتِه ظَنَّ السَّوْء وإِرادِته أيْضًا؛ لأَنَّ اللهَ يَقُول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء:٢٦]، فإِذَا جاءَتْنا أَلْفاظٌ لَا يُراد بِها ظَاهِرُها فهَذَا لَيس ببَيانٍ، فَصارَ هُو ظانًّا باللهِ ظَنَّ السَّوء عَلَى كُلِّ تقْدِيرٍ، إن جَعل ذَلِك عائدًا إِلَى العَجْز، وأَنَّه عاجِزٌ عَن أن يُعبِّر بالمَعْنى الَّذِي قالَهُ هَذا وادَّعاهُ فَهَذا طَعْنٌ فِي قُدْرَته، وإِن قَال: إِنَّه قادِرٌ، ولَكِن أَتَى باللَّفْظ المجْمَل المحيِّر فَقَد ظَنَّ ظَنَّ السَّوء بالحِكْمَة والرَّحْمَة والإِرادَة.

وقَوْلُه عَن ظَنِّ أهْل التَّأويل: «وَظَنَّ أَنَّهُ هُوَ وَسَلَفُهُ عَبَّرُوا عَنِ الحَقِّ بِصَرِيحِهِ دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنَّ الهُدَى وَالحَقَّ فِي كَلَامِهِمْ وَعِبَارَاتِهِمْ»، مسْلكُهم هَذا هُو مسْلَكُ اليَهُود تمامًا: ﴿وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُواْ﴾ [البقرة:١٣٥].

هَؤُلاء يَقُولونَ: كُونوا مُؤَوِّلَةً مِنْ أَجْلِ أنْ تَهْتَدوا؛ لأَنَّ المثْبتِينَ لِلصِّفَات مُجسِّمة

ممثِّلة حشويَّة، ويَصِفُونَه بألْقابِ السَّوْء، فَالُمِهمُّ أنَّ هَؤُلاءِ يدْعُون إِلى البِدْعَة مَع أنَّها ضَلالٌ، فورِثُوا اليَهُودَ مِنْ هَذَا الوَجْه، وَإِنْ كَان هُناكَ فَرْقٌ بَيْنَهم وَبَيْن اليَهُود؛ لأَنَّ اليَهودَ يَدْعُون إِلَى الخُروجِ مِنَ الإِسْلَام، وكَذَلِك النَّصارَى، لَكِن هَؤُلاء ضلُّوا فَظَنُّوا أنَّ مَا هُم علَيْهِ حَقٌّ فصَارُوا يدْعُون إِلَى الضَّلالِ وَهُم لَا يشْعُرونَ.

وقَدْ قَال بعْضُ العُلَماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ: إِنَّ كُلَّ مُخالَفَةٍ لِلشَّرْع مَوْرُوثَةٌ عمّن سلَف مِنَ الأُمَم، ونَفْي الصِّفاتِ مَثلًا أَخَذُوه عَنِ الكُفَّارِ، قَالَ تَعالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُواْ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [الفرقان:٦٠]، وإِثْباتُ صِفَات النَّقص أَخَذُوه عَنِ اليَهُودِ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة:٦٤] ﴿قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [آل عمران:١٨١].

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَمَّا كَلَامُ اللهِ فَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ ظَاهِرِهِ التَّشْبِيهُ وَالتَّمْثِيلُ وَالضَّلَالُ، وَظَاهِرُ كَلَامِ المُتَهَوِّكِينَ الحَيَارَى هُوَ الهُدَى وَالحَقُّ، وَهَذَا مِنْ أَسْوَأِ الظَّنِّ بِاللهِ، فَكُلُّ هَؤُلَاءِ مِنَ الظَّانِّينَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَمِنَ الظَّانِّينَ بِهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ.

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنْ يَكُونَ فِي مُلْكِهِ مَا لَا يَشَاءُ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى إِيجَادِهِ وَتَكْوِينِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التَّعْلِيق

كُلُّ هَذا عَنِ الَّذِين يُعطِّلون الصِّفَات الثَّابِتَة للهِ عَزَّوَجَلَّ، والَّذِينَ يَظُنُّون به أَنْ يَكُون فِي مُلكِه مَا لَا يَشاءُ وَلا يَقْدِر عَلَى إِيجَادِهِ وتكْوينشه، هُمُ القَدَرِيَّة الَّذِين يَقُولونَ: إِنَّ الإِنسانَ مُسْتَقِلٌّ بفِعْلِه، لَيْس للهِ فِيه تعلُّق، لَا إِرادَةٌ، ولا خَلْقٌ، ولَا تكْوِينٌ، ولا غَيْرُه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ كَانَ مُعَطَّلًا مِنَ الأَزَلِ إِلَى الأَبَدِ عَنْ أَنْ يَفْعَلَ، وَلَا يُوصَفُ حِينَئِذٍ بِالقُدْرَةِ عَلَى الفِعْلِ، ثُمَّ صَارَ قَادِرًا عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التَّعْلِيق

هَؤُلاء هُم الَّذين يمْنَعُون التَّسَلْسُل فِي الماضِي، وَهُو ظَنُّ أكْثَر المتكَلِّمينَ، فيقُولونَ أنَّه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ كانَ فِي البِدايَةِ مُعَطَّلًا، ولا يُوصَف بِالقُدْرَة عَلى الفِعْل، ثُمَّ صار قادرًا علَيْه بعْدَ أنْ لَمْ يَكُنْ قَادرًا.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ لَا سَمْعَ لَهُ وَلَا بَصَرَ وَلَا عِلْمَ لَهُ وَلَا إِرَادَةَ وَلَا كَلَامَ يَقُولُ بِهِ، وَأَنَّهُ لَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنَ الخَلْقِ وَلَا يَتَكَلَّمُ أَبَدًا، وَلَا قَالَ وَلَا يَقُولُ، وَلَا لَهُ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ يَقُومُ بِهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

يُشير المُؤَلِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَى مذهبِ الجهميَّة وَالمُعتزِلةِ، الَّذينَ يقولون: إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لَيْسَ لَهُ صفةٌ، فينكرُون السَّمْع وَالبصر وَالكَلَام وغير ذَلِكَ من صفات اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بحججٍ باطلة، مَعَ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أثبت لنفسه السَّمْع وَالبصر وجميع صفات الكَمال، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١]، فَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ ردٌّ عَلَى أَهْل التَّمثيل وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ ردٌّ عَلَى أَهْل التَّعطيل الَّذِينَ أنكروا صفات اللهِ، ومن تمام التَّوحيد، وأَحَدُ أقسام التَّوْحِيد إِثبات مَا أثبته اللهُ لنفسه مِنَ الأسماء وَالصفات، من غير تحريف وَلَا تعطيل وَلَا تكليف وَلَا تبديل.

لكِن الَّذِي قبْلَه قَال: «لَا يَسْمَعُ ولَا يُبْصِرُ ولَا يَعْلَمُ»، فَهذا حُكْمٌ، أَمَّا هُنا فَهُو نَفَى الصِّفَة، فَقالَ: لَا سَمْع لَهُ ولَا بَصر ولَا عِلْم؛ والفَرْقُ بَيْنَهما أَنَّه فِي الأَوَّل: يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لَه سَمْعٌ لَكِن لَا يَسْمَعُ بِه، ويَكُون لَهُ بَصَرٌ لَكِن لَا يُبْصِرُ بِه، ويَكُون لَهُ عِلْمٌ لَكِن لَا يعْلَمُ بِه، أَمَّا هُنا فَهُو نَفْيٌ لِلصِّفَة نهائيًّا.

فَإِنْ قِيل: مَا الفَرْق بَيْن هَؤُلاءِ واليَهُود، فَاليَهُود نَفَوْا القُدْرَة للهِ لَمَّا قَالوا: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة:٦٤] وهَؤُلاء كَذَلِك ينْفُون؟

قُلْنا: أوَّلًا هَؤُلاء ينْتَسِبونَ لِلإسلامِ، لكِنَّهم صار عِنْدَهم هَذا الضَّلالُ، أمَّا اليَهُود فَلا ينْتَسِبونَ لِلْإِسْلام، بَل يكْفُرونَ بِه.

لكِن لَا شكَّ أنَّ هَؤُلاء يُنقِّصونَ الخالِق عَزَّوَجَلَّ، وأنَّهم عَلى خَطَرٍ، فَالَّذي يُنْكِر هَذِه الصِّفَاتِ كَافِرٌ، فكَيْف لمؤْمِنٍ مُوحِّدٍ أَنْ يَقُول: إِنَّ اللهَ لَا يعْلَمُ الموْجُودات ولَا عِلْمَ لَهُ بِها وهُوَ خَالِقُها، وأَنَّه لَا يَعْلَمُ عَدَد السَّماواتِ وَهُو الَّذي خلَقَها.

لكِن هَل هَؤُلاء يُكفّرون؟ أمَّا التَّكْفير العَيْني فَلا يَجُوزُ إِلَّا بعْدَ إِقامَةِ الحُجَّة، لَكِن يُمْكِنُ أنْ نَقُول: مَن قَال: إِنَّ الله لَا يَعْلَم الموْجُوداتِ، ولَا عَدد السَّماواتِ والأَرْض، ولَا يَسْمَع ولَا يُبْصِر، ولَا يَعْرِف النُّجومَ، أَنَّه يَكْفُر، وهَذا عَلَى سَبيلِ العُمومِ، لَكن تكْفِيرُ الشَّخْص بعَيْنِه يَحْتَاجُ إِلى شُروطٍ، وهُناكَ مِنَ السَّلَف مَنْ عيّن، لكِنْ هَذا غَيْرُ صَحيحٍ، فالتَّعْيينُ لَا بُدَّ فِيه مِنْ إِقامَةِ الحُجّة، فَقَدْ يَكُون الحَقُّ مُلْتَبسًا عَلَى شَخْصٍ فيضلّ، وكَذَلك نَقُول: مَنْ قَال: إِنَّ عليًّا هُو اللهُ، هَذا لَا شَّكَ فِي كُفْرِه.

اللَّهُمَّ إِلَّا أنْ يَكُونَ جَاهِلًا عامِّيًّا يسْمَعُ مِنْ دُعاةِ الضَّلالَة فيقُول بِقَوْلِهم، فَهذا نَدْعُوهُ لِلْحَقّ، ذَلك أنَّ هُناك عوامًّا عاشُوا عَلَى مَبادِئ دُعاتِهم وَهُم لَا يَعْرِفُون شيئًا، فنَحْنُ نَدْعُوهُم لِلْحَقِّ فإِنْ أَبَوْا إلا اتِّباعَ مَا هُمْ عَلَيْه مِن الضَّلالِ بَعْدَ البَيانِ حكَمْنَا بِكُفْرِهم، فعَلَيْنا أنْ نتأنّى علَى هَؤُلاء، فإِنْ أصرّوا عَلَى مَا قَالُوا صَارُوا كَفرةً، وإِلَّا فَهُم معْذُورُون.

والشُّروطُ الَّتي يُمْكِنُ مِن خِلَالها الحُكْمُ عَلَى الرَّجُل بشَخْصِه أَنَّه كَافِرٌ هِي: أَنْ يَكُونَ قَاصدًا، وأَنْ تبْلُغَه الحُجَّة، فإِنْ كَان غَيْرَ قَاصِدٍ فإِنَّه لا يَكفُر، ولهذا لَمْ يَكْفُر الَّذي قال: اللهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ[1]؛ لأنَّه غَيْرُ قَاصِدٍ، أَخْطَأَ مِن شِدّة الفَرح،

(١) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة، رقم (٢٧٤٧).

ولَم يكْفُر المتأوِّل الَّذي لَمْ يقْصِد وَصْفَ اللهِ بِما يَمْتَنِع عَلَيْه حِينَما قَال لأَهْلِه: «**إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي وَاذْرُونِي فِي اليَمِّ، فَجَمَعَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ وَسَأَلَهُ: لِمَاذَا؟ قَالَ: خَوْفًا مِنْ عِقَابِكَ**». فكَان عِنْدَه إِيمانٌ، «**فَغَفَرَ اللهُ لَهُ بِذَلِكَ**»(١). مَع أنَّ ظَاهِر فِعْلِه أنَّه شاكٌّ فِي قُدْرَة اللهِ، لَكِنَّه مُتأوِّل، وكَذَلك إِذَا لَمْ تبْلُغْه الحُجَّة فَإِنَّه لَا يَكْفُر، وإِنْ كَان فَعَلَه كُفرًا لقولِ الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾ [القصص:٥٩] فَلا بُدَّ مِنْ إِقامَةِ الحُجَّة، ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥].

ولَكِن مَنْ كَان يَدِين بِدِين كُفْرٍ مِن هَؤُلاء الَّذِين لَمْ تبْلُغْهُم الحُجَّة فَهُو كَافِرٌ فِي الدُّنْيَا، بمَعْنى أنَّنا لَا نأْتِي بِه إِلَيْنا ونَدْفِنه فِي مَقابِرِنا ونُغَسِّله ونُكَفِّنه ونُصلِّي عليه، أمَّا فِي الآخِرَة فأَمْرُه إِلى اللهِ؛ ولِهَذا لَا يَجُوز أنْ نَلْعَنَه، أَو أنْ نَدْعُو لَه بِالرَّحْمة، فَلا نُنَزِّله مَنْزِلَة المؤْمِنِينَ ولَا مَنْزِلَة الكافِرِينَ؛ لأَنَّه غَيْر معْلُومٍ عنْدَنا هَل يَكُون مُؤْمنًا فِي عِلْمِ اللهِ أَوْ لَا.

فَإِن قِيلَ: بِالنِّسبَة لِإقامَة الحُجّة على غَيْر المسْلمِينَ، هَلْ يُشترَط السَّماعُ فَقط عَنِ الإِسْلَام أَم العِلْم التَّامّ بالإِسْلام؟

قلنا: لَوْ فَرَضْنَا أَنَّه لَا يَعْرِف اللُّغَة العَرَبِيَّة، وجَاء أَفْصَحُ النَّاس فِي العَرَبِيَّة، وقامَ يتكَلَّم وهُوَ يسْمَع سَماعًا قويًّا، لكِنَّه لا يَدْري معْنَى مَا يسْمَع؛ فإِنَّه لَا يَكُون قامَتْ علَيْه الحُجَّةُ، بَل لَا بُدَّ مِن بَيانٍ وفَهم، أمَّا مُجَرَّد السَّماع فَلا تَقُوم بِه الحُجَّة، لكِنَّنا إِذا قُلْنا: إِنَّ هَذا دِينُ اللهِ فيَجِبُ علَيْه أَن يتَعلَّم، وأَنْ يطْلُب مُتَرجمًا، فيكُون مُقصِّرًا، فَلَوْ مَات مَثلًا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢٤٦)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى، رقم (٤٩٥٦).

فِي هَذِه الحالِ قَبْل أنْ يُدْرِك مَنْ يُعلِّمه ويُتَرْجِم له فَإِنَّه لَم تَقُمْ عَلَيه الحُجَّة، إِنَّما إِذا بَلَغَه أنَّ هَذا هُوَ الشَّرْع فَيَجب علَيْه أنْ يبْحَث حَتَّى يعْلَم.

فَإِن قِيل: غَيْرُ المسْلِمينَ الموْجُودونَ الآنَ فِي الدُّوَل غَيْر المسْلِمَة هَل بلَغَتْهُم الحُجَّة؟

قلْنا: أمَّا الَّذين يَعِيشُون فِي الأَماكِن النَّائِيَة رُبَّما لَمْ تبْلُغْهم الحُجَّة، لَكِن يُوجَد فِي الوَقْت الحَاضِر مَراكِزُ إسْلامِيَّة يُعلَن عَنْها فِي وَسائِل الإِعْلام هُنَاك وُتُبيِّن للنَّاس، فَهؤُلاء يَجِبُ علَيهم أنْ يتفَهَّمُوا هَذه الحُجَّة، لِذا أَرَى أَنَّهُم غَيْرُ معْذُورِينَ مِنْ وَجْه؛ لأَنَّهُم يُعْتَبرُون مُقصِّرينَ بعَدم بحْثِهم، أمَّا إِنْ كانُوا لَا يطَّلِعُون عَلى وَسائِل الإِعْلَام ولَا يَصِلُهم خَبرٌ عَن الإِسْلام ومَراكِزِه، فهَؤُلاء أمْرُهم إِلى الله، هُمُ الآنَ كُفَّار؛ لأَنَّهم يَدِينُون بالكُفْر، ولَكِنَّا لَا نقُولُ: إِنَّهُم فِي النَّار؛ لأَنَّ أمْرَهم إِلى الله، لعلَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يمْتَحِنُهم يَوْمَ القِيامَة بِما شَاء، ثُمَّ يُجازَوْن عَلَى حَسب مَا يَكُون عِندَ ذَاك الامْتِحان.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ بائِنًا مِنْ خَلْقِهِ، وَأَنَّ نِسْبَةَ ذَاتِهِ تَعَالَى إِلَى عَرْشِهِ كَنِسْبَتِهَا إِلَى أَسْفَلِ السَّافِلِينَ، وَإِلَى الأَمْكِنَةِ الَّتِي يُرْغَبُ عَنْ ذِكْرِهَا، وَأَنَّهُ أَسْفَلُ كَمَا أَنَّهُ أَعْلَى، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ أَقْبَحَ الظَّنِّ، وَأَسْوَأَهُ.

التَّعْلِيق

يُرِيدُ أَنَّ من ظنَّ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ فَوْقَ عرشه بائنًا من خلقه، وأن نسبةَ أمكنتِه لَيْسَت سواءً، وأَنَّهُ فِي كُلِّ مكان فقد ظنَّ بِهِ ظن السوء؛ وَقَدْ دلَّ السَّمْع وَالعقل عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى بَائنٌ من خلقه، وَلَا يَحُلُّ فِي شَيْء من خلقِه، وأجمع السَّلَف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، فَالخلق كله تحتَه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ومَن عِنْدَهُ لَا يستكبرُون عَنْ عِبَادته وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ.

فهؤُلاء الَّذين يَقُولُون ذَلك، وأنَّه هُو فِي كُلِّ مكانٍ، فالأَعْلى والأَسْفَل عِنْده سَواءٌ، يَغْفَلُون عَنْ قولِه تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ [الأعراف:٢٠٦]، ويَغْفَلون عَنْ قولِه: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء:١٩]، ونَحْن نعْلَم أنَّ هُناك فرقًا بَيْن مَنْ كَان فِي السَّماءِ السَّابعَة ومَنْ كَان فِي الأَرْضِ السَّابعة بِالنِّسْبَة لِلْقُرب مِن اللهِ، لَكِن بِالنِّسْبَة إِلى الإِحاطَة هُما سَواءٌ، أَمَّا هَؤُلاء فَهُم يَقُولون: إِنَّ اللهَ بِذاتِه فِي كُلِّ مكانٍ، وَهُو فَوْق كُلِّ مَكانٍ، فَيَرَوْن أَنَّ أَسْفَل الأَرْضِ وأَعْلَى السَّماءِ عنْدَهم سَواءٌ لا تَخْتَلِفان فِي القُرْب، فَالَّذي يظُنُّ باللهِ هَذا الظَّنَّ فقَدْ ظَنَّ به ظَنَّ السَّوء، وابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يُحَدِّد هَل نَقُول: كَافِرٌ أَوْ غَيْرُ كَافِرٍ، لكِنَّنا نَحْن نَقُول: إِنَّه كافِرٌ إِذا لَمْ يَكُن متأوِّلًا، فَإِنْ كَان متأوِّلًا ناقَشْناه.

وقَوْله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**ظَنَّ بِه أقْبَح الظَّنِّ وأَسْوَأه**» صَحِيحٌ؛ لأَنَّ هَؤُلاء -والعِياذُ باللهِ- لا يتنزَّهون عَن أَنْ يَكُون اللهُ فِي الأَماكِن القَذِرَة الَّتي يُسْتَحيا مِنْ ذِكْرها.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ لَيْسَ يُحِبُّ الكُفْرَ وَالفُسُوقَ وَالعِصْيَانَ، وَيُحِبُّ الفَسَادَ كَمَا يُحِبُّ الإِيمَانَ وَالبِرَّ وَالطَّاعَةَ وَالإِصْلَاحَ؛ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

هَؤُلاء هُمُ الأَشَاعِرَة، الَّذِين يَقُولونَ: إِنَّ كُلَّ مُرادٍ للهِ فَهُو محْبُوبٌ لَهُ، ولَا يُفرِّقون بينَ المحبَّة والإرادَةِ، فيَقُولونَ: كُلُّ مُرادٍ له فَهُو محبُوبٌ لَه. وهَذا لا شَكَّ أَنَّه قوْلٌ منْكَرٌ؛ لأَنَّ الله نَفَى هَذا فَقال: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [البقرة:٢٠٥]، ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة:٦٤]، ﴿إِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُواْ يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر:٧] والآيَاتُ فِي هَذا كَثِيرةٌ، والنُّصوصُ واضِحَةٌ صَرِيحَةٌ فِي الفَرْق بَيْن الإِرادَةِ والمحبَّة، فَالإرادَةُ تتعَلَّق فِيما يُحِبُّه وفِيما لَا يُحِبُّه، والمحبَّة لَا تَكُون إِلَّا فِيما يُحِبُّه.

وهَذه تُعلَم مِنْ تَقْسيم الإِرادَةِ إِلى كَوْنيَّةٍ وشرْعِيَّةٍ؛ فَالإرادَةُ الكَوْنِيَّة تتعَلَّق فِيما يَرْضَاه ويسْخَطُه، فَكُلُّ مَا وَقَع هُو مُرادٌ لَه كونًا، أَمَّا الإرادَةُ الشَّرعِيَّة فتكُون فِيما يُحِبُّه، ولهذا نَقُول: إِنَّ اللهَ يُرِيدُ الإِيمانَ ولَا يُرِيدُ الكُفْر بِالإرادَةِ الشَّرْعِيَّة، أَمَّا بِالإرادَةِ الكَوْنِيَّة فكُلُّ مَا وَقع مِن إِيمانٍ وكُفْرٍ وفُسوقٍ وطَاعَةٍ وعِصْيانٍ فَإِنَّه مُرادٌ له كونًا.

فَإِن قِيل: هَل معْنَى هَذا الكَلام أَنَّ الإِرادَة الشَّرْعِيَّة هِي المحبَّة نفْسُها؟

قُلنا: نَعَم، هِي المحبَّة، فَسواء قُلْت: إِرادَةٌ شرْعِيَّة، أَوْ قُلْت: المحبَّة، فَإِذا قُلْت: يُرِيدُ الله مِنْكَ أَنْ تعْمَل العَمَل الصَّالِحَ، أَوْ يُحِبُّ اللهُ مِنْكَ أَنْ تعْمَل العَمَل الصَّالِحَ، فَلا فَرْقَ بَيْنَهما.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ لَا يُحِبُّ وَلَا يَرْضَى، وَلَا يَغْضَبُ وَلَا يَسْخَطُ، وَلَا يُوَالِي وَلَا يُعَادِي، وَلَا يَقْـرُبُ مِنْ أَحَـدٍ مِنْ خَلْقِـهِ وَلَا يَقْـرُبُ مِنْهُ أَحَـدٌ، وَأَنَّ ذَوَاتَ الشَّيَاطِينِ فِي القُرْبِ مِنْ ذَاتِهِ كَذَوَاتِ المَلَائِكَةِ المُقَرَّبِينَ وَأَوْلِيَائِهِ المُفْلِحِينَ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

كُلّ هَذِهِ إِشاراتٌ إِلَى مذاهبَ من مذاهبِ المعتزِلَة، ومن مذاهبِ أَهْل البدع، فمن أَهْل البِدَع من يَقُول: إِنَّ كُلَّ مَا أراده اللهُ فَهُوَ محبوب إِلَى اللهِ، فَالخير مراد الله، وَالشَّر مراد الله، وَالصَّلَاح مراد الله، وَالفساد مراد الله، فَكُلُّ شَيْء أراده اللهُ فَهُوَ محبوب إِلَيْهِ، وعَلَى زعمهم هَذَا يَكُون اللهُ تَعَالَى يُحِبُّ الفساد، ويُحب الشر، ويُحب البَاطل، وَلَا شَكَّ أَنَّ من ظَنَّ باللهِ هَذَا الظنَّ فَإِنَّهُ قَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوء.

هَـذا أَيْضًـا مِن مَذاهِب الأَشاعِـرَة؛ أَنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ ولَا يَـرْضى، ولَا يغْضَـب ولَا يسْخَط، إِذَنْ تَكُون الأَشْياءُ كُلُّها عِنْدَه سَواءً، لَا يُوجَد مُوجِب لِلْغَضب ولَا مُوجِب للرِّضا، ولَا مُوجِب للمَحبَّة ولا مُوجِب لِلْكَراهة، وحَتَّى لَو وُجِد مَا يُوجِب ذَلِك فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ ولَا يَكْره، وَلا يَرْضى ولَا يَسْخَط، فَاللهُ عَزَّوَجَلَّ يقولُ: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [المائدة:١١٩] وهَؤُلاء يقُولُونَ: لَا، اللهُ لَا يَرْضَى، فَهل هُم أَعْلَمُ بِاللهِ مِنْ نَفْسه؟!

ويَقُولون: لَا يُريد بِالرِّضا الرِّضا، ولكِنَّه أرادَ بِالرِّضا الثَّوابَ، فنَقُول: لَو كانَ اللهُ يُرِيدُ بالرِّضَا الثَّوابَ لكَانَ هَذا تَلْبِيسًا لا هُدى، واللهُ قالَ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنـزِلَ

فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة:١٨٥] والَّذي يُريد بلَفْظ: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أثابهم، مَا هَدَاهُم.

ولهَذا مَن تأمّل كَلامَ أهْلِ البِدَع يتعَجَّب كَيْف يَصِل بِهم الأَمْر إِلى هَذا الحَدِّ؛ لأَنَّه يلْزَم عَلَى قَوْلهم لَوازِمُ بَاطِلَةٌ، فاللهُ يُصرِّح فِي القُرْآن بأَنَّه يُحِبُّ التَّوابِين ويُحِبُّ المتطَهِّرينَ، وهُمْ يقولُون: إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ؟! ولهذَا لَوْلا أَنَّهُم يُنْكِرُون إنْكَار تَأْويلٍ لكَانوا كُفَّارًا؛ لأَنَّ الإِنْكَار نَوْعان: إنْكَارُ تأْويلٍ، وإنْكَار جَحدٍ، فإِنْكَار الجَحْد تَكْذيبُ كُفرٍ، وإِنْكارُ التَّأْويل تفْسيرٌ قَد يكُون مُصِيبًا وقَدْ يَكُون مخطئًا، لكِنْ لَا شَكَّ أَنَّه مُخْطِئٌ؛ لأَنَّه يُخَالِفُ الظَّاهِرَ.

كَذَلِكَ من قَالَ: إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يقرَب أحدًا من خلقه، وَلَا يقرب مِنْهُ أحد، وأنَّ كُلَّ شَيْء بالنسبة إِلَيْهِ سَوَاء كَالشياطين وَالمَلَائِكَة المقربون كلهم عِنْدَ اللهِ سَوَاء فِي القرب، والله عَزَّوَجَلَّ يَقُول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة:١٨٦]. لَيْس اللهُ يَقرُب، مَا هُو بِالقَريب! «**إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ**»(١) قَالُوا: اللهُ لَا يَقْرُب، ولَكِن الَّذي يَقرُب هي رَحْمَتُه، أو مَلَكٌ مِن مَلائِكَتِه، أَمَّا هُوَ نفْسُه فلا.

فنَقُول: إِنَّ الله قَال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾، والضَّمائر كُلُّها هُنا تَعُود عَلَى اللهِ، (عِبادِي، عَنِّي، فَإِنِّي). فكَيْف يَكُون القَرِيب هُو الرَّحْمَة.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، رقم (٢٩٩٢)، ومسلم: كتاب الذكر، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم (٢٧٠٤).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَ المُتَضَادَّيْنِ، أَوْ يُفَرِّقُ بَيْنَ المُتَسَاوِيَيْنِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ أَوْ يُحْبِطُ طَاعَاتِ العُمُرِ المَدِيدِ الخَالِصَةِ الصَّوَابِ بِكَبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ تَكُونُ بَعْدَهَا، فَيَخْلُدُ فَاعِلُ تِلْكَ الطَّاعَاتِ فِي النَّارِ أَبَدَ الآبِدِينَ بِتِلْكَ الكَبِيرَةِ، وَيُحْبِطُ بِهَا جَمِيعَ طَاعَاتِهِ، وَيُخَلِّدُهُ فِي العَذَابِ كَمَا يُخَلِّدُ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَقَدِ اسْتَنْفَدَ سَاعَاتِ عُمُرِهِ فِي مَسَاخِطِهِ وَمُعَادَاةِ رُسُلِهِ وَدِينِهِ؛ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

وهَذَا مَنْهَج المُعْتَزِلَة وَالخوارج، يقولون: إِنَّ فَاعل الكبيرة خَالد مخلد فِي النَّار أبد الآبدين، فَإِذَا فعل الإِنْسَان كبيرة فَإِنَّهُ يَكُون خَالدًا مخلَّدًا فِي نَار جهنَّم، ويُسوون بَيْنَ هَذَا وبين رجلٍ لَا يؤمن باللهِ وَلَا باليوم الآخر، وَقَدِ استنفدَ عُمُرَهُ كلَّه بالكفر وَالإِلحاد يَكُونُ هَؤُلَاءِ سَوَاء فِي أَنَّهُمْ يُخلدون فِي نَار جهنم، فَالَّذِي يظنُّ باللهِ هَذَا الظنَّ لَا شَكَّ أَنَّهُ قَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوء، وَهَذَا مذهب الخوارج وَالمُعْتَزِلَة؛ لأَنَّهُمْ يرَوْن أَنَّ فَاعل الكبيرة مُخَلَّد فِي النَّار؛ لَكِنِ الخوارج يقولون: إِنَّهُ كَافِر ويصرحون بكفره، ويقولون: إِنَّ مَن سرق رُبُعَ دينار كمن عبد الصَّنَمَ ألفي عَامٍ، وَلَا فرق بينهما؛ لأَنَّ كُلَّ كَافِر خَارجٌ عَنِ الإِسْلَام، وَفِي النَّار مُخَلَّد أبد الآبدين، فمن ظَنَّ أَنَّ اللهَ يحكمُ بِهَذَا فقد ظَنَّ باللهِ ظَنَّ السَّوء.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَبِالجُمْلَةِ فَمَنْ ظَنَّ بِهِ خِلَافَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهِ رُسُلُهُ، أَوْ عَطَّلَ حَقَائِقَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَوَصَفَتْهُ بِهِ رُسُلُهُ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

هَذان صِنْفَان:

الأَوَّل: المَمَثِّلَة، وَهُم الَّذِين يَظُنُّون بِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خِلافَ مَا وَصَف بِه نفْسَه ووَصَفَتْه بِه رُسُلُه، وظَنُّ السَّوْء فِي حَقِّهم أَنَّهم شبّهوا اللهَ بالنَّاقِص.

والثَّاني: المعَطّلة، فَهُم شَبَّهوا اللهَ بالنَّاقِص أولًا، ثُمَّ عطّلوا مَا وَصَفَ بِه نَفْسَه ثانيًا.

فهَذانِ الصِّنْفان ظَنُّوا ظَنَّ سَوءٍ باللهِ فِي البَيانِ والهُدَى؛ لأَنَّنا إِذا قُلْنا: إِنَّ ظَاهِرَ النُّصوصِ غَيْرُ مُرادٍ، وأَنَّ مُرادَها كَذا وكَذا، فَإِنَّ ذَلِك يسْتَلْزِم أنْ يَكُون اللهُ تَعالَى يُخَاطِبُ عِبادَه بِما فِيه التَّعْمِيَةُ والتَّضْليلُ، وهَذِه مسْأَلَةٌ خَطِيرةٌ؛ الَّذِي يَقُول: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص:٧٥] ويُرِيدُ: خلقتُ بقُدْرَتي، فهُو لَم يُبيِّنْ مُرادَه، لَا شَكَّ أَنَّ هَذا مُلبّس ومُضلِّلٌ، واللهُ عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾ وَلِهَذا يَلْزَم علَى مَذْهَب أَهْلِ التَّعْطيل مِنَ اللَّوازِم البَاطِلَة مَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَه مُسْلِمٌ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ لَهُ وَلَدًا أَوْ شَرِيكًا، أَوْ أَنَّ أَحَدًا يَشْفَعُ عِنْدَهُ بِدُونِ إِذْنِهِ، أَوْ أَنَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ وَسَائِطَ يَرْفَعُونَ حَوَائِجَهُمْ إِلَيْهِ، أَوْ أَنَّهُ نَصَبَ لِعِبَادِهِ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ يَتَقَرَّبُونَ بِهِمْ إِلَيْهِ وَيَتَوَسَّلُونَ بِهِمْ إِلَيْهِ وَيَجْعَلُونَهُمْ وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَيَدْعُونَهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّهِ وَيَخَافُونَهُمْ وَيَرْجُونَهُمْ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ أَقْبَحَ الظَّنِّ وَأَسْوَأَهُ.

التعليق

هَذَا فريق مِنَ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ اتَّخذوا مَعَ اللهِ إِلهًا واتَّخذوا للهِ ولدًا، واتَّخذوا للهِ صَاحبًا وَلَا شَكَّ أَنَّ المُشْرِكِينَ قَدْ ظَنُّوا باللهِ أقبح الظن وأسوأَه، وهَؤُلاء هُمُ النَّصارَى وكُلُّ مُشرِكٍ يَجْعَلُون بَيْنَ اللهِ وخلْقِه وَسائِط، يرْفَعُون حَاجَاتِهم إِلى اللهِ بِهَذه الوَسائِطِ، ويَظُنُّون أنَّ اللهَ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ لَنْ يَقْبَل شَيْئًا إِلَّا بِهَؤُلاء الوَسائِط، بَل وأَنَّه لَا يَسْمَع شَيئًا ولَا يعْلَم شَيْئًا إِلَّا بِهَذه الوَسائِطِ، وشَرٌّ منْهُم مَنْ يَدْعو هَؤُلاءِ الوَسائِطَ مُباشَرةً، ولَا يدْعُو اللهَ بِهِم، هَؤُلاء مُشْرِكُون بِلَا شَكٍّ، واللهُ عَزَّوَجَلَّ يقولُ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]، ويقول: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٖ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِى شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ﴾ [النجم:٢٦] ويقول: ﴿وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]، فكَيْف يَجِيءُ إِنسانٌ ويَقُول: إِنَّه يُمْكِن أنْ يشْفَع هَذا الوَلِيُّ أوْ هَذا النَّبيُّ بدُون إِذْن الله؟ هَذا تَكْذِيبٌ للْقُرآنِ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يَنَالُ مَا عِنْدَهُ بِمَعْصِيَتِهِ وَمُخَالَفَتِهِ كَمَا يَنَالُهُ بِطَاعَتِهِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ خِلَافَ حِكْمَتِهِ وَخِلَافَ مُوجِبِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَهُوَ مِنْ ظَنِّ السَّوْءِ.

التعليق

مَثلًا لَو كَان ينْظُر إِلى المرْأَةِ بشَهْوَةٍ مثلًا، أو يتَمتّع بِالنَّظَر إِلَيْها، ويَقُول: أَنَا أَتقرَّب إِلَى اللهِ بهَذا النَّظَر؛ لأَنَّنِي أُفكِّر فِي كَمالِ خِلْقَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وكَمال صَنْعَتِه. أَلم يبْقَ علَيْه أنْ يُفكِّر بالتَّقرُّبِ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ إِلَّا بنَظَر المعصِيَة؟!

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ إِذَا تَرَكَ لِأَجْلِهِ شَيْئًا لَمْ يُعَوِّضْهُ خَيْرًا مِنْهُ، أَوْ مَنْ فَعَلَ لِأَجْلِهِ شَيْئًا لَمْ يُعْطِهِ أَفْضَلَ مِنْهُ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

لأنَّ هَذا خِلافُ الحِكْمَة وخِلَافُ الوَاقِع، سُلَيْمانُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا دَعا بِالخَيْل ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص:٣٣] أَخْلَفَ اللهُ عليْه مَا هُو خَيْرٌ منْه؛ وهُو الرِّيحُ ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ [ص:٣٦] ﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ:١٢] لما تَرَكَ هَذا للهِ عَوّضَهُ اللهُ خيرًا منه، كَذلِك مَنْ فَعلَ شيئًا لأَجْلِه أعْطَاه اللهُ أفْضَل مِنْه ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام:١٦٠].

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يَغْضَبُ عَلَى عَبْدِهِ وَيُعَاقِبُهُ وَيَحْرِمُهُ بِغَيْرِ جُرْمٍ وَلَا سَبَبٍ مِنَ العَبْدِ إِلَّا بِمُجَرَّدِ المَشِيئَةِ وَمَحْضِ الإِرَادَةِ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

التعليق

هَذَا مذهب من يرَوْن نفي حكمة اللهِ، هَؤُلاءِ الَّذين يُبْطِلون العِلَل والحِكَم، ويَقُولون: إِنَّ اللهَ يفْعَل لمجرَّد المشِيئَة، وأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يفعل الشَّيْء بِغَيْرِ الحكمة، وهَؤُلاء هُمُ الجَهْمِيَّة ومَنْ وَافقَهم، وَلَا شَكَّ أَنَّ من ظَنَّ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يفعل الشَّيْء إِيجادًا أَوْ إعدامًا بغَيْرِ الحكمة فقد ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السوء؛ لِأَنَّهُ إِذَا لم يَكُنْ لحكمة صار سَفَهًا وعبثًا، وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ منزَّه عَنْ ذَلِكَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المُؤْمِنُونَ:١١٥]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ۚ ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [ص:٢٧] وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَٰهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الدخان:٣٨-٣٩].

يَقُولون: إِنَّ اللهَ لَيْس لَهُ حِكمَةٌ يفْعَلُ بِغَيْر حِكْمَةٍ، ولهَذا يَقُولونَ: إِنَّ الله مُنزَّه عَن الأَغْرَاض والأَعْراض والأَبْعاض؛ فتنزُّهُهُ عَنِ الأَعْراض مِثْل: المحبَّة والرِّضا والكَراهَة والسُّخْط ومَا أَشْبهها، وتنزُّهُهُ عَن الأَبْعَاض مِثْل: اليَدِ والعَيْن، والأَغْراض مِثل: الحِكْمَة، يَقُولون: إِنَّ اللهَ لَيْس لَه حِكْمَةٌ، إِنَّما يفْعَل مَا يُرِيد، بِدُون أَنْ يَكُون هُناكَ مُرجِّح للفِعْل أو لِلتَّرك.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ إِذَا صَدَقَهُ فِي الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، وَتَضَرَّعَ إِلَيْهِ وَسَأَلَهُ، وَاسْتَعَانَ بِهِ وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُخَيِّبُهُ وَلَا يُعْطِيهِ مَا سَأَلَهُ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَظَنَّ بِهِ خِلَافَ مَا هُوَ أَهْلُهُ.

التعليق

قَد يَقَع مِن بَنِي آدَمَ أنْ يَظُنَّ باللهِ هَذا الظَّنَّ والعِياذُ باللهِ؛ بأَنَّ مَنْ صدَق اللهَ فِي الرَّغْبَة والرَّهْبَة واللُّجُوء إِلَيه والرَّجاءِ فَإِنَّ الله يخيِّبه، وهَذا لَا شَكَّ أَنَّه ظَنُّ سوءٍ باللهِ؛ لأَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أكْرَم مِن خَلْقِه، وإِذَا لجأَ العَبْدُ إِلَيه بصِدْقٍ فإِنَّه يعْصِمُه، ولهَذا أمَرَنا عِنْدَ قِراءَة القُرْآن بالاسْتِعاذَة باللهِ مِن الشَّيطانِ الرَّجِيم مِنْ أجْلِ العِصْمَة مِن وَساوِسه، وأنْ يَحُول بَيْنَنا وبَيْن فَهْم كِتابِ اللهِ والتلذُّذ بِقراءَتِه.

فَإِن قِيل: إِذا دَعا إنسانٌ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى برَغْبَةٍ ورَهْبَةٍ وظَنَّ باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنْ لَا يُجِيبَ دُعاءَه؛ لأَنَّه يأْكُل أمْوالَ النَّاسِ بالبَاطِل، أَوْ لأَنَّه يأْكُل الرِّبا، فَهل يُعْتَبر مِن الظَّنِّ بِالسَّوْء؟

قُلنا: أَنَا أعْتَقد أنَّ الَّذي يفْعَل ذَلك مُستَهْزِئٌ باللهِ، كيْفَ تدْعو اللهَ وأنْتَ تعْرِف أنَّه لَن يُجِيبَك، فَهذا لَا يَصِحُّ، وأَنَا لا أعْتَقِد أنَّ أحدًا يدْعُو اللهَ إِلَّا وهُو يؤمِّل الإِجابَة، رُبَّما يتَّهِمُ نفْسَه بعَدَم اسْتِحقاقِه لِلإِجابَة، لكِن فِي جَانِب اللهِ لَا يتَّهِمُ اللهَ بعَدَم الإِجابَةِ، فَالإِنْسانُ لَوْلا أنَّه يرْجُو اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لما كان يُلِحُّ ويرْجُو.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يُثِيبُهُ إِذَا عَصَاهُ بِمَا يُثِيبُهُ بِهِ إِذَا أَطَاعَهُ، وَسَأَلَهُ ذَلِكَ فِي دُعَائِهِ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ خِلَافَ مَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ وَحَمْدُهُ وَخِلَافَ مَا هُوَ أَهْلُهُ وَمَا لَا يَفْعَلُهُ.

التعليق

هَذا مِنْ أَقْبح سُوءِ الظَّنِّ، بَل هُو اسْتِهزاءٌ وسُخرِيَةٌ، إنْسانٌ يفْعَل المعْصِيةَ ويقُول: اللَّهم أَثِبْني علَيْها!! لا أَحَد يفْعَل هَذا الفِعْل إلَّا وَهُو قَد ظَنَّ باللهِ ظَنَّ السَّوء.

ولَيْس يُرادُ مِن هَذا أَنَّه إِذَا عَصى، ثُمَّ تاب مِنْ بَعْدِ المعْصِيَة، قَال: اللَّهُمَّ أَثِبْني عَلَيْها، اسْتِدلالًا بقَوْلِه تَعالى: ﴿يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَـٰتٍ﴾ [الفرقان:٧٠]، لكِن المرَادُ مَنْ يفْعَلُ المعْصِيةَ ويسأَلُ اللهَ أَنْ يُثِيبَه عَلى ذَاتِ المعْصِيَة! مثلًا يَشْرَبُ الخَمْر، أَوْ يَزْني، ثُمَّ يسْأَل اللهَ أَنْ يُثِيبَه علَى هَذِه الخَمْر أَوْ هَذا الزِّنا بِاعْتِبارِهما قُربَةً فِي ذَاتِها.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ إِذَا أَغْضَبَهُ وَأَسْخَطَهُ، وَأَوْضَعَ فِي مَعَاصِيهِ ثُمَّ اتَّخَذَ مِنْ دُونِهِ وَلِيًّا، وَدَعَا مِنْ دُونِهِ مَلَكًا أَوْ بَشَرًا حَيًّا أَوْ مَيِّتًا يَرْجُو بِذَلِكَ أَنْ يَنْفَعَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَيُخَلِّصَهُ مِنْ عَذَابِهِ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَذَلِكَ زِيَادَةٌ فِي بُعْدِهِ مِنَ اللهِ وَفِي عَذَابِهِ.

التعليق

هَذا مِنْ جِنْس الشِّرْك الَّذي سبَق ذِكرُه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ يُسَلِّطُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَعْدَاءَهُ تَسْلِيطًا مُسْتَقِرًّا دَائِمًا فِي حَيَاتِهِ وَفِي مَمَاتِهِ، وَابْتَلَاهُ بِهِمْ لَا يُفَارِقُونَهُ، فَلَمَّا مَاتَ اسْتَبَدُّوا بِالأَمْرِ دُونَ وَصِيَّةٍ وَظَلَمُوا أَهْلَ بَيْتِهِ، وَسَلَبُوهُمْ حَقَّهُمْ وَأَذَلُّوهُمْ، وَكَانَتِ العِزَّةُ وَالغَلَبَةُ وَالقَهْرُ لِأَعْدَائِهِ وَأَعْدَائِهِمْ دَائِمًا مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ وَلَا ذَنْبٍ لِأَوْلِيَائِهِ وَأَهْلِ الحَقِّ، وَهُوَ يَرَى قَهْرَهُمْ لَهُمْ وَغَصْبَهُمْ إِيَّاهُمْ حَقَّهُمْ وَتَبْدِيلَهُمْ دِينَ نَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِهِ وَحِزْبِهِ وَجُنْدِهِ، وَلَا يَنْصُرُهُمْ وَلَا يُدِيلُهُمْ، بَلْ يُدِيلُ أَعْدَاءَهُمْ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، أَوْ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ حَصَلَ هَذَا بِغَيْرِ قُدْرَتِهِ وَلَا مَشِيئَتِهِ، ثُمَّ جَعَلَ المُبَدِّلِينَ لِدِينِهِ مُضَاجِعِيهِ فِي حُفْرَتِهِ تُسَلِّمُ أُمَّتُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ كُلَّ وَقْتٍ كَمَا تَظُنُّهُ الرَّافِضَةُ، فَقَدْ ظَنَّ بِهِ أَقْبَحَ الظَّنِّ وَأَسْوَأَهُ، سَوَاءٌ قَالُوا: إِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُمْ وَيَجْعَلَ لَهُمُ الدَّوْلَةَ وَالظَّفَرَ، أَوْ أَنَّهُ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى ذَلِكَ فَهُمْ قَادِحُونَ فِي قُدْرَتِهِ أَوْ فِي حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، وَذَلِكَ مِنْ ظَنِّ السَّوْءِ بِهِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الرَّبَّ الَّذِي فَعَلَ هَذَا بَغِيضٌ إِلَى مَنْ ظَنَّ بِهِ ذَلِكَ غَيْرُ مَحْمُودٍ عِنْدَهُمْ، وَكَانَ الوَاجِبُ أَنْ يَفْعَلَ خِلَافَ ذَلِكَ لَكِنْ رَفَوْا هَذَا الظَّنَّ الفَاسِدَ بِخَرْقٍ أَعْظَمَ مِنْهُ، وَاسْتَجَارُوا مِنَ الرَّمْضَاءِ بِالنَّارِ، فَقَالُوا: لَمْ يَكُنْ هَذَا بِمَشِيئَةِ اللهِ، وَلَا لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى دَفْعِهِ وَنَصْرِ أَوْلِيَائِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَفْعَالِ عِبَادِهِ، وَلَا هِيَ دَاخِلَةٌ تَحْتَ قُدْرَتِهِ، فَظَنُّوا بِهِ ظَنَّ إِخْوَانِهِمُ المَجُوسِ وَالثَّنَوِيَّةِ بِرَبِّهِمْ.

التعليق

هَذِهِ الجُمْلَةُ يُشِيرُ بِهَا ابن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَى الرَّافِضَةِ؛ فَالرَّافِضَةُ يَقُولُونَ: إِنَّ

الصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ لَمَّا مَات النَّبيُّ ﷺ استبَدُّوا بِالأَمر دُون وصِيِّه، وأنَّ وَصِيَّه هُو عَليُّ بْنُ أَبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فيقُولونَ: إنَّ الرَّسولَ ﷺ أوْصَى بالخلافَةِ لعليٍّ، وأنَّ أبَا بكْرٍ وعُمَر والصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ظَلَمُوا عليَّ بْن أبي طالبٍ، واستبَدُّوا بالأَمْر دُونَه. مَع أنَّ عليَّ بْنَ أبي طالبٍ بايَعَهُما واسْتَجاب لهما رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، ولَمْ يعارِضْ، وكَان يَقُول عَلى مِنبَر الكُوفَة يُعلِن: «خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ»[1] أحيانًا يَقُول: عُثْمان، وأحْيانًا لَا يَقُول، يَسْكُت، ومَع ذَلِك يَقُولون: إِنَّ هَذَيْن الرَّجُلَين ظَالمانِ عَاصِيانِ فَاسِقَانِ كَافِران مُنافِقانِ. نسأَلُ اللهَ العافِيَةَ!!

ثم يَقُولون أيضًا: الصَّحابَةُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ كُلُّهم ارْتَدُّوا علَى أدْبَارِهم كفَّارًا إِلَّا نفرًا قليلًا، فَهُم بَقوا علَى الإِسْلام، وهَذا لَا شَكَّ أنَّه طعْنٌ في اللهِ، وَفِي كِتاب اللهِ، وَفِي سُنَّة رَسُولِ اللهِ -صلَّى اللهُ عليهِ وعَلى آلهِ وسلَّم-، وَفِي الصَّحابَة أنْفُسِهم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ حَتَّى أنَّه طعَنٌ فِي الَّذين يُوالُونَهم؛ أَمَّا كَوْنُه طَعْنًا في الله فإنَّنا نَقولُ: إذا كانَ الصَّحابَةُ بِهذه المثَابَةِ فَإِنَّ كَوْن اللهِ عَزَّوَجَلَّ يَختارُ لِنَبيّه مِثْل هَؤُلاء يُنافِي الحِكْمَة؛ لأَنَّ الحِكْمَة تقْتَضي أنْ يَختَار اللهُ لِصُحْبَة نَبِيِّه خيرَ الخَلْق.

وأمَّا كوْنُه طَعنًا في شَريعة الله؛ فلأَنَّ الشَّريعةَ إِنَّما وَصلَتْ إِلَيْنا عَن طَرِيقِهم، فالَّذِي نقَلَها لَنا هُمُ الصَّحابَة، فَإِذا كَان النَّاقل كافرًا مُرتدًّا، فكَيْف يُمكِن أنْ نَقبل بِما نُقِل؟!

وأمَّا كوْنُه طَعْنًا في الصَّحابَة -حَتَّى مَن وَالَوْهم- رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ فظاهِرٌ؛ لأَنَّ المَوالِينَ لَهُم كُلُّهم بَايَعُوهم، وأَقَرُّوا لهم بالخِلَافةِ، وأَقَرُّوا لَهُم بالفَضْل، دُوْن أَنْ يُجْبِرَهم أحَدٌ عَلى ذَلِك، كَانُوا يُعارِضُون أَبا بَكْرٍ وعُمَر فِي المَسَائِل البَسيطَةِ الخِلافيَّةِ فِي الفِقْه، ويُعْلِنُون

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قوله النبي ﷺ: «**لو كنت متخذًا خليلًا**»، رقم (٣٦٧١).

خِلافَهُم، فكَيْف لَا يُعْلِنُون خِلافَهم فِي هَذا الأَمْر العَظِيم؟! فَهُمْ بَيْن أَمْرَيْن:

إِمَّا أنْ يتَّهِمُوهم بالمدَاهَنَة فِي دِينِ اللهِ؛ يعْنِي يتَّهِمُون مَن يُوالُونَهم كعليِّ بْن أَبي طالبٍ بالمدَاهَنَةِ وعدَمِ الأَخْذ بِها يَجِبُ، وعدَمِ إنْفَاذِ وَصِيَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِعْلَانِها.

وإِمَّا أنْ ينْهَزِمُوا ويقُولوا: إنَّه لَا وَصِيَّة لعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأَنَّ الأَمْر كَان كَما وَقَع؛ وَكَيْف يمكِّن اللهُ لهَذَيْن الظَّالِمَيْن الفَاسِقَيْن المنافِقَيْن الكَافِرَيْن أنْ يَكُونَا خَلِيفَتَيْ رَسولِ الله ﷺ فِي أُمَّتِه، بَل أَنْ يَكُونا ضَجِيعَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى جَنْبِه؟! إِذا سَلَّم أَحَدٌ عَلَى الرَّسُول ﷺ سلَّم عَلَيْهما مَعَه.

وعَلَى كُلِّ حالٍ هَؤُلاء لا شَكَّ أَنَّهم ظَنُّوا باللهِ ظَنَّ السَّوْء وأقْبحَ السَّوْء وأسْوأَ الظَنِّ، نسأَلُ اللهَ العافِيةَ.

وقَوْله: «**الثَّنَوِيَّة**» هُمْ طَائِفَةٌ مِنَ المجُوسِ، يَقُولون: إِنَّ لِلْعالَم خَالقيْنِ اثْنَيْن: النُّورُ والظُّلْمَة؛ فَالنُّور يَخْلُق الخَيْرَ، والظُّلْمَة تَخْلُق الشَّرَّ، ومَعَ ذَلِك لَيْسُوا يَقُولُون: إِنَّهما سَواءٌ، بَل يَقُولُونَ: إِنَّ النُّور أفْضَلُ مِن الظُّلْمَة؛ لأَنَّه نُورٌ، والظُّلْمَة ظُلْمَةٌ، فَهُو فِي ذَاتِه أَفْضَلُ مِنْها، وأيْضًا آثَارُ النُّورِ الخَيْرُ، وآثَارُ الظُّلْمة الشَّرُّ، فَهِي قَاصِرَةٌ مِن هَذا الوَجْه، هَذان وَجْهَانِ فِي قُصورِها.

الوَجْهُ الثَّالِث: يَقُولـونَ: إِنَّ النُّورَ قَـدِيمٌ، والقَدِيم عِنْدَهُم بمَعْنَى الأَزَليِّ الَّذي لَا أَوَّلَ له.

ولَهُم فِي الظُّلْمَة قَوْلان: قَوْلٌ: إِنَّها مُحْدَثَةٌ، وقَولٌ: إِنَّها قَدِيمةٌ؛ إِذن فَالنُّورُ أَفْضَل مِن الظُّلْمَة.

فحَتَّى الثَّنويّةُ لَمَّا قَالُوا بأَنَّ لِلْعالم خَالِقَيْن لَم يَقُولوا بِتَساوِي الخَالِقَيْن، بَلْ عِنْدَهم أنَّ النُّورَ أفْضَلُ مِن هَذِه الوُجُوهِ الثَّلاثَة، ويقولُ المتنبِّي وَهُو يخاطِبُ ممدُوحَه:

وَكَمْ لِظَلَامِ اللَّيْلِ عِنْدَكَ مِنْ يَدٍ ... تُخَبِّرُ أَنَّ المَانَوِيَّةَ تَكْذِبُ

يَدٌ: يعْنِي نِعْمة، فَالمانَوِيَّة يَقُولون: الظُّلْمَة تخْلُق الشَّرَّ، أيْ إذا كُنَّا فِي اللَّيْل فعِنْدَهُم لَا يأْتِي الخَيْرُ، لأنَّ الظُّلمةَ مُوجِبُها الشَّر، لكِن الوَاقِع يَقُول: أنَّ الخَيْر قَدْ يأْتِينا فِي ظَلامِ اللَّيل كما يأْتِي فِي نُورِ الصَّباحِ، فَهُو يدُلُّ علَى أَنَّ المانويّة تكْذِبُ، وأنَّ قَوْلَهم أنَّ الظُّلْمَة لَا تخْلِقُ إلَّا الشَّرَّ هُوَ قَولٌ خَطأٌ، فلا شَكَّ أنَّ الأَمْر كُلُّه بيَدِ الله عَزَّوَجَلَّ.

قَالَ المُصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكُلِّ مُبْطِلٍ وَكَافِرٍ وَمُبْتَدِعٍ مَقْهُورٍ مُسْتَذَلٍّ، فَهُوَ يَظُنُّ بِرَبِّهِ هَذَا الظَّنَّ، وَأَنَّهُ أَوْلَى بِالنَّصْرِ وَالظَّفَرِ وَالعُلُوِّ مِنْ خُصُومِهِ.

فَأَكْثَرُ الخَلْقِ بَلْ كُلُّهُمْ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ يَظُنُّونَ بِاللهِ غَيْرَ الحَقِّ ظَنَّ السَّوْءِ، فَإِنَّ غَالِبَ بَنِي آدَمَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مَبْخُوسُ الحَقِّ نَاقِصُ الحَظِّ، وَأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ فَوْقَ مَا أَعْطَاهُ اللهُ، وَلِسَانُ حَالِهِ يَقُولُ: ظَلَمَنِي رَبِّي وَمَنَعَنِي مَا أَسْتَحِقُّهُ، وَنَفْسُهُ تَشْهَدُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَهُوَ بِلِسَانِهِ يُنْكِرُهُ، وَلَا يَتَجَاسَرُ عَلَى التَّصْرِيحِ بِهِ، وَمَنْ فَتَّشَ نَفْسَهُ وَتَغَلْغَلَ فِي مَعْرِفَةِ دَفَائِنِهَا وَطَوَايَاهَا رَأَى ذَلِكَ فِيهَا كَامِنًا كُمُونَ النَّارِ فِي الزِّنَادِ، فَاقْدَحْ زِنَادَ مَنْ شِئْتَ يُنْبِئْكَ شَرَارُهُ عَمَّا فِي زِنَادِهِ، وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَهُ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَتُّبًا عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ وَاقْتِرَاحًا عَلَيْهِ خِلَافَ مَا جَرَى بِهِ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ.

التعليق

فيكُون حِينَئِذٍ كافرًا بالشَّرْع وبِالقَدَر؛ يقُولُ: إِنَّ القَدَر ظُلْمٌ، وأَنَا أَسْتَحِقُّ أَكْثَر مِما أُعْطِيت! لماذَا لَا يُعْطِيني اللهُ إِلَّا هَذا، ويُعْطِي فلانًا وفلانًا كَذا وكَذا؟! فيَعْتَرِضُ علَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ، مَع ظَنِّه ظَنَّ السَّوْء باللهِ مِن نَاحِيَةِ الشَّرْع، فَاللهُ المسْتَعانُ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَفَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ مِنْ ذَلِكَ. فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عظيمَةٍ، وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا.

التعليق

لَا إِخالُك؛ أَيْ: لَا أظُنُّك، وَهذِه الوَصِيَّةُ مِن ابْن القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ينْبَغي أنْ نَجْعَلها نصب أعْيُننا، فتّشْ نفْسَك؛ هَلْ أنْتَ سَالِمٌ؟ فإنْ كُنْت سَالِمًا فقَد قالَ اللهُ تَعالى في الحديثِ القُدْسِي: «**مَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ**»، وإنْ لَم تكُن سالِمًا فقَد قالَ اللهُ في الحدِيثِ نفْسِه: «**وَمَنْ وَجَدَ سِوَى ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**»[1]، والعَاقِلُ إذا لَام نفْسَه عدَّلها، كُلُّ إنْسانٍ يُلامُ فسَوف يُعدِّل نفْسَه عَمَّا يُلام به، فأَنْتُم فتّشوا أنْفُسَكم، وانْظُروا في قُلوبِكُم، وانظُروا في أعْمالِكُم، وانظُروا في أخْلَاقِكُم، وانْظُروا في مُعامَلَتِكم مَع اللهِ، أُوْصِي نَفْسِي وَإِيَّاكم بهَذا حَتّى يحاسِبَ الإِنْسانُ نَفْسَه قَبْلَ أنْ تُحاسَب، ويَزِن نَفْسَه قَبْلَ أَنْ تُوزن.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا المَوْضِعِ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَلِيَسْتَغْفِرْهُ كُلَّ وَقْتٍ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَلْيَظُنَّ السَّوءَ بِنَفْسِهِ الَّتِي هِي مَأْوَى كُلِّ سُوءٍ، وَمَنْبَعُ كُلِّ شَرٍّ المُرَكَّبَةِ عَلَى الجَهْلِ وَالظُّلْمِ.

التعليق

ولهذَا كَان الرَّسولُ يَقُول فِي خُطْبَتِه: «**نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا**»(١)، «**اللهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي وَأَلْهِمْنِي رُشْدِي**»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٢)، وأبو داود: كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، رقم (٢١١٨)، والترمذي: أبواب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، رقم (١١٠٥)، والنسائي: كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة، رقم (١٤٠٤)، وابن ماجه: كتاب النكاح، باب خطبة النكاح، رقم (١٨٩٢)، والحاكم (٢/ ١٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي: أبواب الدعوات، باب، رقم (٣٤٨٣).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَهِيَ أَوْلَى بِظَنِّ السَّوْءِ مِنْ أَحْكَمِ الحَاكِمِينَ وَأَعْدَلِ العَادِلِينَ وَأَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ، الغَنِيِّ الحَمِيدِ الَّذِي لَهُ الغِنَى التَّامُّ وَالحَمْدُ التَّامُّ وَالحِكْمَةُ التَّامَّةُ، المُنَزَّهُ عَنْ كُلِّ سَوْءٍ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَسْمَائِهِ، فَذَاتُهُ لَهَا الكَمَالُ المُطْلَقُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، وَصِفَاتُهُ كَذَلِكَ، وَأَفْعَالُهُ كَذَلِكَ، كُلُّهَا حِكْمَةٌ وَمَصْلَحَةٌ وَرَحْمَةٌ وَعَدْلٌ، وَأَسْمَاؤُهُ كُلُّهَا حُسْنَى.

فَلَا تَظْنُنْ بِرَبِّكَ ظَنَّ سَوْءٍ ... فَإِنَّ اللهَ أَوْلَى بِالجَمِيلِ
وَلَا تَظْنُنْ بِنَفْسِكَ قَطُّ خَيْرًا ... وَكَيْفَ بِظَالِمٍ جَانٍ جَهُولِ
وَقُلْ يَا نَفْسُ مَأْوَى كُلِّ سُوءٍ ... أَيُرْجَى الخَيْرُ مِنْ مَيْتٍ بَخِيلِ
وَظُنَّ بِنَفْسِكَ السُّوأَى تَجِدْهَا ... كَذَاكَ وَخَيْرُهَا كَالمُسْتَحِيلِ
وَمَا بِكَ مِنْ تُقًى فِيهَا وَخَيْرٍ ... فَتِلْكَ مَوَاهِبُ الرَّبِّ الجَلِيلِ
وَلَيْسَ بِهَا وَلَا مِنْهَا وَلَكِنْ ... مِنَ الرَّحْمَنِ فَاشْكُرْ لِلدَّلِيلِ

وَالمَقْصُودُ مَا سَاقَنَا إِلَى هَذَا الكَلَامِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٥٤]، ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ الكَلَامِ الَّذِي صَدَرَ عَنْ ظَنِّهِمُ البَاطِلِ وَهُوَ قَوْلُهُمْ: ﴿هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٥٤]، وَقَوْلُهُمْ: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٥٤]، فَلَيْسَ مَقْصُودُهُمْ بِالكَلِمَةِ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ إِثْبَاتَ القَدَرِ وَرَدَّ الأَمْرِ كُلِّهِ إِلَى اللهِ، وَلَوْ كَانَ

ذَلِكَ مَقْصُودَهُمْ بِالكَلِمَةِ الأُولَى لَمَا ذُمُّوا عَلَيْهِ، وَلَمَا حَسُنَ الرَّدُّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ]، وَلَا كَانَ مَصْدَرُ هَذَا الكَلَامِ ظَنَّ الجَاهِلِيَّةِ.

التعليق

كَلِمَةٌ واحِدَةٌ قَد تَكونُ مقْبُولةً وقَد تكُون مَرْدودةً؛ لما قَال المشْرِكُون: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام:١٤٨] رَدَّ اللهُ هَذه الحُجَّة، ولمَّا أرادَ تسْلِيَةَ محمَّدٍ ﷺ قَال: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُواْ﴾ [الأنعام:١٠٧] فصَارت حُجَّة، فهَذه الكَلِمَة الوَاحِدَةُ تكونُ حُجّةً فِي موْضِعٍ وغيرَ حجَّةٍ في موضع.

فقوْلُه تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُواْ﴾ لِيُبيِّن لنبيِّه أنَّ الأَمْر بيَد اللهِ؛ هُو الَّذي جَعلَهُم يُشْرِكُون ليُسلِّيَ الرَّسولَ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ويَرُدُّ الأَمْر إِلَى مَشِيئَتِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولما قَالُوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ وقَصْدُهم بِذَلك مُعارَضَةُ الشَّرْع بالقدَر، والاسْتِمْرارُ على مَا هُمْ عَلَيْه؛ صَار ذَلِك مَرْدودًا غَيْرَ مقْبُولٍ، ولهَذا قَال: ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا﴾ [الأنعام:١٤٨]؛ يعْنِي مَا كَذَّبُوا بالقَدَر، لكنَّهم كَذَّبوا بالشَّرع محتَجِّينَ بالقَدرِ ﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا﴾.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلِهَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ المُفَسِّرِينَ: إِنَّ ظَنَّهُمُ البَاطِلَ هَاهُنَا: هُوَ التَّكْذِيبُ بِالقَدَرِ وَظَنُّهُمْ أَنَّ الأَمْرَ لَوْ كَانَ إِلَيْهِمْ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ تَبَعًا لَهُمْ يَسْمَعُونَ مِنْهُمْ لَمَا أَصَابَهُمُ القَتْلُ، وَلَكَانَ النَّصْرُ وَالظَّفَرُ لَهُمْ؛ فَأَكْذَبَهُمُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِي هَذَا الظَّنِّ البَاطِلِ الَّذِي هُوَ ظَنُّ الجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ الظَّنُّ المَنْسُوبُ إِلَى أَهْلِ الجَهْلِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ بَعْدَ نَفَاذِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ نَفَاذِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا قَادِرِينَ عَلَى دَفْعِهِ، وَأَنَّ الأَمْرَ لَوْ كَانَ إِلَيْهِمْ لَمَا نَفَذَ القَضَاءُ، فَأَكْذَبَهُمُ اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران:١٥٤]، فَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا سَبَقَ بِهِ قَضَاؤُهُ وَقَدَرُهُ، وَجَرَى بِهِ عِلْمُهُ وَكِتَابُهُ السَّابِقُ، وَمَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَلَا بُدَّ، شَاءَ النَّاسُ أَمْ أَبَوْا، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، شَاءَهُ النَّاسُ أَمْ لَمْ يَشَاءُوهُ، وَمَا جَرَى عَلَيْكُمْ مِنَ الهَزِيمَةِ وَالقَتْلِ فَبِأَمْرِهِ الكَوْنِيِّ الَّذِي لَا سَبِيلَ إِلَى دَفْعِهِ، سَوَاءٌ كَانَ لَكُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ، وَأَنَّكُمْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَقَدْ كُتِبَ القَتْلُ عَلَى بَعْضِكُمْ لَخَرَجَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ القَتْلُ مِنْ بُيُوتِهِمْ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلَا بُدَّ، سَوَاءٌ كَانَ لَهُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ، وَهَذَا مِنْ أَظْهَرِ الأَشْيَاءِ إِبْطَالًا لِقَوْلِ القَدَرِيَّةِ النُّفَاةِ الَّذِينَ يُجَوِّزُونَ أَنْ يَقَعَ مَا لَا يَشَاؤُهُ اللهُ، وَأَنْ يَشَاءَ مَا لَا يَقَعُ.

من حكم غزوة أحد:

فَصْلٌ ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ عَنْ حِكْمَةٍ أُخْرَى فِي هَذَا التَّقْدِيرِ هِيَ ابْتِلَاءُ مَا فِي صُدُورِهِمْ، وَهُوَ اخْتِبَارُ مَا فِيهَا مِنَ الإِيمَانِ وَالنِّفَاقِ، فَالمُؤْمِنُ لَا يَزْدَادُ بِذَلِكَ إِلَّا إِيمَانًا

وَتَسْلِيمًا، وَالْمُنَافِقُ وَمَنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ لَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مَا فِي قَلْبِهِ عَلَى جَوَارِحِهِ وَلِسَانِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ حِكْمَةً أُخْرَى: وَهُوَ تَمْحِيصُ مَا فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ تَخْلِيصُهُ وَتَنْقِيَتُهُ وَتَهْذِيبُهُ، فَإِنَّ الْقُلُوبَ يُخَالِطُهَا بِغَلَبَاتِ الطَّبَائِعِ، وَمَيْلِ النُّفُوسِ، وَحُكْمِ الْعَادَةِ، وَتَزْيِينِ الشَّيْطَانِ، وَاسْتِيلَاءِ الْغَفْلَةِ مَا يُضَادُّ مَا أُودِعَ فِيهَا مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْبِرِّ وَالتَّقْوَى، فَلَوْ تُرِكَتْ فِي عَافِيَةٍ دَائِمَةٍ مُسْتَمِرَّةٍ لَمْ تَتَخَلَّصْ مِنْ هَذِهِ الْمُخَالَطَةِ وَلَمْ تَتَمَحَّصْ مِنْهُ، فَاقْتَضَتْ حِكْمَةُ الْعَزِيزِ أَنْ قَيَّضَ لَهَا مِنَ الْمِحَنِ وَالْبَلَايَا مَا يَكُونُ كَالدَّوَاءِ الْكَرِيهِ لِمَنْ عَرَضَ لَهُ دَاءٌ إِنْ لَمْ يَتَدَارَكْهُ طَبِيبُهُ بِإِزَالَتِهِ وَتَنْقِيَتِهِ مِنْ جَسَدِهِ، وَإِلَّا خِيفَ عَلَيْهِ مِنْهُ الْفَسَادُ وَالْهَلَاكُ، فَكَانَتْ نِعْمَتُهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الْكَسْرَةِ وَالْهَزِيمَةِ وَقَتْلِ مَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ تُعَادِلُ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمْ بِنَصْرِهِمْ وَتَأْيِيدِهِمْ وَظَفَرِهِمْ بِعَدُوِّهِمْ، فَلَهُ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةُ التَّامَّةُ فِي هَذَا وَهَذَا.

التعليق

ذكَر المؤلِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ حِكْمَتَيْن مِن الحِكَم الكَثِيرَة الَّتِي ذكَرها فِي هَذِه الغَزْوَة الَّتِي حَصَل فِيهَا مَا حَصَل علَى المؤْمنِينَ، وهِيَ ابْتلاءُ مَا فِي الصُّدُور؛ لأَنَّه لَا يُمْكِنُ أن يتبَيَّن المؤْمنُ مِن المنافِق إلَّا بالابْتِلاء، وكَم مِن إنْسانٍ كَان مَاشيًا جاريًا علَى حالِه فإِذَا ابتُلِي ببليَّةٍ تبيّن إيمانُه مِن نِفاقِه، فهَذِه مِنَ الحِكَم.

ومِنَ الحِكَم أيْضًا تَمْحِيصُ مَا فِي الصُّدورِ؛ يعْنِي تخْلِيصُه وتنْقِيتُه، وذَلِك كَما قَال ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنَّ القُلوبَ إذا كانَتْ فِي عافِيَةٍ استَمرَّت علَى مَا هِيَ علَيْه، وَعرَض لَها مِن الفَسادِ مَا يعرِض، فإِذا مُحِّصَت ونُقِّيت صَارتْ نَقِيَّةً بيْضاء، بخِلَاف مَا إِذا لَمْ تُصَب بأَذًى فإِنَّه لا يحْصُل لَها التَّمْحِيص بذَلِك.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ تَوَلِّي مَنْ تَوَلَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَأَنَّهُ بِسَبَبِ كَسْبِهِمْ وَذُنُوبِهِمْ، فَاسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِتِلْكَ الأَعْمَالِ حَتَّى تَوَلَّوْا، فَكَانَتْ أَعْمَالُهُمْ جُنْدًا عَلَيْهِمُ ازْدَادَ بِهَا عَدُوُّهُمْ قُوَّةً، فَإِنَّ الأَعْمَالَ جُنْدٌ لِلْعَبْدِ وَجُنْدٌ عَلَيْهِ وَلَا بُدَّ، فَلِلْعَبْدِ كُلَّ وَقْتٍ سَرِيَّةٌ مِنْ نَفْسِهِ تَهْزِمُهُ أَوْ تَنْصُرُهُ، فَهُوَ يَمُدُّ عَدُوَّهُ بِأَعْمَالِهِ مِنْ حَيْثُ يَظُنُّ أَنَّهُ يُقَاتِلُهُ بِهَا، وَيَبْعَثُ إِلَيْهِ سَرِيَّةً تَغْزُوهُ مَعَ عَدُوِّهِ مِنْ حَيْثُ يَظُنُّ أَنَّهُ يَغْزُو عَدُوَّهُ، فَأَعْمَالُ العَبْدِ تَسُوقُهُ قَسْرًا إِلَى مُقْتَضَاهَا مِنَ الخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَالعَبْدُ لَا يَشْعُرُ أَوْ يَشْعُرُ وَيَتَعَامَى، فَفِرَارُ الإِنْسَانِ مِنْ عَدُوِّهِ وَهُوَ يُطِيقُهُ إِنَّمَا هُوَ بِجُنْدٍ مِنْ عَمَلِهِ بَعَثَهُ لَهُ الشَّيْطَانُ وَاسْتَزَلَّهُ بِهِ.

التعليق

هَذِه أَيْضًا فِيها بَيانُ أنَّ مِن الحِكَم أَنَّ مَن تولّى مِن المؤمنينَ الصَّادِقينَ فِي ذَلك اليَوم فإِنَّ ذَلك بِسَبب أعْمالِهم الَّتي استَزَلّهم الشَّيْطان بِها؛ أيْ: طَلب زَلَلَهم حَتَّى زلُّوا، والسَّيِّئات يتْبَع بعْضُها بعْضًا كَما أنَّ الحَسناتِ يتْبَع بعْضُها بعضًا، فقَدْ يزلُّ الرَّجُل الصَّالِحُ بمعْصِيَةٍ واحِدَةٍ تجرُّه إِلَى معاصٍ أخْرَى، كَما قالَ اللهُ تَعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ [المائدة:٤٩] فتَولِّي الإِنْسانِ عَن الحَقِّ يَكونُ بِسَببٍ مِنْه، أيْ بِسَبب إعْراضِه عَن رَبِّه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ عَفَا عَنْهُمْ، لِأَنَّ هَذَا الفِرَارَ لَمْ يَكُنْ عَنْ نِفَاقٍ وَلَا شَكٍّ، وَإِنَّمَا كَانَ عَارِضًا عَفَا اللهُ عَنْهُ فَعَادَتْ شَجَاعَةُ الإِيمَانِ وَثَبَاتُهُ إِلَى مَرْكَزِهَا وَنِصَابِهَا.

ثُمَّ كَرَّرَ عَلَيْهِمْ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَصَابَهُمْ إِنَّمَا أُتُوا فِيهِ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ، وَبِسَبَبِ أَعْمَالِهِمْ، فَقَالَ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٦٥].

التعليق

لَمَّا حَصل مَا حَصَل فِي غزْوَة أُحُدٍ قَال هَؤُلاء: أنَّى هَذا؟! يَعْنِي: كَيْف نُهزم ونَحْنُ مَع رَسُولِ الله ﷺ ونَحْنُ جُنْدُ الحَقِّ وأُولَئِك أوْلِياءُ الشَّيْطان فَهزَمُونا؟! قَالَ الله تَعَالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ﴾، قَال اللهُ تَعالى: ﴿قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾ [آل عمران:١٦٥].

وفِي قوْلِه: ﴿مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾ [آل عمران:١٦٥] تَسْلِيَةٌ ظاهِرَةٌ لَهُم؛ حيْثُ إنَّهم يَكُونونَ هُم الَّذين رَبِحُوا؛ لأَنَّهم أَصابُوا مِثْلَيْها، فَفِي غزْوَةِ بَدْرٍ كَان الَّذِين قُتِلوا مِن المشْرِكِينَ سبْعِينَ، والَّذين أُسِرُوا سَبْعِين، وفِي غَزْوَة أُحُدٍ كانَ الَّذِين اسْتُشْهِدُوا مِن الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سَبْعِينَ رَجلًا، فأُولَئِك قُتل منْهُم سَبْعون وأُسِرَ سبْعُون، هَذه مِئَةٌ وأرْبَعون، وهَؤُلاء إنَّما استُشْهِد منْهُم سَبْعُون فقط، ومَعَ ذَلِك قال: ﴿وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٥٢].

يُقَال فِي الصَّحِيح: أنَّ رجلًا جَاءَ إِلَى عَبْدِ الله بْنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وَهُوَ مُسْتَظِلٌّ فِي ظِلِّ الكَعْبَة فَقالَ لَهُ: إِنَّ عُثْمَانَ -يُرِيدُ أَنْ يَسُبَّ عُثْمَانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ويغْتَابه- تَخَلَّفَ فِي بَدْرٍ، وفَرَّ فِي أُحُدٍ، ولَمْ يُبايعْ بَيْعَة الرُّضوانِ. وهَكَذا الخَوارِجُ يأْتُون بالمتَشَابِه، وكُلّ مُبْطل مُبْتَدع، فَقال لَهُ ابْنُ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أمَّا تخلُّفُه فِي بَدْرٍ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يَخْرُجْ لِقِتَالٍ، وإِنَّما خَرجَ لِلْعِير، فطَلَب مِنْهُ الرَّسُول عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ أَنْ يتَخلَّف مِنْ أَجْل أَن يُمرِّض ابْنَته -أي: ابْنَة الرَّسُولِ الَّتِي هِي زَوْجُ عُثْمَان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا-، أي أنَّه تخلَّف بأَمْرِ الرَّسُول، ومَع ذَلِك لَمْ يكُنِ الخُروجُ لغَزْوَةٍ، وأمَّا فِرارُه في أُحُدٍ؛ فَإِنَّ الله تعالى قَال فِيهِ وَفِي غيْرِه: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾، وَإِذا عَفَا فكَأَنَّ شَيْئًا لَمْ يَكُن، وأَمَّا أَنَّه لَمْ يُبايعْ بَيْعة الرُّضوانِ؛ فإِنَّ النَّبيَّ ﷺ أرْسَلَه إِلَى قُرَيْشٍ لِيُفاوِضَهم، ولَمَّا حَصَلَتِ البَيْعَةُ قَال النبي ﷺ بيَدِه الكَرِيمَةِ: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ».

فَبَايع النَّبيُّ عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ بِيَدِه الكَرِيمَةِ عَنْ عثمان، فكَانَتْ يَدُ الرَّسُولِ ﷺ لِعُثْمَانَ خَيْرًا مِنْ يَدِ عُثْمَانَ لِعُثمانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ثُمَّ قَال: «ارْجِعْ بِهَا إِلَى قَوْمِكَ»[1]، كأَنَّ ابْنَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فَهِم أنَّ أَحَدًا مُرْسِلُه.

وَهكذا يَجِبُ عَلَى كُلِّ إِنْسانٍ أنْ يُدَافِع عَنْ أَخِيه المؤْمِن مَتَى وَجَد لِذَلِك مدْفَعًا، وأنْ يَحْذَر مِنْ كَيْد أَهْل الشَّرِّ؛ لأَنَّ أهْلَ الشَّرِّ الَّذينَ فِي قُلُوبِهم زَيْغ يتَّبِعُون المتَشابَه ليشبّهوا بِهِ عَلَى النَّاس.

مسْأَلة: جَاء هُنَا قوْلُه تَعَالى: ﴿قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا﴾ [آل عمران:١٦٥]، فِيها علَامَةُ اسْتِفْهام، ثُمَّ قال: ﴿قُلْ﴾ بعْدَها نُقْطَتان، مِنْ عَلامَاتِ التَّرقيم، فَهَل هَذا يَجُوز فِي القُرآنِ؟

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان، رقم (٢٤٩٦).

إِنَّ مسْأَلة كِتَابَـة القُرْآن بمُقْتَضى القَواعِـد المعَاصِرَة والخُروج عَنْ خَـطِّ عُثْمانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فِيه لِلْعُلَماء ثَلاثَة أَقْوال:

القَولُ الأَوَّل: أَنَّه ممْنُوعٌ أَنْ يُكْتَب شَيْءٌ مِن القُرْآن بِغَيْرِ الرَّسْم العُثْماني.

القَوْلُ الثَّاني: أَنَّه جَائِزٌ مطلقًا؛ لأَنَّ الرَّسْم العُثْمانيَّ لم يُتعبَّد بِه، بِدَليل أَنَّه لَو قُدِّر أَنَّ هُنَاكَ رسمًا آخَر سِوَى هَذَا لرُسِم بِه المصْحَفُ فِي الزَّمَن الأَوَّل؛ فالرَّسْم الَّذي هُوَ شَكْل الحُرُوف والكَلِمات لَيْس متعبَّدًا بِه؛ ولِهَذا أَجْمَع العُلَماءُ علَى جَوازِ تنْقِيط الحُروفِ وإِعْرَابها وتَشْكِيلِها، مَعَ أَنَّه فِيما سَبَق لَيْس فِيه نُقَطٌ ولَيْس فِيه حَرَكاتٌ.

القَوْلُ الثَّالِث: التَّفْصيلُ، وهُو أَنَّه إِذا كُتِب لمتعلِّمٍ فليُكْتَب عَلَى حَسَب القَواعِد المأْلُوفَة عِنْدَه مِن أَجْل أَنْ لَا يُغيِّرَ، وإِنْ كُتِب لِعالِمٍ فيُكْتب عَلى قَواعِدِ المصْحَف العُثمانِيِّ؛ لأَنَّنا لَوْ كَتَبْناه عَلَى قَواعِد الرَّسْم العُثْمانِيِّ لمتعلِّم لَقرأ الزَّكَاة (الزَّكَوة)، ولَقرأ الصَّلاَة (الصَّلَوة)، ولَقرأ الرِّبا: (الرِّبوا) وهَكذا؛ فالمتعلِّم يُكْتَب لَه بِحَسَب القَاعِدَة الَّتي يعْرِفُها حَتَّى لا يُغيِّرَ فِي القُرْآن، وهَذا القَوْل وسَطٌ بَيْن القَوْلَين.

وعِنْدِي أَنَّه مِنْ حَيْثُ النَّظر أَنَّ القَوْلَ بِالجوَازِ مُطلقًا أَصَحُّ، لكِن القَولُ الوَسَطُ فِيه نوعٌ مِنَ احْترامِ آرَاءِ العُلَماء رَحِمَهُمُٱللَّهُ، وفِيه تَحْصِيلُ المقْصُود؛ فَالطَّابع هُنَا كأَنَّه لَمَّا لَم يكُنِ المقْصُود بذَلِك التِّلاوة إِنَّما هُو الاسْتِشْهاد كَتَبها عَلَى نَحْوِ القَواعِدِ المعْرُوفَة.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَذَكَرَ هَذَا بِعَيْنِهِ فِيمَا هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ فِي السُّوَرِ المَكِّيَّةِ.

التعليق

السُّوَر المكيَّة هِي مَا نَزل مِن القُرْآن قَبْل الهِجْرَة، ولَو نَزَل فِي غَيْر مَكَّة، أمَّا مَا نَزَل بَعْد الهِجْرَة فَهُو مدَنِيٌّ ولَوْ نَزَل فِي مَكَّة، وعَلَى هَذا فقَوْلُه تَعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣] نَزلَتْ عَلَى الرسول ﷺ وهُوَ فِي عَرفَةَ وَهِي مدَنيَّة.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَقَالَ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشُّورى:٣٠]، وَقَالَ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النِّسَاءِ:٧٩]، فَالحَسَنَةُ وَالسَّيِّئَةُ هاهُنَا: النِّعْمَةُ وَالمُصِيبَةُ، فَالنِّعْمَةُ مِنَ اللهِ مَنَّ بِهَا عَلَيْكَ، وَالمُصِيبَةُ إِنَّمَا نَشَأَتْ مِنْ قِبَلِ نَفْسِكَ وَعَمَلِكَ، فَالأَوَّلُ فَضْلُهُ، وَالثَّانِي عَدْلُهُ، وَالعَبْدُ يَتَقَلَّبُ بَيْنَ فَضْلِهِ وَعَدْلِهِ، جَارٍ عَلَيْهِ فَضْلُهُ مَاضٍ فِيهِ حُكْمُهُ، عَدْلٌ فِيهِ قَضَاؤُهُ.

وَخَتَمَ الآيَةَ الأُولَى بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران:١٦٥] بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران:١٦٥] إِعْلَامًا لَهُمْ بِعُمُومِ قُدْرَتِهِ مَعَ عَدْلِهِ، وَأَنَّهُ عَادِلٌ قَادِرٌ، وَفِي ذَلِكَ إِثْبَاتُ القَدَرِ وَالسَّبَبِ، فَذَكَرَ السَّبَبَ وَأَضَافَهُ إِلَى نُفُوسِهِمْ، وَذَكَرَ عُمُومَ القُدْرَةِ وَأَضَافَهَا إِلَى نَفْسِهِ، فَالأَوَّلُ يَنْفِي الجَبْرَ، وَالثَّانِي يَنْفِي القَوْلَ بِإِبْطَالِ القَدَرِ، فَهُوَ يُشَاكِلُ قَوْلَهُ: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير:٢٨-٢٩].

التعليق

المؤلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقُولُ أنَّ الآياتِ المكيَّةَ نَزلَتْ مُوافِقَةً لما نَزَل فِي الآياتِ المدَنيَّة: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى:٣٠] ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٩] يعْني: أنْتَ السَّببُ وإِلَّا فهِي كُلُّها مِن اللهِ، يقُول: «فَالحَسَنَةُ وَالسَّيِّئَة هَاهُنا النِّعْمَة وَالمُصِيبَة» النِّعْمَة يعْني

الحَسَنة، والسَّيِّئة المصِيبَة، «فَالنِّعْمَة مِن اللهِ مَنَّ بهَا علَيْكَ، والمُصِيبَةُ إنَّما نشَأَتْ مِنْ قِبَل نَفْسِك وعَمَلِك، فَالأوَّل» وهُو النِّعْمَة «فضْلُه، والثَّانِي عدْلُه» عدْلُه لأَنَّه جَازاكَ بِما عَمِلْت وهَذا عَدْلٌ.

يقولُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعَبْد يتَقَلَّب بَيْن فضْلِه وعَدْلِه» فَضل الله، وعدْل الله، «جَارٍ عَلَيْه فَضْلُه» يعْنِي أنَّ فَضْلَ اللهِ جَارٍ عَلَيْه ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل:٥٣]. «مَاضٍ فِيه حُكْمُه» كَما قَالَ اللهُ تَعالى: ﴿لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص:٨٨]، «عَدْلٌ فِيه قَضاؤُه» أَيْ مَا يقْضِيه عَلَيْه، فَهُو عدْلٌ لَيس فِيه جَوْرٌ، كَما قَالَ الله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الكهف:٤٩].

«وخَتَم الآيَةَ الأُولَى بقَوْلِه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بعْدَ قَوله: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾» يقُول: «إِعْلامًا لَهُم بِعُمومِ قُدْرَتِه مَع عدْلِه وأنَّه عَادِلٌ قَادِرٌ» القُدْرة أخَذْناها مِنْ قَوْلِه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، والعدل من قوله: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾، يعْنِي مَا ظلَمْنَاكُم.

«وفِي ذَلِك إِثْباتُ القَدَر والسَّبب»، السَّبَب فِي قَوْلِه: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾، والقَدَر: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. «فَذَكَر السَّبَب وأَضافَه إِلَى نُفُوسِهم، وذَكَر عُمومَ القُدْرَة وأَضافَها إِلَى نَفْسِه، فَالأوَّلُ ينْفِي الجَبْر، والثَّانِي ينْفِي القَوْل بإبْطال القَدَر» الأَوَّل الَّذي هُو إِثْباتُ الأَسْباب، يَنْفِي الجَبْر، والثَّانِي: ينْفِي القَوْلَ بإِبْطَال القَدَر، الَّذِين يقُولونَ: إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَا عِلاقَة لَهُ فِي فِعْل العَبْد، وإِنَّ العَبْد مُستَقِلٌّ بعمَلِه، حَتَّى إِنَّ غُلاتَهم يَقُولون: إن الله لَا يعْلَم أَفْعَال العِبَاد حتَّى تَقَع منْهُم، «فَهُو يُشاكِلُ قَوْلَه: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾» وهَذا فِيه نَفْيُ الجَبْر «﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾» وهَذا فِيه إِثْباتُ القَدَر.

فإِنْ قِيل: إِنَّ العِصْيانَ فِي أُحُدٍ حَصلَ مِن الرُّماةِ، وهُمْ خَمْسُون رجلًا مِنْ سَبْع مِئَة رَجُل، ولَيْس مِن كُلِّ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، فَلم كانَت عَاقِبَة ذَلِك مَا حَصَل فِي هَذِه الغَزْوَة؟

قُلْنا: إِنَّ الأُمَّة تُعْتَبر جسدًا واحدًا، وشَيْئًا واحِدًا، أَلَمْ تَر أَنَّ اللهَ يُخاطِب بَنِي إِسْرَائِيل فِي عَهْد الرَّسُول فيَقُول لَهُم: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة:٤٩]، ويقول: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَءْتُمْ فِيهَا﴾ [البقرة:٧٢]، ويقول: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة:٥٥] مَع أَنَّهم لَمْ يَقُولُوه، ولَا أَدْرَكُوا مُوسَى، لَكن الأُمَّة الوَاحِدَة يُنْسَب فِعْلُ الوَاحِد مِنْها إِلَى الجَمِيع، ولهَذا كَان شُؤْمُ هَذه المَعْصِيَة مِن الرُّمَاة علَى الجَمِيع.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَفِي ذِكْرِ قُدْرَتِهِ هَاهُنَا نُكْتَةٌ لَطِيفَةٌ، وَهِيَ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ بِيَدِهِ وَتَحْتَ قُدْرَتِهِ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي لَوْ شَاءَ لَصَرَفَهُ عَنْكُمْ، فَلَا تَطْلُبُوا كَشْفَ أَمْثَالِهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَا تَتَّكِلُوا عَلَى سِوَاهُ، وَكَشَفَ هَذَا المَعْنَى وَأَوْضَحَهُ كُلَّ الإِيضَاحِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران:١٦٦]، وَهُوَ الإِذْنُ الكَوْنِيُّ القَدَرِيُّ، لَا الشَّرْعِيُّ الدِّينِيُّ، كَقَوْلِهِ فِي السِّحْرِ: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢].

التعليق

اسْتَفَدْنا مِن هَذا البَحْث أنَّ الإِذْنَ نوْعان: شَرْعِيٌّ وقدَرِي، فالقَدَرِيُّ مَا يتعلَّق بالخَلْق والتَّكْوين، والشَّرْعي ما يتعلَّق بالتَّشْريع؛ فَفِي قوْلِه تَعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى:٢١] فكَوْنُهم اتَّخذُوا الشُّركَاء هَذا إِذْنٌ قَدَريٌّ، لأنَّه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ لَمْ يأْذَنْ به شَرْعًا، وقولُه: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥] كوْنِيٌّ، وكَذَلك قوْلُه: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران:١٦٦] هَذا أَيْضًا كَوْنِيٌّ، وكَذَلك قوْلُه تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ هذَا جَرى بِالإِذْن الكَوْني؛ لأَنَّ اللهَ لَا يأْذَن شَرْعًا بِالضَّرَر بالسِّحْر.

أَمَّا قوله تعالى: ﴿قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡۖ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ﴾ [يونس:٥٩] فَهَذا شَرْعيٌّ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ حِكْمَةِ هَذَا التَّقْدِيرِ، وَهِيَ أَنْ يَعْلَمَ المُؤْمِنِينَ مِنَ المُنَافِقِينَ عِلْمَ عِيَانٍ وَرُؤْيَةٍ يَتَمَيَّزُ فِيهِ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ مِنَ الآخَرِ تَمْيِيزًا ظَاهِرًا، وَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ هَذَا التَّقْدِيرِ تَكَلُّمُ المُنَافِقِينَ بِمَا فِي نُفُوسِهِمْ فَسَمِعَهُ المُؤْمِنُونَ، وَسَمِعُوا رَدَّ اللهِ عَلَيْهِمْ وَجَوَابَهُ لَهُمْ، وَعَرَفُوا مُؤَدَّى النِّفَاقِ وَمَا يَؤُولُ إِلَيْهِ، وَكَيْفَ يُحْرَمُ صَاحِبُهُ سَعَادَةَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَيَعُودُ عَلَيْهِ بِفَسَادِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَلِلَّهِ كَمْ مِنْ حِكْمَةٍ فِي ضِمْنِ هَذِهِ القِصَّةِ بَالِغَةٍ وَنِعْمَةٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ سَابِغَةٍ، وَكَمْ فِيهَا مِنْ تَحْذِيرٍ وَتَخْوِيفٍ وَإِرْشَادٍ وَتَنْبِيهٍ وَتَعْرِيفٍ بِأَسْبَابِ الخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَمَا لَهُمَا وَعَاقِبَتُهُمَا!

ثُمَّ عَزَّى نَبِيَّهُ وَأَوْلِيَاءَهُ عَمَّنْ قُتِلَ مِنْهُمْ فِي سَبِيلِهِ أَحْسَنَ تَعْزِيَةٍ وَأَلْطَفَهَا، وَأَدْعَاهَا إِلَى الرِّضَى بِمَا قَضَاهُ لَهَا، فَقَالَ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩-١٧٠].

التعليق

الفَرَح أعْلَى مِنَ الرِّضَا، فَالإنْسَان إِذَا فَرِح بالشَّيْء يَكُون ذَلك رِضًا وزِيادَةً، فأَنْت قَدْ تَرْضى بِالشَّيْء لكِن لَا يظْهَرُ علَيْك أَثَرُه بالفَرَح، لكِن إذا فَرِحْت فهذا أَكْمَل وأبْلَغ مِن الرِّضا؛ ولهذا قال: ﴿فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾، وفِي المؤْمنِينَ قَال: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [المائدة:١١٩] لكِن فِي الَّذين قُتِلوا فِي سَبِيل اللهِ قَال: ﴿فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

لَكِن الرِّضَا بالمُصِيبَة لَا يلْزَم مِنْه الفَرَح؛ لأنَّ الفَرَح -كَما سَبق- أعْلَى مِن الرِّضَا، والشَّيْء إِذَا كَان أدْنَى لَا يلْزَم مِنْه وُجودُ الأَعْلى، لكِنْ إذا وُجِد الأَعْلى لَزِم وُجودُ الأَدْنى.

قوْلُ المؤلِّف هُنا: «وأنْزَلهم مَنْزِلَةَ القُرْب مِنه»؛ لَا يُؤْخَذ مِنْه أنَّ مَنْزِلة القُرْب خَاصَّة ليْسَت عَامَّةً لكُلِّ أحَدٍ؛ لأنَّه مَا أرَاد تَقْسِيم القُرب، والمؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرَى أنَّ القُرْب يَنْقَسِم إِلَى عُمومٍ وخُصوصٍ، بِخلَافِ شَيْخِه شَيْخِ الإِسلامِ ابْنِ تَيْمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإنَّه لَا يرى القُرْب إِلَّا خاصًّا فقط، ويقُول: إنَّ اللهَ لَا يَقْرُب مِن الكافِر أبدًا، إنَّما قُرْبُه مِن المؤْمِنينَ أوِ الدَّاعِينَ، أمَّا قرْبُه مِن الكَافِر فَلا، بخلافِ المعِيَّة، فالمعِيَّة مَعَ كُلِّ أحَدٍ، حَتَّى الكُفَّار: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة:٧]، ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء:١٠٨]، وأمَّا القُرْب فَلا يَكُون إِلَّا للمُؤْمنِين.

وأجَابَ عَنْ قَوْلِه تَعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ﴾ [الواقعة:٨٥] بأنَّ المرَاد بِذَلك قُرْبَ الملَائِكَة، وكَذَلِك قَوْله تَعَالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق:١٦] قَال: المُرادُ بِذَلك قُرْب الملَائِكَة الَّذين يكْتُبونَ، وقَال: إنَّ قوْلَه: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى﴾ [ق:١٧] هَذه مُقيَّدةٌ بقَوْلِه: ﴿أَقْرَبُ﴾، وكَلامُ شَيْخ الإِسْلامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أرْجَحُ، أنَّ القُرْب خَاصٌّ فَقَط.

فَإِنْ قِيل: تفْسِير قَوْلِه تَعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ﴾ بأنَّهم الملَائِكَة، ألَا يُعْطِي هَذا فُرْصَةً للمُؤوِّلة، قَالوا: أنْتُم أوَّلْتُم هَذا بالملائكة؟

قُلْنا: نَحْن لم نَقُلْ أنَّ التَّأويلَ ممنوعٌ مُطلقًا، فالتَّأْويل الَّذِي عَلَيْه دَلِيلٌ لَا بأْسَ بِه.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَجَمَعَ لَهُمْ إِلَى الحَيَاةِ الدَّائِمَةِ مَنْزِلَةَ القُرْبِ مِنْهُ وَأَنَّهُمْ عِنْدَهُ، وَجَرَيَانَ الرِّزْقِ المُسْتَمِرِّ عَلَيْهِمْ، وَفَرَحَهُمْ بِمَا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ، وَهُوَ فَوْقَ الرِّضَى بَلْ هُوَ كَمَالُ الرِّضَى، وَاسْتِبْشَارُهُمْ بِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ بِاجْتِمَاعِهِمْ بِهِمْ يَتِمُّ سُرُورُهُمْ وَنَعِيمُهُمْ وَاسْتِبْشَارُهُمْ بِمَا يُجَدِّدُ لَهُمْ كُلَّ وَقْتٍ مِنْ نِعْمَتِهِ وَكَرَامَتِهِ.

وَذَكَّرَهُمْ سُبْحَانَهُ فِي أَثْنَاءِ هَذِهِ المِحْنَةِ بِمَا هُوَ مِنْ أَعْظَمِ مِنَنِهِ وَنِعَمِهِ عَلَيْهِمُ الَّتِي إِنْ قَابَلُوا بِهَا كُلَّ مِحْنَةٍ تَنَالُهُمْ وَبَلِيَّةٍ تَلَاشَتْ فِي جَنْبِ هَذِهِ المِنَّةِ وَالنِّعْمَةِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ البَتَّةَ.

وَهِيَ مِنَّتُهُ عَلَيْهِمْ بِإِرْسَالِ رَسُولٍ مِنْ أَنْفُسِهِمْ إِلَيْهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ، وَيُزَكِّيهِمْ، وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ، وَيُنْقِذُهُمْ مِنَ الضَّلَالِ الَّذِي كَانُوا فِيهِ قَبْلَ إِرْسَالِهِ إِلَى الهُدَى، وَمِنَ الشَّقَاءِ إِلَى الفَلَاحِ، وَمِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ، وَمِنَ الجَهْلِ إِلَى العِلْمِ، فَكُلُّ بَلِيَّةٍ وَمِحْنَةٍ تَنَالُ العَبْدَ بَعْدَ حُصُولِ هَذَا الخَيْرِ العَظِيمِ لَهُ أَمْرٌ يَسِيرٌ جِدًّا فِي جَنْبِ الخَيْرِ الكَثِيرِ كَمَا يَنَالُ النَّاسَ بِأَذَى المَطَرِ فِي جَنْبِ مَا يَحْصُلُ لَهُمْ بِهِ مِنَ الخَيْرِ، فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ سَبَبَ المُصِيبَةِ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ لِيَحْذَرُوا، وَأَنَّهَا بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، لِيُوَحِّدُوا وَيَتَّكِلُوا، وَلَا يَخَافُوا غَيْرَهُ، وَأَخْبَرَهُمْ بِمَا لَهُمْ فِيهَا مِنَ الحِكَمِ لِئَلَّا يَتَّهِمُوهُ فِي قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ.

وَلِيَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ بِأَنْوَاعِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَسَلَّاهُمْ بِمَا أَعْطَاهُمْ مِمَّا هُوَ أَجَلُّ قَدْرًا وَأَعْظَمُ خَطَرًا مِمَّا فَاتَهُمْ مِنَ النَّصْرِ وَالغَنِيمَةِ، وَعَزَّاهُمْ عَنْ قَتْلَاهُمْ بِمَا نَالُوهُ

مِنْ ثَوَابِهِ وَكَرَامَتِهِ، لِيُنَافِسُوهُمْ فِيهِ، وَلَا يَحْزَنُوا عَلَيْهِمْ، فَلَهُ الحَمْدُ كَمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَكَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعِزِّ جَلَالِهِ.

خُرُوجُ عَلِيٍّ فِي آثَارِ الْمُشْرِكِينَ:

فَصْلٌ وَلَمَّا انْقَضَتِ الحَرْبُ انْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ، فَظَنَّ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُمْ قَصَدُوا المَدِينَةَ لِإِحْرَازِ الذَّرَارِي وَالأَمْوَالِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اخْرُجْ فِي آثَارِ القَوْمِ فَانْظُرْ مَاذَا يَصْنَعُونَ؟ وَمَاذَا يُرِيدُونَ؟ فَإِنْ هُمْ جَنَّبُوا الخَيْلَ وَامْتَطَوُا الإِبِلَ، فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ مَكَّةَ، وَإِنْ رَكِبُوا الخَيْلَ وَسَاقُوا الإِبِلَ، فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ المَدِينَةَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَئِنْ أَرَادُوهَا لَأَسِيرَنَّ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ لَأُنَاجِزَنَّهُمْ فِيهَا».

قَالَ علي: فَخَرَجْتُ فِي آثَارِهِمْ أَنْظُرُ مَاذَا يَصْنَعُونَ، فَجَنَّبُوا الخَيْلَ وَامْتَطَوُا الإِبِلَ، وَوَجَّهُوا إِلَى مَكَّةَ، وَلَمَّا عَزَمُوا عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى مَكَّةَ أَشْرَفَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أبو سفيان، ثُمَّ نَادَاهُمْ مَوْعِدُكُمُ المَوْسِمُ بِبَدْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قُولُوا: نَعَمْ قَدْ فَعَلْنَا**» قَالَ أبو سفيان: فَذَلِكُمُ المَوْعِدُ، ثُمَّ انْصَرَفَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ تَلَاوَمُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَمْ تَصْنَعُوا شَيْئًا، أَصَبْتُمْ شَوْكَتَهُمْ وَحْدَهُمْ، ثُمَّ تَرَكْتُمُوهُمْ وَقَدْ بَقِيَ مِنْهُمْ رُءُوسٌ يَجْمَعُونَ لَكُمْ، فَارْجِعُوا حَتَّى نَسْتَأْصِلَ شَأْفَتَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَنَادَى فِي النَّاسِ، وَنَدَبَهُمْ إِلَى المَسِيرِ إِلَى لِقَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَقَالَ: «**لَا يَخْرُجْ مَعَنَا إِلَّا مَنْ شَهِدَ القِتَالَ**»، فَقَالَ لَهُ عبد الله ابن أُبَي: أَرْكَبُ مَعَكَ؟ قَالَ: لَا، فَاسْتَجَابَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ القَرْحِ

الشَّدِيدِ وَالخَوْفِ، وَقَالُوا: سَمْعًا وَطَاعَةً. وَاسْتَأْذَنَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُحِبُّ أَلَّا تَشْهَدَ مَشْهَدًا إِلَّا كُنْتُ مَعَكَ، وَإِنَّمَا خَلَّفَنِي أَبِي عَلَى بَنَاتِهِ. فَأْذَنْ لِي أَسِيرُ مَعَكَ. فَأَذِنَ لَهُ فَسَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ حَتَّى بَلَغُوا حَمْرَاءَ الأَسَدِ، وَأَقْبَلَ معبد بن أبي معبد الخزاعي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَلْحَقَ بأبي سفيان، فَيُخَذِّلُهُ، فَلَحِقَهُ بِالرَّوْحَاءِ، وَلَمْ يَعْلَمْ بِإِسْلَامِهِ، فَقَالَ مَا وَرَاءَكَ يَا معبد؟ فَقَالَ: مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ قَدْ تَحَرَّقُوا عَلَيْكُمْ، وَخَرَجُوا فِي جَمْعٍ لَمْ يَخْرُجُوا فِي مِثْلِهِ، وَقَدْ نَدِمَ مَنْ كَانَ تَخَلَّفَ عَنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِهِمْ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: مَا أُرَى أَنْ تَرْتَحِلَ حَتَّى يَطْلُعَ أَوَّلُ الجَيْشِ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ الأَكَمَةِ.

التعليق

الظَّاهر أنَّها (ما أُرَى)، أيْ: مَا أَظُنُّ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَقَالَ أبو سفيان: وَاللهِ لَقَدْ أَجْمَعْنَا الكَرَّةَ عَلَيْهِمْ لِنَسْتَأْصِلَهُمْ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ فَإِنِّي لَكَ نَاصِحٌ، فَرَجَعُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ إِلَى مَكَّةَ.

التعليق

فِي هَذا دَلِيلٌ عَلى أنَّ مِن أَسَالِيب الحَرْب التَّخْذيلَ والإِرْجافَ بالعَدُوِّ، بِأَنْ يُقَال: عِنْدَنا عَددٌ كَثِير، عِنْدَنا عُدَّة عَظِيمة، مِما يُنْزِل الرُّعْب فِي قُلوب الأَعْداء، فَهَذا الرَّجُل -جزاه الله خيرًا- خَذَّل أَبَا سُفْيانَ عَن رُجوعِهِ إِلَى النَّبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى رَجع إِلَى مَكَّة.

والمخَذِّل والمرْجِفُ قَدْ يلْجَأُ فِي فِعْلِه ذَلِك إِلى الكَذِب لِيُخَوِّف الأَعْداء، لَكِن الأَحْسن أنْ يَكُون كَلامُه تورِيةً، كَما كَانَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا أَرادَ غزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِها، لَكن الكَذِب فِي الحَرْب رخَّصَ فِيه كَثِيرٌ مِنْ أَهْل العِلْم، ويَدْخُل فِي ذَلِك قوْلُه: «**الحَرْبُ خُدْعَةٌ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة، رقم (٣٠٢٩)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب، رقم (١٧٤٠).

قَالَ المُصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَلَقِيَ أبو سفيان بَعْضَ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ المَدِينَةَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ أَنْ تُبْلِغَ مُحَمَّدًا رِسَالَةً وَأُوقِرَ لَكَ رَاحِلَتَكَ زَبِيبًا إِذَا أَتَيْتَ إِلَى مَكَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَبْلِغْ مُحَمَّدًا أَنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا الكَرَّةَ لِنَسْتَأْصِلَهُ، وَنَسْتَأْصِلَ أَصْحَابَهُ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ قَوْلُهُ، قَالُوا: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران:١٧٣].

فَصْلٌ فِي سَرِيَّةُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى بَنِي أَسَدٍ:

وَكَانَتْ وَقْعَةُ أُحُدٍ يَوْمَ السَّبْتِ فِي سَابِعِ شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ كَمَا تَقَدَّمَ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ، فَأَقَامَ بِهَا بَقِيَّةَ شَوَّالٍ وَذَا القِعْدَةِ وَذَا الحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمَ، فَلَمَّا اسْتَهَلَّ هِلَالُ الْمُحَرَّمِ بَلَغَهُ أَنَّ طلحة وسلمة ابني خويلد قَدْ سَارَا فِي قَوْمِهِمَا وَمَنْ أَطَاعَهُمَا، يَدْعُوَانِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ إِلَى حَرْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَبَعَثَ أبا سلمة وَعَقَدَ لَهُ لِوَاءً، وَبَعَثَ مَعَهُ مِائَةً وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَشَاءً، وَلَمْ يَلْقَوْا كَيْدًا، فَانْحَدَرَ أبو سلمة بِذَلِكَ كُلِّهِ إِلَى المَدِينَةِ.

التعليق

فِي هَذِه الآيَة اسْتِعْمَال العَامِّ مرادًا بِه الخَاصُّ، وهُو كَثِيرٌ فِي القُرْآن، قَال الله تعالى عَنْ رِيح عَادٍ: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍۭ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف:٢٥] وهِيَ لَم تُدمِّر كُلَّ شيْءٍ، بِدَليل قوْلِه: ﴿فَأَصْبَحُوا۟ لَا يُرَىٰٓ إِلَّا مَسَٰكِنُهُمْ﴾ [الأحقاف:٢٥].

فَصْلٌ بَعْثُهُ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُنَيْسٍ لِقَتْلِ ابْنِ نُبَيْحٍ الْهُذَلِيِّ:

فَلَمَّا كَانَ خَامِسُ الْمُحَرَّمِ بَلَغَهُ أَنَّ خالد بن سفيان بن نبيح الهذلي قَدْ جَمَعَ لَهُ الْجُمُوعَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ عبد الله بن أنيس، فَقَتَلَهُ، قَالَ عبد المؤمن بن خلف: وَجَاءَهُ بِرَأْسِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَعْطَاهُ عَصًا فَقَالَ: «هَذِهِ آيَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَوْصَى أَنْ تُجْعَلَ مَعَهُ فِي أَكْفَانِهِ، وَكَانَتْ غَيْبَتُهُ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَقَدِمَ يَوْمَ السَّبْتِ لِسَبْعٍ بَقِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ.

فَلَمَّا كَانَ صَفَرٌ قَدِمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ عَضَلٍ وَالْقَارَةِ، وَذَكَرُوا أَنَّ فِيهِمْ إِسْلَامًا، وَسَأَلُوهُ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ مَنْ يُعَلِّمُهُمُ الدِّينَ وَيُقْرِئُهُمُ الْقُرْآنَ، فَبَعَثَ مَعَهُمْ سِتَّةَ نَفَرٍ فِي قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: كَانُوا عَشَرَةً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ مرثد بن أبي مرثد الغنوي، وَفِيهِمْ خُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ، فَذَهَبُوا مَعَهُمْ، فَلَمَّا كَانُوا بِالرَّجِيعِ، وَهُوَ مَاءٌ لِهُذَيْلٍ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ غَدَرُوا بِهِمْ وَاسْتَصْرَخُوا عَلَيْهِمْ هُذَيْلًا، فَجَاءُوا حَتَّى أَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَتَلُوا عَامَّتَهُمْ وَاسْتَأْسَرُوا خُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، وزيد بن الدثنة، فَذَهَبُوا بِهِمَا وَبَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، وَكَانَا قَتَلَا مِنْ رُءُوسِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَمَّا خبيب فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ مَسْجُونًا، ثُمَّ أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَلَمَّا أَجْمَعُوا عَلَى صَلْبِهِ قَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ، فَصَلَّاهُمَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: وَاللهِ لَوْلَا أَنْ تَقُولُوا إِنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا وَاقْتُلْهُمْ بِدَدًا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا»، ثُمَّ قَالَ:

لَقَدْ أَجْمَعَ الْأَحْزَابُ حَوْلِي وَأَلَّبُوا ... قَبَائِلَهُمْ وَاسْتَجْمَعُوا كُلَّ مَجْمَعِ
وَكُلُّهُمُ مُبْدِي الْعَدَاوَةَ جَاهِدٌ ... عَلَيَّ لِأَنِّي فِي وَثَاقٍ بِمَضْيَعِ

وَقَــدْ قَرَّبُــوا أَبْنَــاءَهُمْ وَنِسَــاءَهُمْ وَقُرِّبْــتُ مِــنْ جِــذْعٍ طَوِيــلٍ مُمَنَّــعِ
إِلَى اللهِ أَشْــكُو غُرْبَتِــي بَعْــدَ كُرْبَتِــي وَمَا أَرْصَدَ الأَحْزَابُ لِي عِنْدَ مَصْـرَعِي
فَذَا العَرْشِ صَبِّرْنِي عَلَى مَـا يُـرَادُ بِي فَقَدْ بَضَّعُوا لَحمِي وَقَدْ يَاسَ مَطْمَعِـي
وَقَدْ خَيَّرُونِي الكُفْرَ، وَالمَـوْتُ دُونَـهُ فَقَدْ ذَرَفَتْ عَيْنَـايَ مِـنْ غَـيْرِ مَجْـزَعِ
وَمَــا بِي حِــذَارُ المَــوْتِ إِنِّي لَمَيِّــتٌ وَإِنَّ إِلَى رَبِّي إِيَــــابِي وَمَرْجِعِـــــي
وَلَسْــتُ أُبَــالِي حِــينَ أُقْتَــلُ مُسْــلِمًا عَلَى أَيِّ شِـقٍّ كَـانَ فِي اللهِ مَضْـجَعِي
وَذَلِــكَ فِي ذَاتِ الإِلَــهِ وَإِنْ يَشَــأْ يُبَـارِكْ عَـلَى أَوْصَـالِ شِـلْوٍ مُمَـزَّعِ
فَلَسْــــتُ بِمُبْــدٍ لِلْعَــدُوِّ تَخَشُّــعًا وَلَا جَزَعًـــا إِنِّي إِلَى اللهِ مَرْجِعِــــي

فَقَالَ لَهُ أبو سفيان: أَيَسُرُّكَ أَنَّ مُحَمَّدًا عِنْدَنَا تُضْرَبُ عُنُقُهُ، وَإِنَّكَ فِي أَهْلِكَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، مَا يَسُرُّنِي أَنِّي فِي أَهْلِي، وَأَنَّ مُحَمَّدًا فِي مَكَانِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ تُصِيبُهُ شَوْكَةٌ تُؤْذِيهِ.

وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَّ خبيبا أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ القَتْلِ. وَقَدْ نَقَلَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ البَرِّ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ أَنَّهُ صَلَّاهُمَا فِي قِصَّةٍ ذَكَرَهَا، وَكَذَلِكَ صَلَّاهُمَا حُجْرُ بْنُ عَدِيٍّ حِينَ أَمَرَ معاوية بِقَتْلِهِ بِأَرْضِ عَذْرَاءَ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقَ.

ثُمَّ صَلَبُوا خبيبا وَوَكَّلُوا بِهِ مَنْ يَحْرُسُ جُثَّتَهُ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، فَاحْتَمَلَهُ بِجِذْعِهِ لَيْلًا، فَذَهَبَ بِهِ، فَدَفَنَهُ.

وَرُئِيَ خبيب وَهُوَ أَسِيرٌ يَأْكُلُ قِطْفًا مِنَ العِنَبِ، وَمَا بِمَكَّةَ ثَمَرَةٌ، وَأَمَّا زيد ابن الدثنة فَابْتَاعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَقَتَلَهُ بِأَبِيهِ.

وَأَمَّا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، فَذَكَرَ سَبَبَ هَذِهِ الوَقْعَةِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ يَتَحَسَّسُونَ لَهُ أَخْبَارَ قُرَيْشٍ، فَاعْتَرَضَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ.

فَصْلٌ فِي بِئْرِ مَعُونَةَ:

فَصْلٌ وَفِي هَذَا الشَّهْرِ بِعَيْنِهِ وَهُوَ صَفَرٌ مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ كَانَتْ وَقْعَةُ بِئْرِ مَعُونَةَ، وَمُلَخَّصُهَا أَنَّ أَبا براء عامر بن مالك المَدْعُوَّ مُلَاعِبَ الأَسِنَّةِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَدَعَاهُ إِلَى الإِسْلَامِ، فَلَمْ يُسْلِمْ، وَلَمْ يَبْعُدْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ بَعَثْتَ أَصْحَابَكَ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ يَدْعُونَهُمْ إِلَى دِينِكَ لَرَجَوْتُ أَنْ يُجِيبُوهُمْ. فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِمْ أَهْلَ نَجْدٍ» فَقَالَ أبو براء: أَنَا جَارٌ لَهُمْ، فَبَعَثَ مَعَهُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ. وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّهُمْ كَانُوا سَبْعِينَ، وَالَّذِي فِي الصَّحِيحِ هُوَ الصَّحِيحُ. وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ المنذر بن عمرو -أَحَدَ بَنِي سَاعِدَةَ المُلَقَّبَ بِالمُعْنِقِ لِيَمُوتَ- وَكَانُوا مِنْ خِيَارِ المُسْلِمِينَ وَفُضَلَائِهِمْ وَسَادَاتِهِمْ وَقُرَّائِهِمْ، فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا بِئْرَ مَعُونَةَ، وَهِيَ بَيْنَ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ وَحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَنَزَلُوا هُنَاكَ، ثُمَّ بَعَثُوا حرام بن ملحان أَخَا أم سليم بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى عَدُوِّ اللهِ عامر بن الطفيل، فَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ، وَأَمَرَ رَجُلًا فَطَعَنَهُ بِالحَرْبَةِ مِنْ خَلْفِهِ، فَلَمَّا أَنْفَذَهَا فِيهِ وَرَأَى الدَّمَ قَالَ: «فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ»، ثُمَّ اسْتَنْفَرَ عَدُوُّ اللهِ لِفَوْرِهِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى قِتَالِ البَاقِينَ، فَلَمْ يُجِيبُوهُ لِأَجْلِ جِوَارِ أَبِي براء، فَاسْتَنْفَرَ بَنِي سُلَيْمٍ، فَأَجَابَتْهُ عُصَيَّةُ وَرِعْلٌ وَذَكْوَانُ، فَجَاءُوا حَتَّى أَحَاطُوا بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَاتَلُوا حَتَّى قُتِلُوا عَنْ آخِرِهِمْ إِلَّا

كعب بن زيد بن النجار، فَإِنَّهُ ارْتُثَّ بَيْنَ القَتْلَى، فَعَاشَ حَتى قُتِلَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، والمنذر بن عقبة بن عامر فِي سَرْحِ المُسْلِمِينَ، فَرَأَيَا الطَّيْرَ تَحُومُ عَلَى مَوْضِعِ الوَقْعَةِ، فَنَزَلَ المنذر بن محمد، فَقَاتَلَ المُشْرِكِينَ حَتَّى قُتِلَ مَعَ أَصْحَابِهِ، وَأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، فَلَمَّا أَخْبَرَ أَنَّهُ مِنْ مُضَرَ جَزَّ عَامِرٌ نَاصِيَتَهُ وَأَعْتَقَهُ عَنْ رَقَبَةٍ كَانَتْ عَلَى أُمِّهِ، وَرَجَعَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ، فَلَمَّا كَانَ بِالقَرْقَرَةِ مِنْ صَدْرِ قَنَاةٍ نَزَلَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، وَجَاءَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي كِلَابٍ فَنَزَلَا مَعَهُ، فَلَمَّا نَامَا، فَتَكَ بِهِمَا عمرو وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ ثَأْرًا مِنْ أَصْحَابِهِ، وَإِذَا مَعَهُمَا عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَشْعُرْ بِهِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَخْبَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَا فَعَلَ فَقَالَ: «**لَقَدْ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ لَأَدِيَنَّهُمَا**».

فَكَانَ هَذَا سَبَبُ غَزْوَةِ بَنِي النَّضِيرِ، فَإِنَّهُ خَرَجَ إِلَيْهِمْ لِيُعِينُوهُ فِي دِيَتِهِمَا لِمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مِنَ الحِلْفِ، فَقَالُوا: نَعَمْ، وَجَلَسَ هُوَ وأبو بكر وعمر وعلي، وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَاجْتَمَعَ اليَهُودُ وَتَشَاوَرُوا وَقَالُوا: مَنْ رَجُلٌ يُلْقِي عَلَى مُحَمَّدٍ هَذِهِ الرَّحَى فَيَقْتُلَهُ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَاهَا عمرو بن جحاش، لَعَنَهُ اللهُ، وَنَزَلَ جِبْرِيلُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ العَالَمِينَ عَلَى رَسُولِهِ يُعْلِمُهُ بِمَا هَمُّوا بِهِ، فَنَهَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ وَقْتِهِ رَاجِعًا إِلَى المَدِينَةِ، ثُمَّ تَجَهَّزَ وَخَرَجَ بِنَفْسِهِ لِحَرْبِهِمْ، فَحَاصَرَهُمْ سِتَّ لَيَالٍ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى المَدِينَةِ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ فِي رَبِيعٍ الأُولَى.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: وَحِينَئِذٍ حُرِّمَتِ الخَمْرُ، وَنَزَلُوا عَلَى أَنَّ لَهُمْ مَا حَمَلَتْ إِبِلُهُمْ غَيْرَ السِّلَاحِ، وَيَرْحَلُونَ مِنْ دِيَارِهِمْ، فَتَرَحَّلَ أَكَابِرُهُمْ كحيي بن أخطب، وسلام ابن أبي الحقيق إِلَى خَيْبَرَ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَى الشَّامِ، وَأَسْلَمَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ فَقَطْ

يامين بن عمرو، وأبو سعد بن وهب، فَأَحْرَزَا أَمْوَالَهُمَا وَقَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ بَيْنَ المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ خَاصَّةً؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ المُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، إِلَّا أَنَّهُ أَعْطَى أبا دجانة، وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ الأَنْصَارِيَّيْنِ لِفَقْرِهِمَا.

وَفِي هَذِهِ الغَزْوَةِ نَزَلَتْ سُورَةُ الحَشْرِ، هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ المَغَازِي وَالسِّيَرِ.

وَزَعَمَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ أَنَّ غَزْوَةَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَتْ بَعْدَ بَدْرٍ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَهَذَا وَهْمٌ مِنْهُ أَوْ غَلَطٌ عَلَيْهِ، بَلِ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهَا كَانَتْ بَعْدَ أُحُدٍ، وَالَّتِي كَانَتْ بَعْدَ بَدْرٍ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ هِيَ غَزْوَةُ بَنِي قَيْنُقَاعٍ، وَقُرَيْظَةُ بَعْدَ الخَنْدَقِ، وَخَيْبَرُ بَعْدَ الحُدَيْبِيَةِ، وَكَانَ لَهُ مَعَ اليَهُودِ أَرْبَعُ غَزَوَاتٍ، أَوَّلُهَا: غَزْوَةُ بَنِي قَيْنُقَاعَ بَعْدَ بَدْرٍ، وَالثَّانِيَةُ: بَنِي النَّضِيرِ بَعْدَ أُحُدٍ، وَالثَّالِثَةُ: قُرَيْظَةُ بَعْدَ الخَنْدَقِ، وَالرَّابِعَةُ: خَيْبَرُ بَعْدَ الحُدَيْبِيَةِ.

قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا القُرَّاءَ:

وَقَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا القُرَّاءَ أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، ثُمَّ تَرَكَهُ لَمَّا جَاءُوا تَائِبِينَ مُسْلِمِينَ.

فَصْلٌ فِي غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ:

ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَفْسِهِ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، وَهِي غَزْوَةُ نَجْدٍ، فَخَرَجَ فِي جُمَادَى الأُولَى مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، وَقِيلَ: فِي المُحَرَّمِ يُرِيدُ مُحَارِبَ وَبَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ

سَعْدِ بْنِ غَطَفَانَ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى المَدِينَةِ أَبَا ذَرٍّ الغِفَارِيَّ، وَقِيلَ: عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَخَرَجَ فِي أَرْبَعِمِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. وَقِيلَ سَبْعِمِائَةٍ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ، فَتَوَاقَفُوا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ إِلَّا أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ يَوْمَئِذٍ صَلَاةَ الخَوْفِ، هَكَذَا قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ وَالمَغَازِي فِي تَارِيخِ هَذِهِ الغَزَاةِ، وَصَلَاةِ الخَوْفِ بِهَا، وَتَلَقَّاهُ النَّاسُ عَنْهُمْ وَهُوَ مُشْكِلٌ جِدًّا، فَإِنَّهُ قَدْ صَحَّ «أَنَّ المُشْرِكِينَ حَبَسُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الخَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ العَصْرِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

وَفِي السُّنَنِ ومُسْنَدِ أحمد، وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَااللَّهُ «أَنَّهُمْ حَبَسُوهُ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ وَالمَغْرِبِ وَالعِشَاءِ فَصَلَّاهُنَّ جَمِيعًا».

وَذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ صَلَاةِ الخَوْفِ، وَالخَنْدَقُ بَعْدَ ذَاتِ الرِّقَاعِ سَنَةَ خَمْسٍ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوَّلُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا لِلْخَوْفِ بِعُسْفَانَ كَمَا قَالَ أبو عياش الزرقي: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُسْفَانَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ، وَعَلَى المُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ ابْنُ الوَلِيدِ، فَقَالُوا: لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً، ثُمَّ قَالُوا: إِنَّ لَهُمْ صَلَاةً بَعْدَ هَذِهِ هِي أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، فَنَزَلَتْ صَلَاةُ الخَوْفِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا العَصْرَ، فَفَرَّقَنَا فِرْقَتَيْنِ»، وَذَكَرَ الحَدِيثَ، رَوَاهُ أحمد وَأَهْلُ السُّنَنِ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَازِلًا بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ مُحَاصِرًا لِلْمُشْرِكِيْنِ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِي أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، أَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ، ثُمَّ مِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً، فَجَاءَ جِبْرِيلُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُقَسِّمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ» وَذَكَرَ الحَدِيثَ، قَالَ الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ أَنَّ غَزْوَةَ عُسْفَانَ كَانَتْ بَعْدَ الخَنْدَقِ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الخَوْفِ بِذَاتِ الرِّقَاعِ، فَعُلِمَ أَنَّهَا بَعْدَ الخَنْدَقِ وَبَعْدَ عُسْفَانَ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ شَهِدَا ذَاتَ الرِّقَاعِ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ شَهِدَ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَلُفُّونَ عَلَى أَرْجُلِهِمُ الخِرَقَ لَمَّا نُقِبَتْ.

وَأَمَّا أَبُو هُرَيْرَةَ فَفِي المُسْنَدِ وَالسُّنَنِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ سَأَلَهُ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الخَوْفِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَتَى؟ قَالَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ بَعْدَ خَيْبَرَ، وَأَنَّ مَنْ جَعَلَهَا قَبْلَ الخَنْدَقِ فَقَدْ وَهِمَ وَهْمًا ظَاهِرًا، وَلَمَّا لَمْ يَفْطُنْ بَعْضُهُمْ لِهَذَا ادَّعَى أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ كَانَتْ مَرَّتَيْنِ، فَمَرَّةً قَبْلَ الخَنْدَقِ، وَمَرَّةً بَعْدَهَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي تَعْدِيدِ الوَقَائِعِ إِذَا اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهَا أَوْ تَارِيخُهَا، وَلَوْ صَحَّ لِهَذَا القَائِلِ مَا ذَكَرَهُ، وَلَا يَصِحُّ لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الخَوْفِ فِي المَرَّةِ الأُولَى لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ قِصَّةِ عُسْفَانَ، وَكَوْنِهَا بَعْدَ الخَنْدَقِ، وَلَهُمْ أَنْ يُجِيبُوا عَنْ هَذَا بِأَنَّ تَأْخِيرَ يَوْمِ الخَنْدَقِ جَائِزٌ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، وَأَنَّ فِي حَالِ المُسَايَفَةِ يَجُوزُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يَتَمَكَّنَ مِنْ فِعْلِهَا، وَهَذَا أَحَدُ القَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَغَيْرِهِ، لَكِنْ لَا حِيلَةَ لَهُمْ فِي قِصَّةِ عُسْفَانَ أَنَّ أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا لِلْخَوْفِ بِهَا، وَأَنَّهَا بَعْدَ الخَنْدَقِ. فَالصَّوَابُ تَحْوِيلُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ هَذَا المَوْضِعِ إِلَى مَا بَعْدَ الخَنْدَقِ بَلْ بَعْدَ خَيْبَرَ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا هَاهُنَا تَقْلِيدًا لِأَهْلِ المَغَازِي وَالسِّيَرِ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا وَهْمُهُمْ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ بَعْدَ الخَنْدَقِ مَا رَوَاهُ مسلم فِي صَحِيحِهِ عَنْ جابر قَالَ: «أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَأَخَذَ السَّيْفَ، فَاخْتَرَطَهُ، فَذَكَرَ القِصَّةَ، وَقَالَ: فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ».

وَصَلَاةُ الخَوْفِ إِنَّمَا شُرِعَتْ بَعْدَ الخَنْدَقِ بَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا بَعْدَ عُسْفَانَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ قِصَّةَ بَيْعِ جابر جَمَلَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ. وَقِيلَ: فِي مَرْجِعِهِ مِنْ تَبُوكَ، وَلَكِنْ فِي إِخْبَارِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي تِلْكَ القَضِيَّةِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثَيِّبًا تَقُومُ عَلَى أَخَوَاتِهِ، وَتَكْفُلُهُنَّ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ بَادَرَ إِلَى ذَلِكَ بَعْدَ مَقْتَلِ أَبِيهِ، وَلَمْ يُؤَخِّرْ إِلَى عَامِ تبوك، واللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي مَرْجِعِهِمْ مِنْ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ سَبَوُا امْرَأَةً مِنَ المُشْرِكِينَ، فَنَذَرَ زَوْجُهَا أَلَّا يَرْجِعَ حَتَّى يُهْرِيقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ لَيْلًا، وَقَدْ أَرْصَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلَيْنِ رَبِيئَةً لِلْمُسْلِمِينَ مِنَ العَدُوِّ، وَهُمَا عَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَضَرَبَ عَبَّادًا وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِسَهْمٍ، فَنَزَعَهُ وَلَمْ يُبْطِلْ صَلَاتَهُ حَتَّى رَشَقَهُ بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ مِنْهَا حَتَى سَلَّمَ، فَأَيْقَظَ صَاحِبَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ، هَلَّا أَنْبَهْتَنِي؟ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ فِي سُورَةٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَهَا.

وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي مَغَازِيهِ: وَلَا يُدْرَى مَتَى كَانَتْ هَذِهِ الغَزْوَةُ قَبْلَ بَدْرٍ أَوْ بَعْدَهَا، أَوْ فِيمَا بَيْنَ بَدْرٍ وَأُحُدٍ أَوْ بَعْدَ أُحُدٍ.

وَلَقَدْ أَبْعَدَ جِدًّا إِذْ جَوَّزَ أَنْ تَكُونَ قَبْلَ بَدْرٍ، وَهَذَا ظَاهِرُ الإِحَالَةِ، وَلَا قَبْلَ أُحُدٍ، وَلَا قَبْلَ الخَنْدَقِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

فَصْلٌ فِي غَزْوَةُ بَدْرٍ الآخِرَةُ:

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ أبا سفيان قَالَ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ أُحُدٍ: مَوْعِدُكُمْ وَإِيَّانَا العَامُ القَابِلُ بِبَدْرٍ، فَلَمَّا كَانَ شَعْبَانُ، وَقِيلَ: ذُو القِعْدَةِ مِنَ العَامِ القَابِلِ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَوْعِدِهِ فِي أَلْفٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَتِ الخَيْلُ عَشَرَةَ أَفْرَاسٍ، وَحَمَّلَ لِوَاءَهُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ، فَانْتَهَى إِلَى بَدْرٍ، فَأَقَامَ بِهَا ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ يَنْتَظِرُ المُشْرِكِينَ، وَخَرَجَ أبو سفيان بِالمُشْرِكِينَ مِنْ مَكَّةَ، وَهُمْ أَلْفَانِ وَمَعَهُمْ خَمْسُونَ فَرَسًا، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى مَرِّ الظَّهْرَانِ -عَلَى مَرْحَلَةٍ مِنْ مَكَّةَ- قَالَ لَهُمْ أبو سفيان: إِنَّ العَامَ عَامُ جَدْبٍ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنِّي أَرْجِعُ بِكُمْ، فَانْصَرَفُوا رَاجِعِينَ، وَأَخْلَفُوا المَوْعِدَ، فَسُمِّيَتْ هَذِهِ بَدْرَ المَوْعِدِ، وَتُسَمَّى بَدْرَ الثَّانِيَةَ.

فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ دُومَةِ الجَنْدَلِ:

وَهِيَ بِضَمِّ الدَّالِ، وَأَمَّا دَوْمَةُ بِالفَتْحِ فَمَكَانٌ آخَرُ. خَرَجَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ خَمْسٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ بِهَا جَمْعًا كَثِيرًا يُرِيدُونَ أَنْ يَدْنُوا مِنَ المَدِينَةِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ المَدِينَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَهِيَ مِنْ دِمَشْقَ عَلَى خَمْسِ لَيَالٍ، فَاسْتَعْمَلَ عَلَى المَدِينَةِ سباع بن عرفطة الغفاري، وَخَرَجَ فِي أَلْفٍ مِنَ المُسْلِمِينَ،

وَمَعَهُ دَلِيلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ يُقَالُ لَهُ مَذْكُورٌ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُمْ إذَا هُمْ مُغَرِّبُونَ، وَإِذَا آثَارُ النَّعَمِ وَالشَّاءِ، فَهَجَمَ عَلَى مَاشِيَتِهِمْ وَرُعَاتِهِمْ، فَأَصَابَ مَنْ أَصَابَ، وَهَرَبَ مَنْ هَرَبَ، وَجَاءَ الخَبَرُ أَهْلَ دُومَةِ الجَنْدَلِ، فَتَفَرَّقُوا وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَاحَتِهِمْ فَلَمْ يَجِدْ فِيهَا أَحَدًا، فَأَقَامَ بِهَا أَيَّامًا وَبَثَّ السَّرَايَا، وَفَرَّقَ الجُيُوشَ، فَلَمْ يُصِبْ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ، وَوَادَعَ فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ عيينة بن حصن.

فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ المُرَيْسِيعِ:

وَكَانَتْ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ خَمْسٍ، وَسَبَبُهَا: أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَهُ ﷺ أَنَّ الحَارِثَ بْنَ أَبِي ضِرَارٍ سَيِّدَ بَنِي المُصْطَلِقِ سَارَ فِي قَوْمِهِ، وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ مِنَ العَرَبِ يُرِيدُونَ حَرْبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَبَعَثَ بُرَيْدَةَ بْنَ الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيَّ يَعْلَمُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَتَاهُمْ وَلَقِيَ الحَارِثَ بْنَ أَبِي ضِرَارٍ، وَكَلَّمَهُ وَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ خَبَرَهُمْ، فَنَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ، فَأَسْرَعُوا فِي الخُرُوجِ، وَخَرَجَ مَعَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ المُنَافِقِينَ لَمْ يَخْرُجُوا فِي غَزَاةٍ قَبْلَهَا، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى المَدِينَةِ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَقِيلَ: أبا ذر، وَقِيلَ: نميلة بن عبد الله الليثي، وَخَرَجَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ شَعْبَانَ، وَبَلَغَ الحَارِثَ بْنَ أَبِي ضِرَارٍ، وَمَنْ مَعَهُ مَسِيرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَتْلُهُ عَيْنَهُ الَّذِي كَانَ وَجَّهَهُ لِيَأْتِيَهُ بِخَبَرِهِ، وَخَبَرِ المُسْلِمِينَ، فَخَافُوا خَوْفًا شَدِيدًا، وَتَفَرَّقَ عَنْهُمْ مَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ العَرَبِ، وَانْتَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى المُرَيْسِيعِ، وَهُوَ مَكَانُ المَاءِ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ قُبَّتَهُ، وَمَعَهُ عائشة وأم سلمة، فَتَهَيَّئُوا لِلْقِتَالِ، وَصَفَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصْحَابَهُ، وَرَايَةُ المُهَاجِرِينَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَرَايَةُ الأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَتَرَامَوْا بِالنَّبْلِ سَاعَةً، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصْحَابَهُ، فَحَمَلُوا حَمْلَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَكَانَتِ النُّصْرَةُ،

وَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ، وَسَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ النِّسَاءَ وَالذَّرَارِي وَالنَّعَمَ وَالشَّاءَ، وَلَمْ يُقْتَلْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ، هَكَذَا قَالَ عبد المؤمن بن خلف فِي سِيرَتِهِ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ وَهْمٌ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّمَا أَغَارَ عَلَيْهِمْ عَلَى الْمَاءِ، فَسَبَى ذَرَارِيَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ كَمَا فِي الصَّحِيحِ: «أَغَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ»، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ السَّبْيِ جويرية بنت الحارث سَيِّدِ الْقَوْمِ، وَقَعَتْ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، فَكَاتَبَهَا، فَأَدَّى عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا، فَأَعْتَقَ الْمُسْلِمُونَ بِسَبَبِ هَذَا التَّزْوِيجِ مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَدْ أَسْلَمُوا، وَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ ابن سعد: وَفِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ سَقَطَ عِقْدٌ لعائشة فَاحْتَبَسُوا عَلَى طَلَبِهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ.

وَذَكَرَ الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ مِنْ حَدِيثِ محمد بن إسحاق عَنْ يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عَنْ أَبِيهِ عَنْ عائشة قَالَتْ: «وَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ عِقْدِي مَا كَانَ، قَالَ أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ أُخْرَى، فَسَقَطَ أَيْضًا عِقْدِي حَتَّى حَبَسَ الْتِمَاسُهُ النَّاسَ، وَلَقِيتُ مِنْ أبي بكر مَا شَاءَ اللهُ، وَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّةُ فِي كُلِّ سَفَرٍ تَكُونِينَ عَنَاءً وَبَلَاءً، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ الرُّخْصَةَ فِي التَّيَمُّمِ»، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قِصَّةَ الْعِقْدِ الَّتِي نَزَلَ التَّيَمُّمُ لِأَجْلِهَا بَعْدَ هَذِهِ الْغَزْوَةِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَلَكِنْ فِيهَا كَانَتْ قِصَّةُ الإِفْكِ بِسَبَبِ فَقْدِ الْعِقْدِ وَالْتِمَاسِهِ، فَالْتَبَسَ عَلَى بَعْضِهِمْ إِحْدَى الْقِصَّتَيْنِ بِالأُخْرَى، وَنَحْنُ نُشِيرُ إِلَى قِصَّةِ الإِفْكِ.

وَذلِكَ أَنَّ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ قَدْ خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُ فِي هَذِهِ الغَزْوَةِ بِقُرْعَةٍ أَصَابَتْهَا، وَكَانَتْ تِلْكَ عَادَتَهُ مَعَ نِسَائِهِ، فَلَمَّا رَجَعُوا مِنَ الغَزْوَةِ نَزَلُوا فِي بَعْضِ المَنَازِلِ فَخَرَجَتْ عائشة لِحَاجَتِهَا، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَفَقَدَتْ عِقْدًا لِأُخْتِهَا كَانَتْ أَعَارَتْهَا إِيَّاهُ، فَرَجَعَتْ تَلْتَمِسُهُ فِي المَوْضِعِ الَّذِي فَقَدَتْهُ فِيهِ، فَجَاءَ النَّفَرُ الَّذِينَ كَانُوا يُرَحِّلُونَ هَوْدَجَهَا، فَظَنُّوهَا فِيهِ، فَحَمَلُوا الهَوْدَجَ وَلَا يُنْكِرُونَ خِفَّتَهُ، لِأَنَّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ فَتِيَّةَ السِّنِّ لَمْ يَغْشَهَا اللَّحْمُ الَّذِي كَانَ يُثْقِلُهَا، وَأَيْضًا فَإِنَّ النَّفَرَ لَمَّا تَسَاعَدُوا عَلَى حَمْلِ الهَوْدَجِ لَمْ يُنْكِرُوا خِفَّتَهُ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي حَمَلَهُ وَاحِدٌ أَوِ اثْنَانِ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِمَا الحَالُ، فَرَجَعَتْ عائشة إِلَى مَنَازِلِهِمْ، وَقَدْ أَصَابَتِ العِقْدَ، فَإِذَا لَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَقَعَدَتْ فِي المَنْزِلِ، وَظَنَّتْ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَهَا، فَيَرْجِعُونَ فِي طَلَبِهَا، واللهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَوْقَ عَرْشِهِ كَمَا يَشَاءُ، فَغَلَبَتْهَا عَيْنَاهَا، فَنَامَتْ، فَلَمْ تَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِقَوْلِ صَفْوَانَ بْنِ المُعَطَّلِ: «إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ زَوْجَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، وَكَانَ صفوان قَدْ عَرَّسَ فِي أُخْرَيَاتِ الجَيْشِ لِأَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ النَّوْمِ كَمَا جَاءَ عَنْهُ فِي صَحِيحِ أبي حاتم. وَفِي السُّنَنِ:

فَلَمَّا رَآهَا عَرَفَهَا، وَكَانَ يَرَاهَا قَبْلَ نُزُولِ الحِجَابِ، فَاسْتَرْجَعَ، وَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَقَرَّبَهَا إِلَيْهَا، فَرَكِبَتْهَا وَمَا كَلَّمَهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً، وَلَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا اسْتِرْجَاعَهُ، ثُمَّ سَارَ بِهَا يَقُودُهَا حَتَّى قَدِمَ بِهَا، وَقَدْ نَزَلَ الجَيْشُ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّاسُ تَكَلَّمَ كُلٌّ مِنْهُمْ بِشَاكِلَتِهِ، وَمَا يَلِيقُ بِهِ، وَوَجَدَ الخَبِيثُ عَدُوُّ اللهِ ابْنُ أُبَيٍّ مُتَنَفَّسًا، فَتَنَفَّسَ مِنْ كَرْبِ النِّفَاقِ وَالحَسَدِ الَّذِي بَيْنَ ضُلُوعِهِ، فَجَعَلَ يَسْتَحْكِي الإِفْكَ وَيَسْتَوْشِيهِ، وَيُشِيعُهُ وَيُذِيعُهُ، وَيَجْمَعُهُ وَيُفَرِّقُهُ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَقَرَّبُونَ بِهِ

إِلَيْهِ. فَلَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ أَفَاضَ أَهْلُ الإِفْكِ فِي الحَدِيثِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَاكِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ اسْتَشَارَ أَصْحَابَهُ فِي فِرَاقِهَا، فَأَشَارَ عَلَيْهِ علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يُفَارِقَهَا وَيَأْخُذَ غَيْرَهَا تَلْوِيحًا لَا تَصْرِيحًا، وَأَشَارَ عَلَيْهِ أسامة وَغَيْرُهُ بِإِمْسَاكِهَا وَأَلَّا يَلْتَفِتَ إِلَى كَلَامِ الأَعْدَاءِ، فعلي لَمَّا رَأَى أَنَّ مَا قِيلَ مَشْكُوكٌ فِيهِ أَشَارَ بِتَرْكِ الشَّكِّ وَالرِّيبَةِ إِلَى اليَقِينِ لِيَتَخَلَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الهَمِّ وَالغَمِّ الَّذِي لَحِقَهُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، فَأَشَارَ بِحَسْمِ الدَّاءِ، وأسامة لَمَّا عَلِمَ حُبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهَا وَلِأَبِيهَا وَعَلِمَ مِنْ عِفَّتِهَا وَبَرَاءَتِهَا وَحَصَانَتِهَا وَدِيَانَتِهَا مَا هِيَ فَوْقَ ذَلِكَ وَأَعْظَمُ مِنْهُ، وَعَرَفَ مِنْ كَرَامَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى رَبِّهِ، وَمَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ، وَدِفَاعِهِ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يَجْعَلُ رَبَّةَ بَيْتِهِ وَحَبِيبَتَهُ مِنَ النِّسَاءِ، وَبِنْتَ صِدِّيقِهِ بِالمَنْزِلَةِ الَّتِي أَنْزَلَهَا بِهِ أَرْبَابُ الإِفْكِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكْرَمُ عَلَى رَبِّهِ وَأَعَزُّ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ تَحْتَهُ امْرَأَةً بَغِيًّا، وَعَلِمَ أَنَّ الصِّدِّيقَةَ حَبِيبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَكْرَمُ عَلَى رَبِّهَا مِنْ أَنْ يَبْتَلِيَهَا بِالفَاحِشَةِ، وَهِيَ تَحْتَ رَسُولِهِ، وَمَنْ قَوِيَتْ مَعْرِفَتُهُ للهِ وَمَعْرِفَتُهُ لِرَسُولِهِ، وَقَدْرِهِ عِنْدَ اللهِ فِي قَلْبِهِ قَالَ كَمَا قَالَ أبو أيوب وَغَيْرُهُ مِنْ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ لَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ: ﴿**سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ**﴾ [النور:١٦].

وَتَأَمَّلْ مَا فِي تَسْبِيحِهِمْ للهِ وَتَنْزِيهِهِمْ لَهُ فِي هَذَا المَقَامِ مِنَ المَعْرِفَةِ بِهِ، وَتَنْزِيهِهِ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ يَجْعَلَ لِرَسُولِهِ وَخَلِيلِهِ وَأَكْرَمِ الخَلْقِ عَلَيْهِ امْرَأَةً خَبِيثَةً بَغِيًّا، فَمَنْ ظَنَّ بِهِ سُبْحَانَهُ هَذَا الظَّنَّ فَقَدْ ظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَعَرَفَ أَهْلُ المَعْرِفَةِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنَّ المَرْأَةَ الخَبِيثَةَ لَا تَلِيقُ إِلَّا بِمِثْلِهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ**﴾ [النور:٢٦]، فَقَطَعُوا قَطْعًا لَا يَشُكُّونَ فِيهِ أَنَّ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ، وَفِرْيَةٌ ظَاهِرَةٌ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا بَالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَوَقَّفَ فِي أَمْرِهَا، وَسَأَلَ عَنْهَا وَبَحَثَ وَاسْتَشَارَ، وَهُوَ أَعْرَفُ بِاللهِ وَبِمَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ وَبِمَا يَلِيقُ بِهِ، وَهَلَّا قَالَ: ﴿سُبْحَانَكَ هَٰذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٦] كَمَا قَالَهُ فُضَلَاءُ الصَّحَابَةِ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ تَمَامِ الْحِكَمِ الْبَاهِرَةِ الَّتِي جَعَلَ اللهُ هَذِهِ الْقِصَّةَ سَبَبًا لَهَا، وَامْتِحَانًا وَابْتِلَاءً لِرَسُولِهِ ﷺ وَلِجَمِيعِ الأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِيَرْفَعَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ أَقْوَامًا وَيَضَعَ بِهَا آخَرِينَ، وَيَزِيدُ اللهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَإِيمَانًا، وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا، وَاقْتَضَى تَمَامُ الِامْتِحَانِ وَالِابْتِلَاءِ أَنْ حُبِسَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْوَحْيُ شَهْرًا فِي شَأْنِهَا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ لِتَتِمَّ حِكْمَتُهُ الَّتِي قَدَّرَهَا وَقَضَاهَا، وَتَظْهَرَ عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ، وَيَزْدَادَ الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ إِيمَانًا وَثَبَاتًا عَلَى الْعَدْلِ وَالصِّدْقِ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَالصِّدِّيقِينَ مِنْ عِبَادِهِ، وَيَزْدَادَ الْمُنَافِقُونَ إِفْكًا وَنِفَاقًا، وَيُظْهِرَ لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ سَرَائِرَهُمْ، وَلِتَتِمَّ الْعُبُودِيَّةُ الْمُرَادَةُ مِنَ الصِّدِّيقَةِ وَأَبَوَيْهَا، وَتَتِمَّ نِعْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وَلِتَشْتَدَّ الْفَاقَةُ وَالرَّغْبَةُ مِنْهَا وَمِنْ أَبَوَيْهَا، وَالِافْتِقَارُ إِلَى اللهِ وَالذُّلُّ لَهُ وَحُسْنُ الظَّنِّ بِهِ وَالرَّجَاءُ لَهُ، وَلِيَنْقَطِعَ رَجَاؤُهَا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ، وَتَيْأَسَ مِنْ حُصُولِ النُّصْرَةِ وَالْفَرَجِ عَلَى يَدِ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ، وَلِهَذَا وَفَّتْ هَذَا الْمَقَامَ حَقَّهُ لَمَّا قَالَ لَهَا أَبَوَاهَا: قُومِي إِلَيْهِ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ بَرَاءَتَهَا، فَقَالَتْ: «وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي».

وَأَيْضًا فَكَانَ مِنْ حِكْمَةِ حَبْسِ الْوَحْيِ شَهْرًا، أَنَّ الْقَضِيَّةَ مُحِّصَتْ وَتَمَحَّضَتْ، وَاسْتَشْرَفَتْ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْظَمَ اسْتِشْرَافٍ إِلَى مَا يُوحِيهِ اللهُ إِلَى رَسُولِهِ فِيهَا، وَتَطَلَّعَتْ إِلَى ذَلِكَ غَايَةَ التَّطَلُّعِ، فَوَافَى الْوَحْيُ أَحْوَجَ مَا كَانَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ

وَأَهْلُ بَيْتِهِ، وَالصِّدِّيقُ وَأَهْلُهُ وَأَصْحَابُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَوَرَدَ عَلَيْهِمْ وُرُودَ الْغَيْثِ عَلَى الأَرْضِ أَحْوَجَ مَا كَانَتْ إِلَيْهِ، فَوَقَعَ مِنْهُمْ أَعْظَمَ مَوْقِعٍ وَأَلْطَفَهُ، وَسُرُّوا بِهِ أَتَمَّ السُّرُورِ، وَحَصَلَ لَهُمْ بِهِ غَايَةُ الهَنَاءِ، فَلَوْ أَطْلَعَ اللهُ رَسُولَهُ عَلَى حَقِيقَةِ الحَالِ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ وَأَنْزَلَ الوَحْيَ عَلَى الفَوْرِ بِذَلِكَ لَفَاتَتْ هَذِهِ الحِكَمُ، وَأَضْعَافُهَا بَلْ أَضْعَافُ أَضْعَافِهَا.

إِظْهَارُ اللهِ مَنْزِلَتَهُ ﷺ وَأَهْلَ بَيْتِهِ عِنْدَهُ، وَأَيْضًا فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ أَحَبَّ أَنْ يُظْهِرَ مَنْزِلَةَ رَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ عِنْدَهُ وَكَرَامَتَهُمْ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُخْرِجَ رَسُولَهُ عَنْ هَذِهِ القَضِيَّةِ وَيَتَوَلَّى هُوَ بِنَفْسِهِ الدِّفَاعَ وَالمُنَافَحَةَ عَنْهُ وَالرَّدَّ عَلَى أَعْدَائِهِ وَذَمِّهِمْ وَعَيْبِهِمْ بِأَمْرٍ لَا يَكُونُ لَهُ فِيهِ عَمَلٌ وَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ بَلْ يَكُونُ هُوَ وَحْدَهُ المُتَوَلِّيَ لِذَلِكَ الثَّائِرَ لِرَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ هُوَ المَقْصُودَ بِالأَذَى، وَالَّتِي رُمِيَتْ زَوْجَتُهُ فَلَمْ يَكُنْ يَلِيقُ بِهِ أَنْ يَشْهَدَ بِبَرَاءَتِهَا مَعَ عِلْمِهِ أَوْ ظَنِّهِ الظَّنَّ المُقَارِبَ لِلْعِلْمِ بِبَرَاءَتِهَا، وَلَمْ يَظُنَّ بِهَا سُوءًا قَطُّ وَحَاشَاهُ وَحَاشَاهَا، وَلِذَلِكَ لَمَّا اسْتَعْذَرَ مِنْ أَهْلِ الإِفْكِ قَالَ: **«مَنْ يَعْذِرُنِي فِي رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي»**، فَكَانَ عِنْدَهُ مِنَ القَرَائِنِ الَّتِي تَشْهَدُ بِبَرَاءَةِ الصِّدِّيقَةِ أَكْثَرَ مِمَّا عِنْدَ المُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ لِكَمَالِ صَبْرِهِ وَثَبَاتِهِ وَرِفْقِهِ وَحُسْنِ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ وَثِقَتِهِ بِهِ، وَفَّى مَقَامَ الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِاللهِ حَقَّهُ حَتَّى جَاءَهُ الوَحْيُ بِمَا أَقَرَّ عَيْنَهُ، وَسَرَّ قَلْبَهُ وَعَظَّمَ قَدْرَهُ وَظَهَرَ لِأُمَّتِهِ احْتِفَالُ رَبِّهِ بِهِ وَاعْتِنَاؤُهُ بِشَأْنِهِ.

وَلَمَّا جَاءَ الوَحْيُ بِبَرَاءَتِهَا أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَنْ صَرَّحَ بِالإِفْكِ، فَحُدُّوا ثَمَانِينَ ثَمَانِينَ، وَلَمْ يُحَدَّ الخَبِيثَ عبد الله بن أبي مَعَ أَنَّهُ رَأْسُ أَهْلِ الإِفْكِ، فَقِيلَ لِأَنَّ الحُدُودَ تَخْفِيفٌ عَنْ أَهْلِهَا وَكَفَّارَةٌ، وَالخَبِيثُ لَيْسَ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَقَدْ وَعَدَهُ اللهُ بِالعَذَابِ العَظِيمِ فِي الآخِرَةِ، فَيَكْفِيهِ ذَلِكَ عَنِ الحَدِّ، وَقِيلَ: بَلْ كَانَ يَسْتَوْشِي الحَدِيثَ وَيَجْمَعُهُ وَيَحْكِيهِ وَيُخْرِجُهُ فِي قَوَالِبِ مَنْ لَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: الحَدُّ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِالإِقْرَارِ أَوْ بِبَيِّنَةٍ، وَهُوَ لَمْ يُقِرَّ بِالقَذْفِ، وَلَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يَذْكُرُهُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، وَلَمْ يَشْهَدُوا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ يَذْكُرُهُ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ.

وَقِيلَ: حَدُّ القَذْفِ حَقُّ الآدَمِيِّ لَا يُسْتَوْفَى إِلَّا بِمُطَالَبَتِهِ، وَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ حَقٌّ للهِ فَلَا بُدَّ مِنْ مُطَالَبَةِ المَقْذُوفِ، وعائشة لَمْ تُطَالِبْ بِهِ ابن أبي.

وَقِيلَ: بَلْ تَرَكَ حَدَّهُ لِمَصْلَحَةٍ هِيَ أَعْظَمُ مِنْ إِقَامَتِهِ كَمَا تَرَكَ قَتْلَهُ مَعَ ظُهُورِ نِفَاقِهِ وَتَكَلُّمِهِ بِمَا يُوجِبُ قَتْلَهُ مِرَارًا، وَهِيَ تَأْلِيفُ قَوْمِهِ، وَعَدَمُ تَنْفِيرِهِمْ عَنِ الإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ كَانَ مُطَاعًا فِيهِمْ رَئِيسًا عَلَيْهِمْ، فَلَمْ تُؤْمَنْ إِثَارَةُ الفِتْنَةِ فِي حَدِّهِ، وَلَعَلَّهُ تُرِكَ لِهَذِهِ الوُجُوهِ كُلِّهَا.

فَجُلِدَ مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وحمنة بنت جحش، وَهَؤُلَاءِ مِنَ المُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ تَطْهِيرًا لَهُمْ وَتَكْفِيرًا، وَتُرِكَ عبد الله بن أبي، إِذًا فَلَيْسَ هُوَ مِنْ أَهْلِ ذَاكَ.

فَصْلٌ فِي قُوَّةُ إِيمَانِ عَائِشَةَ:

وَمَنْ تَأَمَّلَ قَوْلَ الصِّدِّيقَةِ، وَقَدْ نَزَلَتْ بَرَاءَتُهَا، فَقَالَ لَهَا أَبَوَاهَا: قُومِي إِلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: «وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ»، عَلِمَ مَعْرِفَتَهَا وَقُوَّةَ إِيمَانِهَا وَتَوْلِيَتَهَا النِّعْمَةَ لِرَبِّهَا وَإِفْرَادَهُ بِالحَمْدِ فِي ذَلِكَ المَقَامِ، وَتَجْرِيدَهَا التَّوْحِيدَ، وَقُوَّةَ جَأْشِهَا وَإِدْلَالَهَا بِبَرَاءَةِ سَاحَتِهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تَفْعَلْ مَا يُوجِبُ قِيَامَهَا فِي مَقَامِ الرَّاغِبِ فِي الصُّلْحِ الطَّالِبِ لَهُ، وَثِقَتُهَا بِمَحَبَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهَا قَالَتْ مَا قَالَتْ، إِدْلَالًا لِلْحَبِيبِ عَلَى حَبِيبِهِ، وَلَا سِيَّمَا فِي مِثْلِ هَذَا المَقَامِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مَقَامَاتِ الإِدْلَالِ، فَوَضَعَتْهُ مَوْضِعَهُ، وَللهِ مَا كَانَ أَحَبَّهَا إِلَيْهِ حِينَ قَالَتْ: لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، وَللهِ ذَلِكَ الثَّبَاتُ وَالرَّزَانَةُ مِنْهَا، وَهُوَ أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَيْهَا، وَلَا صَبْرَ لَهَا عَنْهُ، وَقَدْ تَنَكَّرَ قَلْبُ حَبِيبِهَا لَهَا شَهْرًا، ثُمَّ صَادَفَتِ الرِّضَى مِنْهُ، وَالإِقْبَالَ فَلَمْ تُبَادِرْ إِلَى القِيَامِ إِلَيْهِ، وَالسُّرُورِ بِرِضَاهُ وَقُرْبِهِ مَعَ شِدَّةِ مَحَبَّتِهَا لَهُ، وَهَذَا غَايَةُ الثَّبَاتِ وَالقُوَّةِ.

طَلَبُهُ ﷺ فيمن يعذره فيمن تولى الإفك:

الِاخْتِلَافُ فِيمَنْ أَجَابَ طَلَبَهُ ﷺ بِعذْرِهِ فِي رَجُلٍ بَلَغَهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَكَذَا فِي مَتَى كَانَتْ غَزْوَةُ بَنِي المُصْطَلِقِ وَفِي هَذِهِ القَضِيَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَالَ: «**مَنْ يَعْذِرُنِي فِي رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟**» قَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ، وَقَدْ أَشْكَلَ هَذَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، فَإِنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ لَا يَخْتَلِفُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُ تُوُفِّيَ عُقَيْبَ حُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ عُقَيْبَ الخَنْدَقِ، وَذَلِكَ سَنَةَ خَمْسٍ عَلَى الصَّحِيحِ، وَحَدِيثُ الإِفْكِ لَا شَكَّ أَنَّهُ فِي غَزْوَةِ بَنِي المُصْطَلِقِ هَذِهِ، وَهِيَ غَزْوَةُ المُرَيْسِيعِ، وَالجُمْهُورُ عِنْدَهُمْ أَنَّهَا كَانَتْ بَعْدَ الخَنْدَقِ سَنَةَ سِتٍّ، فَاخْتَلَفَتْ طُرُقُ النَّاسِ فِي الجَوَابِ عَنْ هَذَا الإِشْكَالِ، فَقَالَ

مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: غَزْوَةُ المُرَيْسِيعِ كَانَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ قَبْلَ الخَنْدَقِ حَكَاهُ عَنْهُ البُخَارِي.

وَقَالَ الوَاقِدِيُّ: كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ. قَالَ: وَكَانَتْ قُرَيْظَةُ وَالخَنْدَقُ بَعْدَهَا. وَقَالَ القَاضِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ: اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ، وَالأَوْلَى أَنْ تَكُونَ المُرَيْسِيعُ قَبْلَ الخَنْدَقِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا إِشْكَالَ، وَلَكِنَّ النَّاسَ عَلَى خِلَافِهِ. وَفِي حَدِيثِ الإِفْكِ مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ أَيْضًا؛ لِأَنَّ عائشة قَالَتْ: إِنَّ القَضِيَّةَ كَانَتْ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الحِجَابُ، وَآيَةُ الحِجَابِ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زينب بنت جحش، وزينب إِذْ ذَاكَ كَانَتْ تَحْتَهُ، فَإِنَّهُ ﷺ سَأَلَهَا عَنْ عائشة، فَقَالَتْ: أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي، قَالَتْ عائشة: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَرْبَابُ التَّوَارِيخِ أَنَّ تَزْوِيجَهُ بزينب كَانَ فِي ذِي القِعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَصِحُّ قَوْلُ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. وَقَالَ محمد بن إسحاق: إِنَّ غَزْوَةَ بَنِي المُصْطَلِقِ كَانَتْ فِي سَنَةِ سِتٍّ بَعْدَ الخَنْدَقِ، وَذَكَرَ فِيهَا حَدِيثَ الإِفْكِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عائشة، فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

فَقَالَ: فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الحُضَيْرِ، فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَزْمٍ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، وَذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَهْمٌ؛ لِأَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مَاتَ إِثْرَ فَتْحِ بَنِي قُرَيْظَةَ بِلَا شَكٍّ، وَكَانَتْ فِي آخِرِ ذِي القِعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ، وَغَزْوَةُ بَنِي المُصْطَلِقِ فِي شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ بَعْدَ سَنَةٍ وَثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ مِنْ مَوْتِ سعد، وَكَانَتِ المُقَاوَلَةُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ المَذْكُورَيْنِ بَعْدَ الرُّجُوعِ مِنْ غَزْوَةِ بَنِي المُصْطَلِقِ بِأَزْيَدَ مِنْ خَمْسِينَ لَيْلَةً.

قُلْتُ: الصَّحِيحُ أَنَّ الخَنْدَقَ كَانَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ كَمَا سَيَأْتِي.

ما وقع في حديث الإفك من الوهم:

وَمِمَّا وَقَعَ فِي حَدِيثِ الإِفْكِ أَنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ البُخَارِيِّ عَنْ أبي وائل عَنْ مسروق، قَالَ: سَأَلْتُ أم رومان عَنْ حَدِيثِ الإِفْكِ فَحَدَّثَتْنِي. قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ: وَهَذَا غَلَطٌ ظَاهِرٌ، فَإِنَّ أم رومان مَاتَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي قَبْرِهَا، وَقَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الحُورِ العِينِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ**»، قَالُوا: وَلَوْ كَانَ مسروق قَدِمَ المَدِينَةَ فِي حَيَاتِهَا، وَسَأَلَهَا لَلَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ، ومسروق إِنَّمَا قَدِمَ المَدِينَةَ بَعْدَ مَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالُوا: وَقَدْ رَوَى مسروق عَنْ أم رومان حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا فَأَرْسَلَ الرِّوَايَةَ عَنْهَا، فَظَنَّ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهَا، فَحَمَلَ هَذَا الحَدِيثَ عَلَى السَّمَاعِ، قَالُوا: وَلَعَلَّ مسروقا قَالَ: سُئِلَتْ أم رومان، فَتَصَحَّفَتْ عَلَى بَعْضِهِمْ: سَأَلْتُ، لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْتُبُ الهَمْزَةَ بِالأَلِفِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ هَذَا لَا يَرُدُّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي أَدْخَلَهَا البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ وَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ الحَرْبِيُّ وَغَيْرُهُ: إِنَّ مسروقا سَأَلَهَا وَلَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَاتَ وَلَهُ ثَمَانٍ وَسَبْعُونَ سَنَةً، وأم رومان أَقْدَمُ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ، قَالُوا: وَأَمَّا حَدِيثُ مَوْتِهَا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنُزُولِهِ فِي قَبْرِهَا، فَحَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَفِيهِ عِلَّتَانِ تَمْنَعَانِ صِحَّتَهُ، إِحْدَاهُمَا: رِوَايَةُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ لَهُ، وَهُوَ ضَعِيفُ الحَدِيثِ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهُ رَوَاهُ عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، والقاسم لَمْ يُدْرِكْ زَمَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَيْفَ يُقَدَّمُ هَذَا عَلَى حَدِيثٍ إِسْنَادُهُ كَالشَّمْسِ يَرْوِيهِ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَيَقُولُ فِيهِ مسروق: سَأَلْتُ أم رومان

فَحَدَّثَتْنِي، وَهَذَا يَرُدُّ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ: سُئِلَتْ. وَقَدْ قَالَ أبو نعيم فِي كِتَابِ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ: قَدْ قِيلَ: إنَّ أم رومان تُوُفِّيَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ وَهْمٌ.

فَصْلٌ هَلِ الجَارِيَةُ الشَّاهِدَةُ عَلَى عَائِشَةَ هِيَ بَرِيرَةُ:

وَمِمَّا وَقَعَ فِي حَدِيثِ الإِفْكِ أَنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ أَنَّ عليا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا اسْتَشَارَهُ سَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، فَدَعَا بريرة، فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى التِّبْرِ، أَوْ كَمَا قَالَتْ، وَقَدِ اسْتُشْكِلَ هَذَا، فَإِنَّ بريرة إِنَّمَا كَاتَبَتْ وَعَتَقَتْ بَعْدَ هَذَا بِمُدَّةٍ طَوِيلَةٍ، وَكَانَ العباس عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ ذَاكَ فِي المَدِينَةِ، والعباس إِنَّمَا قَدِمَ المَدِينَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، وَلِهَذَا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ شَفَعَ إِلَى بريرة أَنْ تُرَاجِعَ زَوْجَهَا فَأَبَتْ أَنْ تُرَاجِعَهُ: «**يَا عباس أَلَا تَعْجَبُ مِنْ بُغْضِ بريرة مغيثا وَحُبِّهِ لَهَا!**».

فَفِي قِصَّةِ الإِفْكِ لَمْ تَكُنْ بريرة عِنْدَ عائشة، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرُوهُ إِنْ كَانَ لَازِمًا، فَيَكُونُ الوَهْمُ مِنْ تَسْمِيَتِهِ الجَارِيَةَ بريرة، وَلَمْ يَقُلْ لَهُ عَلِيٌّ سَلْ بريرة، وَإِنَّمَا قَالَ فَسَلِ الجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ، فَظَنَّ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهَا بريرة، فَسَمَّاهَا بِذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْ بِأَنْ يَكُونَ طَلَبُ مغيث لَهَا اسْتَمَرَّ إِلَى بَعْدِ الفَتْحِ، وَلَمْ يَيْأَسْ مِنْهَا زَالَ الإِشْكَالُ، واللهُ أَعْلَمُ.

مرجعه ﷺ من غزوة المريسيع:

وَفِي مَرْجِعِهِمْ مِنْ هَذِهِ الغَزْوَةِ «قَالَ رَأْسُ المُنَافِقِينَ ابن أبي: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَبَلَّغَهَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَجَاءَ

ابن أبي يَعْتَذِرُ، وَيَحْلِفُ مَا قَالَ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ زيد فِي سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِأُذُنِهِ، فَقَالَ: «**أَبْشِرْ فَقَدْ صَدَقَكَ اللهُ**»، ثم قَالَ: «**هَذَا الَّذِي وَفَّى لله بِأُذُنِهِ**»، فَقَالَ لَهُ عمر: يَا رَسُولَ اللهِ مُرْ عَبَّادَ بْنَ بِشْرٍ، فَلْيَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «**فَكَيْفَ إِذَا تَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**».

فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ:

وَكَانَتْ فِي سَنَةِ خَمْسٍ مِنَ الْهِجْرَةِ فِي شَوَّالٍ عَلَى أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ؛ إِذْ لَا خِلَافَ أَنَّ أُحُدًا كَانَتْ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ، وَوَاعَدَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَهُوَ سَنَةُ أَرْبَعٍ، ثُمَّ أَخْلَفُوهُ لِأَجْلِ جَدْبِ تِلْكَ السَّنَةِ، فَرَجَعُوا، فَلَمَّا كَانَتْ سَنَةُ خَمْسٍ جَاؤُوا لِحَرْبِهِ هَذَا قَوْلُ أَهْلِ السِّيَرِ وَالْمَغَازِي.

وَخَالَفَهُمْ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَقَالَ: بَلْ كَانَتْ سَنَةَ أَرْبَعٍ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَزْمٍ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي (الصَّحِيحَيْنِ) أَنَّهُ عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْهُ، ثُمَّ عُرِضَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَهُ، قَالَ: فَصَحَّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا سَنَةٌ وَاحِدَةٌ.

وَأُجِيبَ عَنْ هَذَا بِجَوَابَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّهُ لَمَّا اسْتَصْغَرَهُ عَنِ الْقِتَالِ، وَأَجَازَهُ لَمَّا وَصَلَ إِلَى السِّنِّ الَّتِي رَآهُ فِيهَا مُطِيقًا، وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يَنْفِي تَجَاوُزَهَا بِسَنَةٍ أَوْ نَحْوِهَا.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَعَلَّهُ كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي أَوَّلِ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ، وَيَوْمَ الخَنْدَقِ فِي آخِرِ الخَامِسَةِ عَشْرَةَ.

التعليق

الصَّحِيح أَنَّ غزوة الخَنْدَق كَانَتْ فِي السَّنة الخَامسة، وَأَمَّا حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي»[1] فَلَا يَلزم أَنْ تكونَ الخَنْدَق فِي السَّنة الرَّابعة وذَلِكَ؛ لأَنَّ قوله: وَأَنَا فِي السَّنة الرَّابعةَ عشرَ يَعْنِي فِي أولها وَفِي الخَنْدَق فِي السَّنة الخَامسةَ عشرةَ يَعْنِي فِي آخرها.

أو يقال: إِنَّ الرَّجُل يقال لَهُ: إِنَّهُ ابن خمس عشرة سنة وَلَوْ جَاوزها يَعْنِي أَنَّهُ منعه فِي غزوة أحد لعدم إِطاقته؛ لأَنَّهُ دون سن الخَامسةَ عشرَ، وَفِي غزوة الخَنْدَق أجازه لأَنَّهُ أطاق القتال، وكَانَ لَهُ خمسَةَ عشرَ سنةً، وهم إِذَا أرادوا هَذَا المَعْنَى قَدْ يَتَجَوَّزون، فيريدُونَ لابنِ خمسةَ عشرَ، يَعْنِي أَنَّهُ قَدْ بلغ وَلَوْ زاد عَلَيْهَا.

---

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الحدود، باب من لا يجب عليه الحد، رقم (٢٥٣٥).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

سَبَبُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ:

وَكَانَ سَبَبُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ أَنَّ اليَهُودَ لَمَّا رَأَوُا انْتِصَارَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَعَلِمُوا بِمِيعَادِ أَبِي سُفْيَانَ لِغَزْوِ الْمُسْلِمِينَ، فَخَرَجَ لِذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ لِلْعَامِ الْمُقْبِلِ خَرَجَ أَشْرَافُهُمْ كَسَلَّامِ بْنِ أَبِي الحُقَيْقِ، وَسَلَّامِ بْنِ مِشْكَمٍ، وَكِنَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، وَغَيْرِهِمْ إِلَى قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ يُحَرِّضُونَهُمْ عَلَى غَزْوِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيُؤَلِّبُونَهُمْ عَلَيْهِ، وَوَعَدُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ بِالنَّصْرِ لَهُمْ، فَأَجَابَتْهُمْ قُرَيْشٌ.

ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى غَطَفَانَ، فَدَعَوْهُمْ، فَاسْتَجَابُوا لَهُمْ، ثُمَّ طَافُوا فِي قَبَائِلِ العَرَبِ يَدْعُونَهُمْ إِلَى ذَلِكَ، فَاسْتَجَابَ لَهُمْ مَنِ اسْتَجَابَ، فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ وَقَائِدُهُمْ أَبُو سُفْيَانَ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ، وَوَافَتْهُمْ بَنُو سُلَيْمٍ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ، وَخَرَجَتْ بَنُو أَسَدٍ وَفَزَارَةُ وَأَشْجَعُ وَبَنُو مُرَّةَ، وَجَاءَتْ غَطَفَانُ وَقَائِدُهُمْ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، وَكَانَ مَنْ وَافَى الخَنْدَقَ مِنَ الكُفَّارِ عَشَرَةَ آلَافٍ.

فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَسِيرِهِمْ إِلَيْهِ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ سَلْمَانُ الفَارِسِيُّ بِحَفْرِ خَنْدَقٍ يَحُولُ بَيْنَ العَدُوِّ وَبَيْنَ المَدِينَةِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَادَرَ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، وَعَمِلَ بِنَفْسِهِ فِيهِ، وَبَادَرُوا هُجُومَ الكُفَّارِ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ فِي حَفْرِهِ مِنْ آيَاتِ نُبُوَّتِهِ، وَأَعْلَامِ رِسَالَتِهِ مَا قَدْ تَوَاتَرَ الخَبَرُ بِهِ، وَكَانَ حَفْرُ الخَنْدَقِ أَمَامَ سَلْعٍ، وَسَلْعٌ: جَبَلٌ خَلْفَ ظُهُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَالخَنْدَقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الكُفَّارِ.

وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَتَحَصَّنَ بِالجَبَلِ مِنْ

خَلْفِهِ، وَبِالخَنْدَقِ أَمَامَهُمْ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: خَرَجَ فِي سَبْعِ مِئَةٍ، وَهَذَا غَلَطٌ مِنْ خُرُوجِهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنِّسَاءِ وَالذَّرَارِي، فَجُعِلُوا فِي آطَامِ المَدِينَةِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَيْهَا ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ.

وَانْطَلَقَ حُيَيُّ بْنِ أَخْطَبَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَدَنَا مِنْ حِصْنِهِمْ، فَأَبَى كَعْبُ بْنُ أَسَدٍ، أَنْ يَفْتَحَ لَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى فَتَحَ لَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: لَقَدْ جِئْتُكَ بِعِزِّ الدَّهْرِ جِئْتُكَ بِقُرَيْشٍ وَغَطَفَانَ وَأَسَدٍ عَلَى قَادَتِهَا لِحَرْبِ مُحَمَّدٍ، قَالَ كَعْبُ: جِئْتَنِي وَاللهِ بِذُلِّ الدَّهْرِ وَبِجَهَامٍ قَدْ هَرَاقَ مَاؤُهُ، فَهُوَ يَرْعُدُ وَيَبْرُقُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ. فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى نَقَضَ العَهْدَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَدَخَلَ مَعَ المُشْرِكِينَ فِي مُحَارَبَتِهِ، فَسُرَّ بِذَلِكَ المُشْرِكُونَ، وَشَرَطَ كَعْبٌ عَلَى حُيَيٍّ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَظْفَرُوا بِمُحَمَّدٍ أَنْ يَجِيءَ حَتَّى يَدْخُلَ مَعَهُ فِي حِصْنِهِ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُ، فَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ، وَوَفَّى لَهُ بِهِ.

وَبَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَبَرُ بَنِي قُرَيْظَةَ وَنَقْضُهُمْ لِلْعَهْدِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمُ السَّعْدَيْنِ، وَخَوَّاتَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِيَعْرِفُوا: هَلْ هُمْ عَلَى عَهْدِهِمْ أَوْ قَدْ نَقَضُوهُ؟ فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُمْ، فَوَجَدُوهُمْ عَلَى أَخْبَثِ مَا يَكُونُ، وَجَاهَرُوهُمْ بِالسَّبِّ وَالعَدَاوَةِ، وَنَالُوا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَانْصَرَفُوا عَنْهُمْ، وَلَحَنُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَحْنًا يُخْبِرُونَهُ أَنَّهُمْ قَدْ نَقَضُوا العَهْدَ وَغَدَرُوا، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ**»[1] وَاشْتَدَّ البَلَاءُ، وَنَجَمَ النِّفَاقُ، وَاسْتَأْذَنَ بَعْضُ بَنِي حَارِثَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الذَّهَابِ إِلَى المَدِينَةِ،

---

(١) دلائل النبوة (٤/ ٨ رقم ١٣١٤).

وَقَالُوا: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب:١٣]، وَهَمَّ بَنُو سَلِمَةَ بِالفَشَلِ، ثُمَّ ثَبَّتَ اللهُ الطَّائِفَتَيْنِ.

التعليق

نأخذ من هَذِهِ القطعةِ أَنَّ غزوة الأحزاب كَانَتْ عظيمة؛ لأَنَّ الَّذِينَ تألَّفوا عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا من جميعِ العرب، وانضمَّ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ بَنِي قريظة نقضوا العهد، فأرسل إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ نفرًا يستبينون الخبر، فَلَمَّا كلَّموا هَؤُلَاءِ اليهودِ وجدوهم عَلَى شرِّ حَال، ونال هَؤُلَاءِ اليهودُ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وسبُّوه.

فلَمَّا رجع النَّفر إِلَى رَسُول اللهِ ﷺ لَحَنُوا لَهُ لحنًا، أَيْ تكلموا بكَلَام يفهمه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا يفهمه الحَاضِرُون، وَهَذَا مَا يُسَمَّى فِي عرف النَّاس اليَوْم بالشَّفرة، فعرف النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ فقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأَصْحَابه أبشروا؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُوقن بِأَنَّ الفرج مَعَ الكرب، وأَنَّ مَعَ اليسر يسرًا، وأَنَّهُ كلما اشْتَدت الأحوال يسر اللهُ لَهُ الفرج، وَهَذَا من هدي النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِي الأزمات وَالضيق يبشر أَصْحَابه بالفرج، لَا لمجرد التسلية كَمَا يفعله الكذابون فِي زماننا هَذَا، ولكِنْ لأَنَّهُ وَاثق بوعد الله، وأَنَّ الفرج يأتي مَعَ شدة الكرب، فكلما اشْتَدَّ الكرب فَانتظِرِ الفرج مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَأَقَامَ المُشْرِكُونَ مُحَاصِرِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَهْرًا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ لِأَجْلِ مَا حَالَ اللهُ بِهِ مِنَ الخَنْدَقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ المُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّ فَوَارِسَ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ وُدٍّ، وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ أَقْبَلُوا نَحْوَ الخَنْدَقِ، فَلَمَّا وَقَفُوا عَلَيْهِ قَالُوا: إِنَّ هَذِهِ مَكِيدَةٌ مَا كَانَتِ العَرَبُ تَعْرِفُهَا.

ثُمَّ تَيَمَّمُوا مَكَانًا ضَيِّقًا مِنَ الخَنْدَقِ، فَاقْتَحَمُوهُ، وَجَالَتْ بِهِمْ خَيْلُهُمْ فِي السَّبْخَةِ بَيْنَ الخَنْدَقِ وَسَلْعٍ، وَدَعَوْا إِلَى البِرَازِ، فَانْتُدِبَ لِعَمْرٍو عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فَبَارَزَهُ، فَقَتَلَهُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، وَكَانَ مِنْ شُجْعَانِ المُشْرِكِينَ وَأَبْطَالِهِمْ، وَانْهَزَمَ البَاقُونَ إِلَى أَصْحَابِهِمْ، وَكَانَ شِعَارُ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ «حم لَا يُنْصَرُونَ».

وَلَمَّا طَالَتْ هَذِهِ الحَالُ عَلَى المُسْلِمِينَ أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُصَالِحَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، وَالحَارِثَ بْنِ عَوْفٍ رَئِيسَيْ غَطَفَانَ عَلَى ثُلُثِ ثِمَارِ المَدِينَةِ، وَيَنْصَرِفَا بِقَوْمِهِمَا، وَجَرَتِ المُرَاوَضَةُ عَلَى ذَلِكَ.

فَاسْتَشَارَ السَّعْدَيْنِ فِي ذَلِكَ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ كَانَ اللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا فَسَمْعًا وَطَاعَةً، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، لَقَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ القَوْمُ عَلَى الشِّرْكِ بِاللهِ وَعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا ثَمَرَةً إِلَّا قِرًى أَوْ بَيْعًا، فَحِينَ أَكْرَمَنَا اللهُ بِالإِسْلَامِ، وَهَدَانَا لَهُ، وَأَعَزَّنَا بِكَ نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا؟ وَاللهِ لَا نُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ، فَصَوَّبَ رَأْيَهُمَا، وَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ لَمَّا رَأَيْتُ العَرَبَ قَدْ رَمَتْكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ»(١).

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٦/ ٢٨ رقم ٥٤٠٩).

التعليق

فِي هَذَا دليلٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يشاورُ أَصْحَابه فِي الأُمُور الهَامة، فَإِنَّهُ لما أراد أَنْ يصالحَ عُيَيْنَةَ بنَ حِصْنٍ عَلَى ثلثِ ثمار المدينة حَتَّى يرجعوا بقومهما، استشارَ السَّعدين وهما: سعدُ بن معاذ سيِّدُ الأوسِ، وسعدُ بن عِبَادة سيدُ الخزرج مِنَ الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، استشارهما أَنْ يفعلَ ذَلِكَ فقَالَ السَّعدان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنْ كَانَ هَذَا شيئًا أمَرَكَ اللهُ بِهِ فسمعًا وطاعةً، وإِنْ كَانَ شيئًا تصنعه فإِنَّنَا لَا نعطيهم، لقد كنَّا فِي الجَاهليَّة قبل الإِسْلَام لَا نعطيهم تمرةً وَاحدةً إِلَّا قِرَى أَوْ بَيعًا، أَيْ ضيافة أَوْ بيعًا، فَلَمَّا أكرمنا اللهُ بالإِسْلَام وأعزنا بِهِ فإِنَّنَا لَنْ نعطيَهم شيئًا من ثمارنا، فليس لهم عندنا إِلَّا السَّيف، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى شجاعتهما، وعَلَى أَنَّهُمَا قَدِ اعتزَّا بدينهما، وعَلِمَا أَنَّ الغلبة تَكُون بالدِّين، أكثرَ مما تكُون بالقوة وَالشجاعة.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ثُمَّ إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَلَهُ الحَمْدُ- صَنَعَ أَمْرًا مِنْ عِنْدِهِ خَذَلَ بِهِ العَدُوَّ، وَهَزَمَ جُمُوعَهُمْ، وَفَلَّ حَدَّهُمْ، فَكَانَ مِمَّا هَيَّأَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ غَطَفَانَ يُقَالُ لَهُ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَخَذِّلْ عَنَّا مَا اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنَّ الحَرْبَ خُدْعَةٌ**»(١).

فَذَهَبَ مِنْ فَوْرِهِ ذَلِكَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، وَكَانَ عَشِيرًا لَهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ بِإِسْلَامِهِ، فَقَالَ: يَا بَنِي قُرَيْظَةَ إِنَّكُمْ قَدْ حَارَبْتُمْ مُحَمَّدًا، وَإِنَّ قُرَيْشًا إِنْ أَصَابُوا فُرْصَةً انْتَهَزُوهَا، وَإِلَّا انْشَمَرُوا إِلَى بِلَادِهِمْ رَاجِعِينَ وَتَرَكُوكُمْ وَمُحَمَّدًا، فَانْتَقَمَ مِنْكُمْ، قَالُوا: فَمَا العَمَلُ يَا نُعَيْمُ؟ قَالَ: لَا تُقَاتِلُوا مَعَهُمْ حَتَّى يُعْطُوكُمْ رَهَائِنَ قَالُوا: لَقَدْ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ، ثُمَّ مَضَى عَلَى وَجْهِهِ إِلَى قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: تَعْلَمُونَ وُدِّي لَكُمْ وَنُصْحِي لَكُمْ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّ يَهُودَ قَدْ نَدِمُوا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنْ نَقْضِ عَهْدِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ رَاسَلُوهُ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ رَهَائِنَ يَدْفَعُونَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ يُمَالِئُونَهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ سَأَلُوكُمْ رَهَائِنَ فَلَا تُعْطُوهُمْ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى غَطَفَانَ، فَقَالَ لَهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ السَّبْتِ مِنْ شَوَّالٍ بَعَثُوا إِلَى اليَهُودِ: إِنَّا لَسْنَا بِأَرْضِ مُقَامٍ، وَقَدْ هَلَكَ الكُرَاعُ وَالخُفُّ، فَانْهَضُوا بِنَا حَتَّى نُنَاجِزَ مُحَمَّدًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمُ اليَهُودُ:

---

(١) دلائل النبوة (٤/ ٢٤ رقم ١٣٢٩).

إِنَّ اليَوْمَ يَوْمُ السَّبْتِ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ مَنْ قَبْلَنَا حِينَ أَحْدَثُوا فِيهِ، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّا لَا نُقَاتِلُ مَعَكُمْ حَتَّى تَبْعَثُوا إِلَيْنَا رَهَائِنَ، فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِذَلِكَ قَالَتْ قُرَيْشٌ: صَدَقَكُمْ وَاللهِ نُعَيْم، فَبَعَثُوا إِلَى يَهُودَ، إِنَّا وَاللهِ لَا نُرْسِلُ إِلَيْكُمْ أَحَدًا، فَاخْرُجُوا مَعَنَا حَتَّى نُنَاجِزَ مُحَمَّدًا، فَقَالَتْ قُرَيْظَةُ: صَدَقَكُمْ وَاللهِ نُعَيْمٌ.

فَتَخَاذَلَ الفَرِيقَانِ، وَأَرْسَلَ اللهُ عَلَى المُشْرِكِينَ جُنْدًا مِنَ الرِّيحِ، فَجَعَلَتْ تُقَوِّضُ خِيَامَهُمْ، وَلَا تَدَعُ لَهُمْ قِدْرًا إِلَّا كَفَأَتْهَا، وَلَا طُنُبًا إِلَّا قَلَعَتْهُ، وَلَا يَقِرُّ لَهُمْ قَرَارٌ، وَجُنْدُ اللهِ مِنَ المَلَائِكَةِ يُزَلْزِلُونَهُمْ، وَيُلْقُونَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ وَالخَوْفَ، وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ يَأْتِيهِ بِخَبَرِهِمْ، فَوَجَدَهُمْ عَلَى هَذِهِ الحَالِ، وَقَدْ تَهَيَّئُوا لِلرَّحِيلِ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِرَحِيلِ القَوْمِ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَدْ رَدَّ اللهُ عَدُوَّهُ بِغَيْظِهِ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا، وَكَفَاهُ اللهُ قِتَالَهُمْ، فَصَدَقَ وَعْدَهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ.

التعليق

هَذَا فِيهِ دليلٌ عَلَى أَنَّ الإِنْسَان يَجُوزُ أَنْ يخدعَ عدوه بالحرب، لَكِنْ بشرط أَلَّا يَكُونَ ذَلِكَ فِي موضع الأمان، فإِنْ كَانَ فِي موضع الأمان فَإِنَّهُ يُسَمَّى خيانة وَلَيْسَ خُدعة، مِثَالُ ذَلِكَ لَوْ أَنَّ العَدُوَّ ألقى السِّلَاح وأظهر أَنَّهُ مستسلم، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ غدر فإِنَّ هَذِهِ خيانة، لأَنَّ الاسْتسلام يعتبر عهدًا بَيْنَ العَدُوِّ وعدوه، وأَنَّهُ لَنْ يعتديَ عليه.

هَذِهِ الخُدعة هِيَ أَنَّ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ عَامِرِ الأَشْجَعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أسلم فجاء إِلَى رَسُول اللهِ ﷺ فأخبره بإِسْلَامه، وَقَالَ لَهُ مُرني بِمَا شئت؛ لأَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ لَهُ يد مَعَ اليهود ومَعَ المُشْرِكِينَ، فقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّمَا أَنْتَ فِينَا رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَخَذِّلْ عَنَّا مَا**

اسْتَطَعْتَ، فَإِنَّمَا الحَرْبُ خَدْعَةٌ»[1] فذهب إِلَى اليهود وكَانُوا قَدْ مَالَؤُوا الْمُشْرِكِينَ عَلَى قتال رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ لهم: إِنَّ هَؤُلَاءِ العرب جَاؤُوا ليقاتلوا مُحَمَّدًا، ويُوشك أَنْ ينطلقوا ويتركُوكم ومحمدًا فيقتلكم، ولكِنْ خُذُوا مِنْهُم رهائِنَ، من أجلِ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الرَّهائن حبسًا لهم كَيْ لَا ينصرفُوا عَنْكُم، فقالُوا: هَذَا هُوَ الرَّأي.

ثمَّ ذهبَ إِلَى قريش وَقَالَ لهم: إِنَّ اليهود قَدْ نقضوا عهدَ مُحَمَّد ﷺ، وإِنَّهُم سَوْفَ يأخذُون مِنْكُم رِجَالًا يُسلمونهم إِلَى محمَّد، فإِنْ طلبوا مِنْكم ذَلِكَ فَلَا تعطوهم، فصارتِ القضيةُ فِيهَا خُدعة لليهود وللمُشْرِكِينَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ طَال عَلَيْهِمُ الأمدُ فأرسلوا إِلَى اليهودِ وطلبوا مِنْهُم أَنْ يُناجزوا النَّبِيَّ ﷺ أَيْ يُقاتلوه؛ لأَنَّ بقاء النَّاس هكذا لَا حربٌ وَلَا سلمٌ يحصل بِهِ الملل، وَالتَّعب الفكريُّ وَالمَالي وَالبدني.

فقالُوا: نُناجِزُ مُحَمَّدًا، وكَانَ ذَلِكَ فِي يوم السبت، وَهُوَ يوم مُعَظَّمٌ عِنْدَ اليهود، فَهُوَ عِندَهُم بمنزلةِ يوم الجمعةِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَبتِ اليهود أَنْ يُقاتلوا فِي هَذَا اليوم، وقالُوا: إِنَّ مَنِ انْتهك حُرمةَ هَذَا اليَوْم حصلت لَهُ العقوبةُ، كَمَا حصل لِلَّذِينَ اعتدوا فِي السبت، قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ**﴾ [البقرة ٦٥]، فكَانُوا قِـرَدَةً خَاسئين، ومَعَ ذَلِكَ لَنْ نقاتلَ حَتَّى تُعطونا رهائِنَ، فقالَتْ قُرَيش: صدق نُعيم، ثُمَّ إِنَّ الفريقين تخاذَلُوا ولَمْ يَكُنْ مِنْهُم تعاونٌ مَعَ بعضهم.

---

(١) دلائل النبوة (٤/ ٢٤ رقم ١٣٢٩).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بَنُو قُرَيْظَةَ:

فَدَخَلَ المَدِينَةَ، وَوَضَعَ السِّلَاحَ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَة، فَقَالَ: أَوَضَعْتُمُ السِّلَاحَ! إِنَّ المَلَائِكَةَ لَمْ تَضَعْ بَعْدُ أَسْلِحَتَهَا انْهَضْ إِلَى غَزْوَةِ هَؤُلَاءِ يَعْنِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَنَادَى رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ سَامِعًا مُطِيعًا، فَلَا يُصَلِّيَنَّ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ**»[1]، فَخَرَجَ المُسْلِمُونَ سِرَاعًا، وَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ بَنِي قُرَيْظَةَ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَاسْتُشْهِدَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَيَوْمَ قُرَيْظَةَ نَحْوُ عَشَرَةٍ مِنَ المُسْلِمِينَ.

فَصْلٌ اغْتِيَالُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ أَبِي رَافِعٍ:

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ أَبَا رَافِعٍ كَانَ مِمَّنْ أَلَّبَ الأَحْزَابَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يُقْتَلْ مَعَ بَنِي قُرَيْظَةَ كَمَا قُتِلَ صَاحِبُهُ حُيَيٌّ بنِ أَخْطَبَ، وَرَغِبَتِ الخَزْرَجُ فِي قَتْلِهِ مُسَاوَاةً لِلْأَوْسِ فِي قَتْلِ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَف، وَكَانَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قَدْ جَعَلَ هَذَيْنِ الحَيَّيْنِ يَتَصَاوَلَانِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الخَيْرَاتِ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي قَتْلِهِ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَانْتُدِبَ لَهُ رِجَالٌ كُلُّهُمْ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، وَهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنِ عَتِيكٍ، وَهُوَ أَمِيرُ القَوْمِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ، وَأَبُو قَتَادَةَ الحَارِثُ بْنُ رَبْعِيٍّ، وَمَسْعُودُ بْنُ سِنَانَ، وَخُزَاعِيُّ بْنُ أَسْوَدَ، فَسَارُوا حَتَّى أَتَوْهُ فِي خَيْبَرَ فِي دَارٍ لَهُ، فَنَزَلُوا عَلَيْهِ لَيْلًا، فَقَتَلُوهُ وَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكُلُّهُمُ ادَّعَى قَتْلَهُ، فَقَالَ: «**أَرُونِي أَسْيَافَكُمْ**»، فَلَمَّا أَرَوْهُ إِيَّاهَا قَالَ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماءً، رقم (٨٩٩)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب من لزمه فدخل عليه أمر آخر، رقم (٣٣٢٣).

لِسَيْفِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ: «**هَذَا الَّذِي قَتَلَهُ، أَرَى فِيهِ أَثَرَ الطَّعَامِ**»(١).

فَصْلٌ غَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانَ:

فَصْلٌ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ بَعْدَ قُرَيْظَةَ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ لِيَغْزُوَهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مِئَتَيْ رَجُلٍ، وَأَظْهَرَ أَنَّهُ يُرِيدُ الشَّامَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى المَدِينَةِ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ أَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَطْنِ غُرَانَ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ بِلَادِهِمْ، وَهُوَ بَيْنَ أَمَجَ وَعُسْفَانَ، حَيْثُ كَانَ مُصَابُ أَصْحَابِهِ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ، وَدَعَا لَهُمْ، وَسَمِعَتْ بَنُو لِحْيَانَ، فَهَرَبُوا فِي رُؤُوسِ الجِبَالِ، فَلَمْ يَقْدِرْ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ، فَأَقَامَ يَوْمَيْنِ بِأَرْضِهِمْ، وَبَعَثَ السَّرَايَا، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ، فَسَارَ إِلَى عُسْفَانَ، فَبَعَثَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ إِلَى كُرَاعِ الغَمِيمِ لِتَسْمَعَ بِهِ قُرَيْشٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ، وَكَانَتْ غَيْبَتُهُ عَنْهَا أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً.

فَصْلٌ فِي قِصَّةِ الحُدَيْبِيَةِ:

قَالَ نَافِعٌ: كَانَتْ سَنَةَ سِتٍّ فِي ذِي القَعْدَةِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدِ بن إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الحُدَيْبِيَةِ فِي رَمَضَانَ، وَكَانَتْ فِي شَوَّالٍ، وَهَذَا وَهْمٌ، وَإِنَّمَا كَانَتْ غَزَاةُ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، وَقَدْ قَالَ أَبُو الأَسْودِ عَنْ عُرْوَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ فِي ذِي القَعْدَةِ، عَلَى الصَّوَابِ.

وَفِي (الصَّحِيحَيْنِ) عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلَّهُنَّ فِي ذِي

---

(١) معرفة الصحابة للأصبهاني (٧/ ٢٦٠ رقم ٢٢٨٥).

القَعْدَةِ»[١]. فَذَكَرَ مِنْهَا عُمْرَةَ الحُدَيْبِيَةِ.

وَكَانَ مَعَهُ أَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ، هَكَذَا فِي (الصَّحِيحَيْنِ) عَنْ جَابِرٍ وَعَنْهُ فِيهِمَا: «كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِئَة»، وَفِيهِمَا: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: «كُنَّا أَلْفًا وَثَلَاثَ مِئَةٍ». قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ: كَمْ كَانَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ؟ قَالَ: خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةٍ. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةٍ. قَالَ: يَرْحَمُهُ اللهُ، أَوْهَمَ، هُوَ حَدَّثَنِي أَنَّهُمْ كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةٍ.

قُلْتُ: وَقَدْ صَحَّ عَنْ جَابِرٍ القَوْلَانِ، وَصَحَّ عَنْهُ أَنَّهُمْ نَحَرُوا عَامَ الحُدَيْبِيَةِ سَبْعِينَ بَدَنَةً، البَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعمِائَةٍ بِخَيْلِنَا وَرَجْلِنَا. يَعْنِي فَارِسَهُمْ وَرَاجِلَهُمْ، وَالقَلْبُ إِلَى هَذَا أَمْيَلُ، وَهُوَ قَوْلُ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فِي أَصَحِّ الرِّوَايَتَيْنِ، وَقَوْلُ المُسَيِّب بن حَزَن: قَالَ شعبةُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِئَةٍ».

وَغَلِطَ غَلَطًا بَيِّنًا مَنْ قَالَ: كَانُوا سَبْعَ مِئَةٍ، وَعُذْرُهُ أَنَّهُمْ نَحَرُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً، وَالبَدَنَةُ قَدْ جَاءَ إِجْزَاؤُهَا عَنْ سَبْعَةٍ وَعَنْ عَشَرَةٍ، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى مَا قَالَهُ هَذَا القَائِلُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ البَدَنَةَ كَانَتْ فِي هَذِهِ العُمْرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ، فَلَوْ كَانَتِ السَّبْعُونَ عَنْ جَمِيعِهِمْ لَكَانُوا أَرْبَعَ مِئَةٍ وَتِسْعِينَ رَجُلًا، وَقَدْ قَالَ فِي تَمَامِ الحَدِيثِ بِعَيْنِهِ: إِنَّهُمْ «كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِئَةٍ».

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، رقم (٣٨٥٨)، ومسلم: كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ، رقم (١٢٠٥).

فَصْلٌ فِي تَقْلِيدِهِ ﷺ الهَدْيَ بِذِي الحُلَيْفَةِ وبَعْثُهُ عَيْنًا لَهُ ابْنَ خُزَاعَةَ إِلَى قُرَيْشٍ:

فَصْلٌ: «فَلَمَّا كَانُوا بِذِي الحُلَيْفَةِ قَلَّدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ، وَأَحْرَمَ بِالعُمْرَةِ، وَبَعَثَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ يُخْبِرُهُ عَنْ قُرَيْشٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ عُسْفَانَ أَتَاهُ عَيْنُهُ فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بن لُؤَيٍ قَدْ جَمَعُوا لَكَ الأَحَابِيشَ، وَجَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ البَيْتِ وَمَانِعُوكَ.

وَاسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ وَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنْ نَمِيلَ إِلَى ذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَعَانُوهُمْ فَنُصِيبَهُمْ، فَإِنْ قَعَدُوا قَعَدُوا مَوْتُورِينَ مَحْرُوبِينَ، وَإِنْ يَجِيؤُوا تَكُنْ عُنُقًا قَطَعَهَا اللهُ، أَمْ تَرَوْنَ أَنْ نَؤُمَّ البَيْتَ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَلَمَ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنْ مَنْ حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ البَيْتِ قَاتَلْنَاهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَرُوحُوا إِذَنْ**» فَرَاحُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ بِالغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً فَخُذُوا ذَاتَ اليَمِينِ**»[1]، فَوَاللهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالد حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الجَيْشِ فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ.

وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يَهْبطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ. فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلَأَتِ القَصْوَاءُ خَلَأَتِ القَصْوَاءُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا خَلَأَتِ القَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الفِيلِ**». ثُمَّ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ**

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، رقم (٢٥٨١).

إِيَّاهَا»، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ بِهِ، فَعَدَلَ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الحُدَيْبِيَةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ المَاءِ إِنَّمَا يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلْبِثْهُ النَّاسُ أَنْ نَزَحُوهُ، فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ العَطَشَ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ. قَالَ: فَوَاللهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ[1].

التعليق

الصَّحَابَة -رِضوان اللهِ عليهم- كَانَ عددهم إِمَّا ألفًا وأربع مئةٍ، وإِمَّا ألفًا وخمس مئة، ويمكن أَنْ يقالَ: إِنَّهُمْ بَيْنَ هَذَا وهذا، فمن قَالَ ألفًا وأربعمائة ألغى الكسر، ومن قَالَ ألف وخمس مئة أتمَّ الكسر، وَهَذَا يُعبِّر بِهِ العربُ كثيرًا.

وَفِي هَذَا آيتان من آياتِ اللهِ:

الآيةُ الأُولى: أَنَّهُ لما هبَط مِنَ الثَّنِيَّة الَّتِي تشرف عَلَى قريش بركت النَّاقة بأمر اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فألحُّوا عَلَيْها بقَولِ: حَلْ حَلْ، يريدون مِنْهَا أَنْ تقوم فأبت فَقَالَ النَّاس: خَلَأَتِ القَصْوَاءُ، خَلَأَتِ القَصْوَاءُ. يَعْنِي حَرَنتْ وأبَتْ أَنْ تسيرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا خَلَأَتِ القَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ**»، يَعْنِي لَيْسَ من عَادتها «**وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الفِيلِ**».

وحابسُ الفيل: يُشير إِلَى الفيل الَّذِي جَاء بِهِ أبرهةُ ملكُ اليَمَنِ من أجل أَنْ يهدمَ بِهِ الكعبة، فأبى أَنْ يتقدمَ، فكَانَ إِذَا وَجَّهُوه إِلَى الكعبةِ أَبى ونفَر، وَإِذَا وجَّهُوه إِلَى اليمن هَرْوَلَ وأسرعَ، فحبسه اللهُ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لناقته: «**مَا خَلَأَتِ القَصْوَاءُ وَمَا**

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، رقم (٢٧٣٢).

ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الفِيلِ». وَهُوَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، ثُمَّ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يسألُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَجَزْتُهُمْ عَلَيْهَا**».

الآيةُ الثَّانيةُ: أنَّ عددَ النَّاس كَانُوا مَا بَيْنَ ألفٍ وأربع مِئَة، وألف وخمسِ مِئَة، فجَاؤُوا إِلَى رَسُول اللهِ ﷺ يَشْكُون إِلَيْهِ العطش، فأخذ سهمًا من كنانته، وأمرهم أَنْ يجعلوه فِي البئرِ، فوضعوا السَّهم فِي البئر فجعلت البئرُ يخرج مِنْهَا مَاء عظيمٌ حَتَّى رَوُوا عَنْ آخرهم.

قَالَ المصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَفَزِعَتْ قُرَيْشٌ لِنُزُولِهِ عَلَيْهِمْ، فَأَحَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدَعَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ لِيَبْعَثَهُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَيْسَ لِي بِمَكَّةَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي كَعْبٍ يَغْضَبُ لِي إِنْ أُوذِيتُ، فَأَرْسِلْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَإِنَّ عَشِيرَتَهُ بِهَا، وَإِنَّهُ مُبَلِّغٌ مَا أَرَدْتَ.

فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى قُرَيْشٍ، وَقَالَ: أَخْبِرْهُمْ أَنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا جِئْنَا عُمَّارًا، وَادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ رِجَالًا بِمَكَّةَ مُؤْمِنِينَ وَنِسَاءً مُؤْمِنَاتٍ فَيَدْخُلَ عَلَيْهِمْ، وَيُبَشِّرَهُمْ بِالفَتْحِ، وَيُخْبِرَهُمْ أَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ مُظْهِرٌ دِينَهُ بِمَكَّةَ، حَتَّى لَا يُسْتَخْفَى فِيهَا بِالإِيمَانِ.

فَانْطَلَقَ عثمان فَمَرَّ عَلَى قُرَيْشٍ بِبَلْدَحَ فَقَالُوا: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللهِ وَإِلَى الإِسْلَامِ، وَأُخْبِرُكُمْ أَنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ، وَإِنَّمَا جِئْنَا عُمَّارًا. فَقَالُوا: قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ، فَانْفُذْ لِحَاجَتِكَ، وَقَامَ إِلَيْهِ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ فَرَحَّبَ بِهِ وَأَسْرَجَ فَرَسَهُ، فَحَمَلَ عُثْمَانَ عَلَى الفَرَسِ، وَأَجَارَهُ، وَأَرْدَفَهُ أَبَانٌ حَتَّى جَاءَ مَكَّةَ، وَقَالَ المُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ عُثْمَانُ: خَلَصَ عُثْمَانُ قَبْلَنَا إِلَى البَيْتِ وَطَافَ بِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَظُنُّهُ طَافَ بِالبَيْتِ وَنَحْنُ مَحْصُورُونَ**». فَقَالُوا: وَمَا يَمْنَعُهُ يَا رَسُولَ اللهِ وَقَدْ خَلَصَ؟ قَالَ: «**ذَاكَ ظَنِّي بِهِ أَلَّا يَطُوفَ بِالكَعْبَةِ حَتَى نَطُوفَ مَعَهُ**»[1].

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

التعليق

فِي هَذَا دليلٌ عَلَى أَنَّ مِنَ النَّاس من يظنُّ بأخيه ظنًّا لَا يليق بحالِه، فإِنَّ بعض المُسْلِمِينَ قَالَ: إِنَّ عثمانَ لما وصل إِلَى مَكَّة سَوْفَ يَطُوف بالبَيْت؛ لأَنَّهُ خلَص إِلَيْهِ ووصل إِلَيْهِ، ولَكِنِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِنَّ عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَنْ يطوفَ بالبَيْت حَتَّى نطوفَ به، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا ظنِّي به، وَهَذَا من فِراسةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ الأمرُ كَذَلِكَ، فإِنَّ عثمانَ بن عفانَ لم يَطُفْ بالبَيْت حَتَّى طَافَ النَّبِيُّ ﷺ[1].

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وَاخْتَلَطَ المُسْلِمُونَ بِالمُشْرِكِينَ فِي أَمْرِ الصُّلْحِ، فَرَمَى رَجُلٌ مِنْ أَحَدِ الفَرِيقَيْنِ رَجُلًا مِنَ الفَرِيقِ الآخَرِ، وَكَانَتْ مَعْرَكَةٌ، وَتَرَامَوْا بِالنَّبْلِ وَالحِجَارَةِ، وَصَاحَ الفَرِيقَانِ كِلَاهُمَا، وَارْتَهَنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الفَرِيقَيْنِ بِمَنْ فِيهِمْ، وَبَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّ عُثْمَانَ قَدْ قُتِلَ، فَدَعَا إِلَى البَيْعَةِ، فَثَارَ المُسْلِمُونَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَبَايَعُوهُ عَلَى أَلَّا يَفِرُّوا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِ نَفْسِهِ وَقَالَ: «**هَذِهِ عَنْ عثمان**»(١).

وَلَمَّا تَمَّتِ البَيْعَةُ رَجَعَ عُثْمَانُ فَقَالَ لَهُ المُسْلِمُونَ: اشْتَفَيْتَ يَا أبا عبدِ اللهِ مِنَ الطَّوَافِ بِالبَيْتِ؟ فَقَالَ: بِئْسَ مَا ظَنَنْتُمْ بِي، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ مَكَثْتُ بِهَا سَنَةً، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُقِيمٌ بِالحُدَيْبِيَةِ مَا طُفْتُ بِهَا حَتَّى يَطُوفَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَقَدْ دَعَتْنِي قُرَيْشٌ إِلَى الطَّوَافِ بِالبَيْتِ فَأَبَيْتُ.

فَقَالَ المُسْلِمُونَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ أَعْلَمَنَا بِاللهِ وَأَحْسَنَنَا ظَنًّا، «وَكَانَ عُمَرُ آخِذًا بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِلْبَيْعَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَبَايَعَهُ المُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ إِلَّا الجَدُّ بْنُ قَيْسٍ».

«وَكَانَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ آخِذًا بِغُصْنِهَا يَرْفَعُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ أَبُو سِنَانٍ الأَسَدِيُّ»، وَبَايَعَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَأَوْسَطِهِمْ وَآخِرِهِمْ.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

التعليق

فِي هَذَا مَنْقَبَةٌ لعثمانَ بن عفَّان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من وجهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: ظَنَّ الرَّسُول ﷺ بِهِ هَذَا الظنَّ الحسنَ، وأَنَّهُ لَا يُمكنُ أَنْ يَطوفَ ورَسُولُ اللهِ ﷺ محصورٌ فِي الحديبيَةِ، وَقَدْ كَانَ الأمرُ كَذلِكَ، وَقَدْ تهيأ لَهُ أَنْ يطوفَ، ودعته قريشٌ إِلَى الطَّواف وَلَكِنَّهُ أَبى.

الوجهُ الثَّاني: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بايعَ عَنْ عثمانَ بيدِهِ الكَريمةِ، وَقَدْ جَاء رجلٌ مِنَ الخوارجِ إِلَى عبدِ اللهِ بن عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقدح بعثمانَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ عثمانَ لَمْ يَشْهَدْ بدرًا، وتولَّى فِي أُحدٍ، ولَمْ يُبَايِعْ فِي الحديبيَةِ، فأجابَ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ ذَلِكَ فقَالَ:

إِنَّه إِنَّمَا تخلَّفَ فِي بَدْرٍ لِأَنَّهُ كَانَ مشغولًا بتمريضِ زوجتِه، بنتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وأَمَّا تَوَلِّيهِ يوم أُحُدٍ فإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ [آل عمران:١٥٢] فعفَا اللهُ عَنْهُ.

وأَمَّا بيعةُ الرِّضوان فقد بايَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ بِيَدِهِ الكَريمةِ، فكَانَتْ يدُ النَّبِيِّ ﷺ فِي عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خيرًا من يَدِ عثمانَ لعثمانَ.

قَالَ المُصنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنِ وَرْقَاءَ الخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ خُزَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْبَةَ نُصْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الحُدَيْبِيَةِ مَعَهُمُ العُوذُ المَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُّوكَ عَنِ البَيْتِ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنْ جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكَتْهُمُ الحَرْبُ وَأَضَرَّتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاؤُوا مَادَدْتُهُمْ وَيُخَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، وَإِنْ شَاؤُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا إِلَّا القِتَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا، حَتَّى تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي أَوْ لَيُنْفِذَنَّ اللهُ أَمْرَه**»[(١)].

قَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبْلِغُهُمْ مَا تَقُولُ. فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا فَقَالَ: إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ عَرَضْتُهُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ سُفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُحَدِّثَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ. وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ.

قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ: إِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَأَتَاهُ فَجَعَلَ يُكَلِّمُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

لَهُ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيْ مُحَمَّدُ، أَرَأَيْتَ لَوِ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ العَرَبِ اجْتَاحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ؟ وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَى وُجُوهًا وَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدَعُوكَ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: امْصُصْ بَظْرَ اللَّاتِ، أَنَحْنُ نَفِرُّ عَنْهُ وَنَدَعُهُ؟! قَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بُكْرٍ. قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لَأَجَبْتُكَ. وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَكُلَّمَا كَلَّمَهُ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ عِنْدَ رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَكُلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ وَقَالَ: أَخِّرْ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ وَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ. فَقَالَ: أَيْ غُدَرُ، أَوَلَسْتُ أَسْعَى فِي غَدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحِبَ قَوْمًا فِي الجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَّا الإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ**».

ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَيْنَيْهِ، فَوَاللهِ مَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ ﷺ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا جِلْدَهُ وَوَجْهَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ.

فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيْ قَوْمُ، وَاللهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ عَلَى كِسْرَى وقيصر وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللهِ مَا رَأَيْتُ مَلِكًا يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ

مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا، وَاللهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَقَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ، فَابْعَثُوهَا لَهُ**». فَبَعَثُوهَا لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ الْقَوْمُ يُلَبُّونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِّدَتْ وَأُشْعِرَتْ وَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ.

فَقَامَ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ فَقَالَ: دَعُونِي آتِهِ. فَقَالُوا: ائْتِهِ. فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَذَا مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ**». فَجَعَلَ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَبَيْنَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**قَدْ سُهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ**» فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا. فَدَعَا الْكَاتِبَ فَقَالَ: «**اكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**». فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللهِ مَا نَدْرِي مَا هُوَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللهُمَّ**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، رقم (٢٥٨١).

التعليق

فِي هَذَا دليلٌ عَلَى تعظيم النَّبِيِّ ﷺ لحرماتِ اللهِ؛ لأَنَّهُمْ لما أرادوا أَنْ يكتبوا الصُّلح قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**»، فَقَالَ سهيل: نَحْنُ لَا نعرِفُ الرَّحْمَنَ؛ لأَنَّ قريشًا كَانَتْ تُنكر الرحمنَ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ**﴾ [الرعد:٣٠]، ولكنِ اكتُبْ كَمَا كنتَ تكتب يَعْنِي اكتُبْ: «بِاسمِكَ اللهُمَّ» فأبى المُسلِمُون وقالُوا: لَا نكتب إِلَّا «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، ولَكِنِ النَّبِيُّ ﷺ تواضُعًا للهِ، وتعظيمًا لحرماته، كتب بِاسمك اللهُمَّ، فَهِيَ لَيْسَت حَرَامًا، حَتَّى نقول: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ وَافقهم عَلَى الحَرَامِ، بَلْ هِيَ جَائزةٌ، لَكِنْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أفضلُ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. فَقَالَ سهيلٌ: فَوَاللهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ البَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنِّي رَسُولُ اللهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**»[(١)].

التعليق

«**هَذَا مَا قَاضى عَلَيْهِ مُحَمَّد رَسُول اللهِ**» فَقَالَ سُهَيْلٌ: لَا يمكن أَنْ نكتبَ رَسُولَ اللهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَتَبَ رَسُول اللهِ وَوَقَّعَ عَلَيْهِ، لكان هَذَا شهادةً مِنْهُ عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللهِ، وَقَالَ سهيل: لَوْ كُنَّا نعلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا صددناك عَنِ البَيْت، وَلَا قَاتلناك، ولكِنِ اكتُبْ: مُحَمَّد بنُ عَبْدِ اللهِ: فَقَالَ رسولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**اكتبُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**».

فضيلةُ قولِنَا: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» عن قولنا: «مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ اللهِ»

بعضُ النَّاس يقولون: «قَالَ رَسُول اللهِ»، وبعضهم يَقُولُ: «قَالَ مُحَمَّد بنُ عَبْدِ اللهِ» وَهَذَا فِيهِ نظرٌ؛ لأَنَّ وصف الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالرِّسالة أفضل، وَالصَّحَابَة كلُّهم يقولون: قَالَ رسولُ اللهِ، فَالَّذِين يقولون: قَالَ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ، أَوْ هَذَا من هَدْيِ مُحَمَّد ابنِ عبدِ اللهِ.

فالَّذِي يَسْمَعُ وَهُوَ لَا يدري المرادَ فلَنْ يَفْهَمَ من هَذَا قصدَهم أَنَّ القَائل هُوَ رسولُ اللهِ، لَكِنْ إِذَا قُلْنَا: قَالَ رسولُ اللهِ، فَهُوَ خيرٌ من قولِنَا: مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ، لأَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَة شاعَت عِنْدَ كثير مِنَ النَّاس.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، رقم (٢٥٨١).

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ البَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ**». فَقَالَ سهيل: وَاللهِ لَا تَتَحَدَّثُ العَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضَغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ العَامِ المُقْبِلِ. فَكَتَبَ.

التَّعْلِيق

اشْتَرَطَ المُسلِمُون أَنْ يُخَلِّيَ المُشْرِكُونَ بَيْنَهُمْ وبَيْنَ البَيْتِ، فيُمكَّنوا المُسلِمين من إتمام العُمرة؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَلَّدَ هديَه بذِي الحُليفة، وأحرمَ بِالعمرة، وجاء إِلَى مَكَّة يُرِيد العُمْرَة لَكِنْ قريشًا صدُّوه عَنِ البَيْت، فَقَالَ لهُم عَلَى أَنْ تُخلوا بيننا وبين البَيْت، ولكن سُهَيل بن عمرٍو أَبى وقَالَ: حَتَّى لَا تتحدَّثَ العربُ أَنَّ قريشًا أُخذت ضَغْطَةً، فَهَذَا لَا يُمكن، ولكن يَكُون هَذَا مِنَ العَام المقبلِ، فوافق النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ذَلِكَ.

فتواضعَ الرَّسُول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ كتابةِ البَسْمَلَة، وعن وصفِه بِالرِّسَالة، وعن إتمامِ عمرته، تواضعَ تعظيمًا لحرماتِ الله، لِأَنَّهُ لَوْ أبى لكان هُنَاكَ قتالٌ، وَهُوَ عَلَى حدودِ الحرم؛ فَالحديبيةُ معروفةٌ تسمى الآنَ الإحساءَ وَهِيَ قريبةٌ بَيْنَ جدة ومَكَّة، وَهِيَ عَلَى حدود الحرمِ الآن، فَلَوْ لم يتواضعْ هَذَا التواضعَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لحصل القتالُ بينه وبَيْنَ المُشْرِكِينَ.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فَقَالَ سهيلٌ: عَلَى أَنْ لا يَأْتِيَكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا. فَقَالَ المُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟! بَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ، قَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ ظُهُورِ المُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّا لَمْ نَقْضِ الكِتَابَ بَعْدُ. فَقَالَ: فَوَاللهِ إِذَنْ لَا أُصَالِحُكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَأَجِزْهُ لِي. قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ. قَالَ: بَلَى فَافْعَلْ. قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ. قَالَ مِكْرَزٌ: بَلَى قَدْ أَجَزْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، أُرَدُّ إِلَى المُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا لَقِيتُ؟! وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ فِي اللهِ عَذَابًا شَدِيدًا.

قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: وَاللهِ مَا شَكَكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَسْتَ نَبِيَّ اللهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى البَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى. فَقُلْتُ: عَلَامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَنْ وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَعْدَائِنَا؟ فَقَالَ: «**إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَهُوَ نَاصِرِي وَلَسْتُ أَعْصِيهِ**».

قُلْتُ: أَوَلَسْتَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي البَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، أَفَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ العَامَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ. قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ لَهُ

كَمَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَدَّ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ كَمَا رَدَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَوَاءً، وَزَادَ: فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ حَتَّى تَمُوتَ فَوَاللهِ إِنَّهُ لَعَلَى الحَقِّ.

قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا. فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ قَضِيَّةِ الكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا**»[1]. فَوَاللهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَامَ فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ.

فَقَامَ فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ: نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا.

التعليق

فِي هَذَا الكتابِ امتنعَتْ قريشٌ من كتابة «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، فأجابهم النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَامتنعُوا من كتابة: «مُحَمَّد رَسُول اللهِ»، فأجابهم إِلَى ذَلِكَ، وكتبوا مُحَمَّد ابنُ عبدِ اللهِ، ومنعوا الرَّسُولَ أَنْ يؤدِّيَ العُمْرَةَ إِلَّا فِي العَام المقبلِ فوافقهم عَلَى ذَلِكَ، وقالُوا: من جَاء منا إِلَيكم مسلمًا رَددتُموه علينا، ومن جَاء منكم عَلَيْنَا فَلَا نردُّه فوافقهم عَلَى ذَلِكَ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، رقم (٢٥٨١).

مع أَنَّ الصَّحَابَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَرِهُوا هَذَا، لَكِنِ الخيرُ كَانَ فِيمَا فَعَلَهُ الرَّسُول ﷺ، فناظَرَ عمرُ بنُ الخطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ النَّبيَّ ﷺ في هَذَا، فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: «**إِنِّي رَسُول اللهِ وَهُوَ نَاصِرِي، ولَسْتُ أَعْصِيهِ**».

ثم ذهب عمرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اسْتَمْسِكْ بغَرْزِهِ حَتَّى تموتَ، فو اللهِ أَنَّهُ لَعَلَى الحَقِّ».

ولما كَانُوا فِي أثناءِ الكتابة جَاء أَبُو جندلِ بنُ سُهَيْل بن عمرٍو فِي قيودِه، وكَانَتْ قريشٌ تُعَذِّبُه لأَنَّهُ أسلمَ، فألقى بنفسِه بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ سهيلٌ: هَذَا أَوَّل من أصالحُك عَلَيْهِ أَنْ تردَّه إِلينا، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «**إِنَّا لَمْ نَقْضِ الكِتَابَ بَعْدُ**»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللهِ لَا أصالحك عَلَى هَذَا أبدًا حَتَّى تردَّه إِلينا، فَقَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**أَجِزْهُ لِي**»، فَقَالَ: مَا أنا بمجيزه، قَالَ: «**افعَل**»، قَالَ: مَا أنا بفاعلٍ، كُلُّ هَذَا من أجل تعظيمِ حرماتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

قَالَ المُصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة:١٠]، حَتَّى بَلَغَ ﴿بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾، فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةُ وَالأُخْرَى صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ، وَفِي مَرْجِعِهِ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٢ وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾ [الفتح:١-٣]، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَفَتْحٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ الصَّحَابَةُ: هَنِيئًا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح:٤]».

«وَلَمَّا رَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ جَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ -رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ- مُسْلِمًا، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، وَقَالُوا: العَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا. فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الحُلَيْفَةِ، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا جَيِّدًا. فَاسْتَلَّهُ الآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلْ وَاللهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ. فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ. فَأَمْكَنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ بِهِ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الآخَرُ يَعْدُو حَتَّى بَلَغَ المَدِينَةَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُ: «**لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا**».

فَلَمَّا انْتَهى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللهِ صَاحِبِي، وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ. فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، قَدْ وَاللهِ أَوْفَى اللهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ فَأَنْجَانِي اللهُ مِنْهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ امِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ»(١).

فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سِيفَ البَحْرِ، وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَوَاللهِ لَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ لِقُرَيْشٍ خَرَجَتْ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ اللهَ وَالرَّحِمَ لَمَا أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَمَنْ أَتَاهُ مِنْهُمْ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح:٢٤]، حَتَّى بَلَغَ ﴿حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح:٢٦]، وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ، وَلَمْ يُقِرُّوا بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ البَيْتِ».

قُلْتُ: فِي الصَّحِيحِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «تَوَضَّأَ وَمَجَّ فِي بِئْرِ الحُدَيْبِيَةِ مِنْ فَمِهِ، فَجَاشَتْ بِالمَاءِ»(٢)، كَذَلِكَ قَالَ البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَسَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ فِي (الصَّحِيحَيْنِ).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، رقم (٢٥٨١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، رقم (١٨٥٦).

التعليق

فِي هَذِهِ القِصَّةِ دَلِيلٌ عَلَى وفاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالعهدِ، فَإِنَّهُ فِي كتابِ الصلحِ أَنَّ مَن جَاء مِنْ قريشًا مسلمًا ردَّه الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِم، ومَن ذَهَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِم فإِنَّهُم لَا يردُّونَهُ، لَمَّا راجعَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رَسُول اللهِ ﷺ عَلَى هَذَا الشَّرط وقالُوا: كَيْفَ نُسلِّمُهم من جَاء مِنْهُم مسلمًا، وَلَا يردون إِلَيْنَا مَن ذهب إِلَيْهِم، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا**»[1]، أَبُو بصيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ مسلمًا من قريشٍ، فأرسلوا فِي طلبه رَجُلَين ليردُّوه إِلَى قُرَيْش وبينما هُم جَالسون عَلَى غداءٍ لهم إِذْ قَالَ أَبُو بصيرٍ لأحدِهم مَا أحسنَ سيفَك وَامتدحه فَقَالَ: نعم، وَقَدْ فعلتُ بِهِ وفعلتُ قَالَ أَرِنِي فأراه إِيَّاه فَاستلَّه أَبُو بَصِيرٍ وضَرَبَ بِهِ عُنُقَهُ حَتَّى مَاتَ.

فهَرَبَ صَاحبُه خوفًا مِنَ القتلِ، حَتَّى وصل إِلَى المدينةِ فدَخَلَ المسجدَ وَهُوَ مذعور وأخبرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا فَعَلَ أَبُو بصير، وَقَالَ: إِنَّهُ مقتول، فجاء أَبُو بصير فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ قَـدْ أوفى بالنَّـذر وإِنَّك قَـدْ رددتني إِلَيْهِم فأنجاني الله منهم، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَيْلُ امِّهِ**».

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، رقم (١٧٨٤).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الأحاديث والآثار

الحديث **الصفحة**

«أَبْشِرْ يَا أَبَا بَكْرٍ! هَذَا جِبْرِيلُ عَلَى ثَنَايَاهُ النَّقْعُ» ٥٠
«اثْبُتْ أُحُدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ» .... ١٥١، ١٩٤
«ادْفِنُوا هَذَيْنِ الْمُتَحَابَّيْنِ فِي الدُّنْيَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ» ١٦٤
«أَرُونِي أَسْيَافَكُمْ» ٣١٤
«أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْمَنْزِلِ» ٣٦
«اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلَّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ» ٣١٥
«أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي» ٤٠
«اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ» ١٥٧
«أَلَا تُجِيبُونَهُ؟» .... ١١٢، ١١٤
«اللهُ أَكْبَرُ، أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ» ٣٠٧
«آللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؟» ٦٥
«اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ» .... ١٣٠، ١٥١
«اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ» ٣٩
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ» ١٢٤
«اللَّهُمَّ إِنِّي أُقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ أَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا فَيَقْتُلُونِي» ١٢٩
«اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشٌ جَاءَتْ بِخُيَلَائِهَا وَفَخْرِهَا» ٣٩
«الْمُؤْمِنُ لا يَنْجُسُ حَيًّا، وَلَا مَيِّتًا» ١٣٥

«أَمَّا الإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا المَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ» ٣٢٥
«إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلاَ تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ» ٩٨
«أَنَا أَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ» .... ١٠٤، ١٠٥، ١٣٢، ١٣٣
«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ» ١٠٣
«إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ وَلَكِنْ جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ» .... ٣١٧، ٣٢٤
«إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ، وَالفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَأَفْطِرُوا» ٧٥
«إِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَخَذِّلْ عَنَّا مَا اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنَّ الحَرْبَ خُدْعَةٌ» .... ٣١١، ٣١٢
«إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا» ١٤٨
«إِنَّا لَمْ نَقْضِ الكِتَابَ بَعْدُ» .... ٣٣٠، ٣٣٢
«مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الجَنَّةُ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الجَنَّةِ» .... ١١٩، ١٢٠
«كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ» .... ١٢٢، ١٢٣
«إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللهُ» ٣٣٨
«إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَهُوَ نَاصِرِي» .... ٣٣٠، ٣٣٢
«إِنِّي رَسُولُ اللهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي» ٣٢٨
«إِنِّي لَأَتْبَعُ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ لِأَضْرِبَهُ» ٦٢
«إِنِّي لَأَسِيرُ بِبَطْنِ رَابِغٍ بَعْدَ هَوِيٍّ مِنَ اللَّيْلِ» ١٣٣
«بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» .... ٣٢٦، ٣٢٧
«بِحَدِّهِمْ وَحَدِيدِهِمْ، تُحَادُّهُ وَتُحَادُّ رَسُولَهُ» ٢٨
«بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ العَامَ؟» ٣٣٠
«بِئْسَ عَشِيرَةُ النَّبِيِّ كُنْتُمْ لِنَبِيِّكُمْ» ٦٩

«تَوَضَّأَ وَمَجَّ فِي بِئْرِ الحُدَيْبِيَةِ مِنْ فَمِهِ، فَجَاشَتْ بِالمَاء» .... ١٦٥، ٣٣٤
«حم لَا يُنْصَرُونَ» ٣٠٩
«خَلَأَتِ القَصْوَاءُ، خَلَأَتِ القَصْوَاءُ» .... ٣١٧، ٣١٨
«دُونَكُمْ أَخَاكُمْ فَقَدْ أَوْجَبَ» ١٢١
«ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ» ١٨
«ذَاكَ ظَنِّي بِهِ أَلَّا يَطُوفَ بِالكَعْبَةِ حَتَى نَطُوفَ مَعَهُ» ٣٢٠
«سَلُوا أَهْلَهُ؟ مَا شَأْنُهُ؟» ١٠٧
«صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ» ١٦٨
«عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ» ٣٠٥
«عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ البَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ» ٣٢٩
«عَلَيْهِن جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ، الحَجُّ وَالعُمْرَةُ» .... ٨٢، ١٤٤
«فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ، فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الحَقِّ» .... ٣٣١، ٣٣٢
«فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا» .... ١٥٧، ١٥٨
«فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» ٥٥
«فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» .... ١١٧، ١٩٦
«فَلَمَّا رَآنِي مُطِيقًا أَجَازَنِي» .... ٨٩، ٩٠
«أَخْبِرَانِي أَيْنَ قُرَيْشٌ؟ قَالَا: وَرَاءَ هَذَا الكَثِيبِ» ٣٦
«قَدْ سُهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» ٣٢٦
«قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا» ٣٣١
«كَانَ يَدْفِنُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي القَبْرِ» ١٦٣

«لَا تَقْتُلُوهُ فَهَذَا أَعْمَى القَلْبِ، أَعْمَى البَصَرِ» ٨٨
«لَا غالب لكمُ اليَوْم مِنَ النَّاس وَإِنِّي جَارٌ لكم» ٥٢
«لَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ لَبِسَ لَأْمَةَ الحَرْبِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ» . ٨٤، ١٣٧
«مَا أَظُنُّهُ طَافَ بِالبَيْتِ وَنَحْنُ مَحْصُورُونَ» ٣٢٠
«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُرُّ عَلَى قَبْرِ أَخِيهِ» ٧١
«مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ: بَخٍ بَخٍ؟» ٥٥
«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» ١٣٤
«مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ» ١٢٣
«مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ بِنَا عَلَى القَوْمِ مِنْ كَثَبٍ» ٨٨
«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا» .... ٩٨، ٩٩، ١٥٣
«مَنْ كَانَ سَامِعًا مُطِيعًا، فَلَا يُصَلِّيَنَّ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» ٣١٤
«نَهَى أَنْ تسافرَ المرأةُ بدونِ مَحْرَمٍ» ١٤٥
«هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّد رَسُول اللهِ» ٣٢٨
«هَذَا مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ» ٣٢٦
«هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» ١١١
«هَذِهِ عَنْ عثمان» ٣٢٢
«بَعْضَ مُنَاشَدَتِكَ رَبَّكَ؛ فَإِنَّهُ مُنْجِزٌ لَكَ مَا وَعَدَكَ» ٥٠
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يسألُونِي خُطَّةً» .... ٣١٧، ٣١٩
«وَاللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللهِ ﷺ» ١٢٢
«رُمِيتُ بِسَهْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ فَفُقِئَتْ عَيْنِي» ٦٩

«لَقَدْ رَأَى هَذَا ذُعْرًا» ٣٣٣
«وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» ١٥٥
«وَنَظَرَ حُذَيْفَةُ إِلَى أَبِيهِ، وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ قَتْلَهُ» ١٢٤
«وَيْلُ امِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» ٣٣٤

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الفوائد

الفائدة	الصفحة
الانتصارَ بِغَيْرِ الدِّين لَنْ يكـونَ، فَـلَا انْتصارَ بقـوميَّة، وَلَا عصبيَّة، وَلَا حزبيَّة، فالانتصارُ لَنْ يَكُونَ إِلَّا بشريعةِ اللهِ	٤١
الَّذِينَ قُتلوا مِنْ قريش كَانُوا سبعينَ رجلًا، وأُسر مِنْهُم سبعون رجلًا	٧٠
قد شدَّد بعضُ المتأخرين فِي إِنكارِ سماعِ الموتى، ليردَّ بِهِ عَلَى مَن يتعلقون بِالأمواتِ ويَدْعُون الأمواتَ	٧١
مَا جَاءت بِهِ السُّنَّة من سماعِ الأموات فإِنَّنا نُثبته، وَمَا لم تَرِدْ بِهِ فإِنَّنا نتوقَّف فيه	٧٢
لَا عبرةَ بقوة السِّلَاح وَالعتاد، وإِنَّما العبرة بِالنصرِ	٧٢
يجوز أسرُ المُشْرِكِينَ، ولكنِ قتلُهم أَولى مِنَ الأسر	٧٢
الرُّعب فِي قُلُوب الأعداء أعظمُ مِنَ السِّلَاح الَّذِي يفتِك بهم	٧٢
يَنْبَغِي للإِنْسَان عِنْدَ ازدحامِ القتال أَنْ يُلحَّ فِي دعاءِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالنصر	٧٣
يَنْبَغِي للقائد أنْ يَكُونَ فِي مكانٍ يطلع فِيهِ عَلَى سيرِ المعاركِ	٧٣
إِذَا اشترك جماعةٌ فِي عملٍ، صَارَ العَمَلُ موزعًا بينهم	٧٣
المجاهد لَهُ أَنْ يُفطرَ فِي رمضانَ	٧٤
المِغفرُ هُوَ مَا يوضَع عَلَى الرَّأس للاتقاء بِهِ مِنَ السِّهام	٩٧
الإِنْسَان المُؤْمِن العَاقل هُوَ الَّذِي يقيس الحَاضرَ بِالغائب؛ وَالغائبَ بِالحَاضر	٩٨
الأَشياء توجدُ بوجود شروطها، وتنتفي بوجودِ موانعها	١٠٠
جمهورُ أَهْلِ العِلْم يَرَوْنَ أَنَّ دمَ الآدميِّ نَجِس، فيَنْبَغِي للإِنْسَانِ أَنْ يحتاطَ، وأن	

يتنزَّهَ من دمِه ويغسلَه حَتَّى يُبرئَ ذمته بيقين ١٣٥
الأحكام الَّتِي تثبت للرَّسُولِ عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ تثبُت لغيره ١٣٥
يَجُوزُ منعُ المصلحة، إِذَا اقتضَتْ مفسدةً ١٤٣
الغزوُ جَائز للنِّسَاءِ، وَلَا يَجِبُ عليهنَّ الجِهَاد ١٤٤
إِذَا خرجتِ المرأةُ للجهادِ فلابدَّ أَنْ تكونَ مَعَ مَحْرَم ١٤٤
القَاعدة فِي مسائلِ الخلاف أَنَّكَ إِذَا أتيتَ بِمَا يُرجح قولَكَ فلابدَّ أيضًا أَنْ تُجيب عَنْ قولِ خَصمك ١٤٩
الشهيد الَّذِي قتل فِي سَبِيل اللهِ لَا يُغسَّل، وَلَا يُكفَّن، وَلَا يصَلَّى عَلَيْه ١٥٧
الشَّهيد إِذَا قتل فِي سَبِيل اللهِ فَإِنَّهُ لَا يُصلى عليه؛ لأَنَّه لم يصلِّ عَلَى شهداء أُحُدٍ ١٦٨
إِذَا كَانَ رجل مِنَ المُسْلِمِينَ فِي صفِّ الكُفَّار، فقتله المُسلِمُون يظنونه كَافِرًا؛ فَإِنَّهُ لَا قصاصَ عَلَى من قتله، وَلَا دِيَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا تَكُون الدِّيَة عَلَى بيت المَال ١٧٠
اللهَ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ يجعل الدَّولة تَارَةً لأوليائه، وتَارَةً لأعدائِه ١٧٣
لَوْ جعل الدولةَ دائمًا لأوليائه لدخل فِي دينه من لَا يُرِيد الدِّين ١٧٣
اللهَ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ يبتلي الإِنْسَانَ بالبلوى ليتبينَ صدقُ إيمانه من كذبه ١٧٩
أعداء الإِسْلَام يُوقعون الشُّبهات فِي قُلُوب المُسْلِمِينَ، فَإِذَا لم يَكُنْ عِنْدَ الإِنْسَان العِلْم اشْتَبه عَلَيْهِ الأمرُ فيَضل ١٨٠
من النَّاس من يبتليه اللهُ تَعَالَى فِي دينه كَمَا يبتليه فِي دنياه، فيأتيه مصائبُ يمتحنه اللهُ بها، وتأتيه شهواتٌ يمتحنه اللهُ بها ١٨٠
القاضي إِذَا أراد أَنْ يقضيَ بَيْنَ النَّاس يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يستغفرَ اللهَ، حَتَّى لَا تحولُ ذنوبُه بينه وبينَ التَّوفيق ٢٠٧

الذُّنوب تحول بَيْنَ المرء وبينَ التَّوفيق ٢٠٧

الآيَة إِذَا كَانَتْ تحتمل عدةَ معانٍ، لَا يتعارض بعضُها مَعَ بعض، فإِنَّ الآيَة تُحمل عَلَى جميع هَذِهِ المَعَانِي، إِمَّا إِذَا كَانَتِ المَعَانِي يُعارض بعضها بعضًا فَإِنَّهُ ينظر فِي الرَّاجح مِنْهَا ٢٢٣

المجوس جعلوا للعالم صَانِعَين، النور وَالظلمة، وقالُوا: إِنَّمَا يحصل الخير من خلق النور، وَمَا يحصل مِنَ الشَّر من خلق الظلمة ٢٢٨

لَا يَجُوزُ أَنْ يعذِّب اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ المطيعَ الَّذِي أمضى عمره فِي طَاعة اللهِ، كَمَا يعذِّب العَاصي الَّذِي لَا يعرف اللهَ، لأَنَّ ذَلِكَ يتضمَّن تكذيبَ مَا أخبر اللهُ بِهِ من ثواب الطَّائعين، وعقوبة العَاصين ٢٢٩

بالبعث يُظهر صدق الرُّسُل، ويتبيَّن الحق، ويُجازى الإِنْسَان بعمله ٢٣٠

من أَهْل البِدَع من يَقُول: إِنَّ كُلَّ مَا أراده اللهُ فَهُوَ محبوب إِلَى اللهِ ٢٤٦

الإِنْسَان يَجُوزُ أَنْ يخدعَ عدوه بالحرب، لَكِنْ بشرط أَلَّا يَكُونَ ذَلِكَ فِي موضع الأمان، فإِنْ كَانَ فِي موضع الأمان فَإِنَّهُ يُسَمَّى خيانة وَلَيْسَ خُدعة ٣١٢

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تقديم	٥
نبذة مختصرة عن فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين	٧
فصلٌ فِي سِيرَتِهِ ﷺ فِي أَوْلِيَائِهِ وَحِزْبِهِ:	١٥
فَصْلٌ فِي سِيَاقِ مَغَازِيهِ وَبُعُوثِهِ عَلَى وَجْهِ الاخْتِصَارِ:	١٩
فَصْلٌ فِي سَرِيَّةُ عُبَيْدَةَ بْنِ الحَارِثِ بْنِ المُطَّلِبِ:	١٩
فَصْلٌ فِي سَرِيَّةُ سَعْدٍ إِلَى بَطْنِ رَابغٍ	٢٠
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ الأَبْوَاءِ	٢٠
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ بُوَاطٍ	٢٠
فَصْلٌ فِي خُرُوجِهُ ﷺ فِي طَلَبِ كُرْزٍ الفِهْرِيِّ	٢١
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ العُشَيْرَةِ	٢١
فَصْلٌ فِي سَرِيَّةُ نَخْلَةَ	٢٢
فَصْلٌ فِي تَحْوِيلِ القِبْلَةِ:	٢٦
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ الكُبْرَى:	٢٦
فصل فِي بَدْءِ القتال يومَ بدرٍ بِالمُبارَزَةِ:	٤٦
ظُهُورُ إِبْلِيسَ فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ الكِنَانِيِّ وَوَسْوَسَتُهُ لِقُرَيْشٍ:	٥٢
فوائدُ من غزوةِ بدرٍ:	٧٢
فصل في غَزْوَةُ بَنِي سُلَيْمٍ	٧٧

فصل في غَزْوَةُ السَّوِيقِ ٧٨
فصل في غَزْوَةِ الفُرْعِ ٧٨
فصل في غَزْوَةِ بَنِي قَيْنُقَاعَ ٧٩
فَصْلٌ فِي قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ ٧٩
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ: ٨١
أسبابُ النَّصر: ٩٩
فَصْلٌ فِيمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الغزَاةُ مِنَ الأَحْكَامِ وَالفِقْهِ: ١٣٧
فَصْلٌ فِي ذِكْرِ بَعْضِ الحِكَمِ وَالغَايَاتِ المَحْمُودَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي وَقْعَةِ أُحُدٍ: ١٧٢
من حكم غزوة أحد ٢٦٦
خُرُوجُ عَلِيٍّ فِي آثَارِ المُشْرِكِينَ ٢٨٠
فَصْلٌ في سَرِيَّةُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى بَنِي أَسَدٍ ٢٨٣
فَصْلٌ بَعْثُهُ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُنَيْسٍ لِقَتْلِ ابْنِ نُبَيْحٍ الهُذَلِيِّ ٢٨٤
فَصْلٌ في بِئْرُ مَعُونَةَ ٢٨٦
قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا القُرَّاءَ ٢٨٨
فَصْلٌ في غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ ٢٨٨
فَصْلٌ في غَزْوَةُ بَدْرٍ الآخِرَةُ ٢٩٢
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ دُومَةِ الجَنْدَلِ ٢٩٢
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ المُرَيْسِيعِ ٢٩٣
فَصْلٌ في قُوَّةِ إِيمَانِ عَائِشَةَ ٢٩٩
طَلَبُهُ ﷺ فيمن يعذره فيمن تولى الإفك ٣٠٠

ما وقع في حديث الإفك من الوهم ٣٠٢
فَصْلٌ هَلِ الجَارِيَةُ الشَّاهِدَةُ عَلَى عَائِشَةَ هِيَ بَرِيرَةُ ٣٠٣
مرجعه ﷺ من غزوة المريسيع ٣٠٣
فَصْلٌ فِي غَزْوَةِ الخَنْدَقِ: ٣٠٤
سَبَبُ غَزْوَةِ الخَنْدَقِ: ٣٠٦
بَنُو قُرَيْظَةَ: ٣١٤
فَصْلٌ اغْتِيَالُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ أَبِي رَافِعٍ: ٣١٤
فَصْلٌ غَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانَ: ٣١٥
فَصْلٌ فِي قِصَّةِ الحُدَيْبِيَةِ: ٣١٥
فَصْلٌ فِي تَقْلِيدِهِ ﷺ الهَدْيَ بِذِي الحُلَيْفَةِ وَبَعْثُهُ عَيْنًا لَهُ ابْنَ خُزَاعَةَ إِلَى قُرَيْشٍ:...... ٣١٧
فهرس الأحاديث ٣٣٧
فهرس الفوائد ٣٤٣
فهرس الموضوعات ٣٤٧

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

180

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com